مجلة العلوم الشرعية

مجلة علمية فصلية محكمة

العدد التاسع والأربعون
شوال ١٤٣٩هـ

عمادة البحث العلمي
Deanship of Academic Research

www.imamu.edu.sa
e-mail: journal@imamu.edu.sa

رقم الإيداع: ٣٥٦٤ / ١٤٢٩ بتاريخ ١٩ / ٠٦ / ١٤٢٩هـ
الرقم الدولي المعياري (ردمد) ٤٢٠١ ـ ١٦٥٨

بسم الله الرحمن الرحيم

المشرف العام
معالي الأستاذ الدكتور / سليمان بن عبد الله أبا الخيل
مدير الجامعة

نائب المشرف العام
الدكتور/ محمود بن سليمان آل محمود
وكيل الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي

رئيس التحرير
الأستاذ الدكتور / إبراهيم بن محمد قاسم الميمن
وكيل الجامعة لشؤون المعاهد العلمية

مدير التحرير
الدكتور / أحمد بن عبد الرحمن الرشيد
الأستاذ المشارك في قسم أصول الفقه بكلية الشريعة

أعضاء هيئة التحرير

أ. د. إبراهيم مصطفى آدي
قسم الدراسات الإسلامية بجامعة عثمان بن فودي في نيجيريا

أ. د. سعيد عبد الله حارب
نائب مدير جامعة الإمارات لشؤون المجتمع

أ.د. عبد العزيز بن عبد الله الهليل
الأستاذ في قسم السنة وعلومها ـ كلية أصول الدين وكيل الجامعة لشؤون الطالبات

أ. د. عبد الفتاح محمود إدريس
الأستاذ في قسم الفقه المقارن – كلية الشريعة والقانون بالقاهرة جامعة الأزهر

د. علي بن محمد السويلم
الأستاذ في قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة – كلية أصول الدين

د. خالد بن راشد العبدان
الأستاذ المشارك في قسم الدراسات الإسلامية المعاصرة – المعهد العالي للدعوة والاحتساب

د. هشام عبد العزيز محمد الشرقاوي
عمادة البحث العلمي – أمين تحرير مجلة العلوم الشرعية

قواعد النشر

مجلة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية (العلوم الشرعية) دورية علمية محكمة، تصدر عن عمادة البحث العلمي بالجامعة. وتُعنى بنشر البحوث العلمية وفق الضوابط الآتية :

أولاً : يشترط في البحث ليقبل للنشر في المجلة :

١- أن يتسم بالأصالة والابتكار، والجدة العلمية والمنهجية، وسلامة الاتجاه .

٢- أن يلتزم بالمناهج والأدوات والوسائل العلمية المعتبرة في مجاله .

٣- أن يكون البحث دقيقاً في التوثيق والتخريج .

٤- أن يتسم بالسلامة اللغوية .

٥- ألا يكون قد سبق نشره .

٦- ألا يكون مستلاً من بحث أو رسالة أو كتاب، سواء أكان ذلك للباحث نفسه، أو لغيره .

ثانياً : يشترط عند تقديم البحث :

١- أن يقدم الباحث طلباً بنشره، مشفوعاً بسيرته الذاتية(مختصرة) وإقراراً يتضمن امتلاك الباحث لحقوق الملكية الفكرية للبحث كاملاً، والتزاماً بعدم نشر البحث إلا بعد موافقة خطية من هيئة التحرير .

٢- ألا تزيد صفحات البحث عن (٦٠) صفحة مقاس (A 4) .

٣- أن يكون بنط المتن (١٧) Traditional Arabic، والهوامش بنط (١٣) وأن يكون تباعد المسافات بين الأسطر (مفرد) .

٤- يقدم الباحث ثلاث نسخ مطبوعة من البحث، مع ملخص باللغتين العربية والإنجليزية، لا تزيد كلماته عن مائتي كلمة أو صفحة واحدة ..

ثالثاً: التوثيق :

١- توضع هوامش كل صفحة أسفلها على حدة .

٢- تثبت المصادر والمراجع في فهرس يلحق بآخر البحث .

٣ - توضع نماذج من صور الكتاب المخطوط المحقق في مكانها المناسب .

٤ - ترفق جميع الصور والرسومات المتعلقة بالبحث، على أن تكون واضحة جلية .

رابعاً : عند ورود أسماء الأعلام في متن البحث أو الدراسة تذكر سنة الوفاة بالتاريخ الهجري إذا كان العَلَم متوفى .

خامساً : عند ورود الأعلام الأجنبية في متن البحث أو الدراسة فإنها تكتب بحروف عربية وتوضع بين قوسين بحروف لاتينية، مع الاكتفاء بذكر الاسم كاملاً عند وروده لأول مرة .

سادساً : تُحكَّم البحوث المقدمة للنشر في المجلة من قبل اثنين من المحكمين على الأقل.

سابعاً : تُعاد البحوث معدلة، على أسطوانة مدمجة CD أو ترسل على البريد الإلكتروني للمجلة .

ثامناً : لا تعاد البحوث إلى أصحابها، عند عدم قبولها للنشر .

تاسعاً : يُعطى الباحث نسختين من المجلة، وعشر مستلات من بحثه .

عنوان المجلة :

جميع المراسلات باسم رئيس تحرير مجلة العلوم الشرعية

الرياض ١١٤٣٢- ص ب ٥٧٠١

هاتف : ٢٥٨٢٠٥١ - ناسوخ (فاكس) ٢٥٩٠٢٦١

www. imamu.edu.sa

E.mail: journal@imamu.edu.sa

المحتويات

الأحاديث التي تفرد بها إسرائيل بن يونس في مسند البزار وأثرها في الحكم على روايته	١٣
د. سارة بنت عزيز الشهري	
موقف الإمام البخاري من الصحابة ﷺ	٩١
د.عبد الله بن ضيف الله بن أحمد آل حوفان	
تاريخ نشأة النظريات الإلحادية الغربية الحديثة	١٦٩
د. عبد الرحمن بن غالب عواجي	
الحسبة في مكافحة التبغ "دراسة تطبيقية على نظام مكافحة التدخين السعودي"	٢٢٣
د. محمد بن فهد الفريحي	
الحياة الخاصة للموظف العام بين الحماية والمسؤولية في النظام السعودي "دراسة تأصيلية وتحليلية في ضوء أحكام ديوان المظالم"	٢٨٧
د. أيمن محمد فتحي رميس	

الأحاديث التي تفرد بها إسرائيل بن يونس في مسند البزار وأثرها في الحكم على روايته

د. سارة بنت عزيز الشهري

قسم الدراسات الإسلامية - كلية الآداب

جامعة الإمام عبد الرحمن بن فيصل

الأحاديث التي تفرد بها إسرائيل بن يونس في مسند البزار وأثرها في الحكم على روايته

د. سارة بنت عزيز الشهري
قسم الدراسات الإسلامية - كلية الآداب
جامعة الإمام عبد الرحمن بن فيصل

تاريخ تقديم البحث: ٢٢/ ١٢/ ١٤٣٨هـ **تاريخ قبول البحث: ٢٤/ ٢/ ١٤٣٩هـ**

ملخص البحث:

إن الحمد لله نحمده ونستعينه، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله. أما بعد:

يعد إسرائيل بن يونس من الرواة المعروفين، وقد وثقه جمع من العلماء، غير أن بعضهم انتقدوه في تفرده ببعض الروايات وضعفوه من أجل ذلك، فأردت أن أعرف أسباب تفرد إسرائيل بن يونس في الرواية، وما الدافع له إلى ذلك، وما تأثير ذلك في روايته وعلى الرواية، فجمعت الأحاديث التي نص البزار على تفرد إسرائيل بها، ورتبتها حسب ورودها في مسند البزار، ونظرت في تلك الطرق، وبينت حال رواتها من حيث القوة والضعف، وحكمت على تلك الأحاديث بعْدَ النظر والتتبع، وبينت سبب تفرد إسرائيل بن يونس، وأثر تلك التفردات على الحكم النهائي للحديث، وكذلك بينت منهج البزار في النص على الأحاديث التي تفرد بها إسرائيل، ثم ذيلت البحث بالخاتمة التي ضمنتها النتائج التي توصلت إليها في هذا البحث.

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله. أما بعد:

فإن مسألة التفرد والغرابة من أهم المسائل الحديثية؛ فهي تعد مؤشرًا لوجود علة خفية في الرواية، تحتاج إلى بحث وتنقيب، قال الإمام أحمد: إذا سمعت أصحاب الحديث، يقولون: هذا حديث غريب، أو فائدة، فاعلم أنه خطأ، أو دخل حديث في حديث، أو خطأ من المحدِّث، أو حديث ليس له إسناد، وإن كان قد روى شعبة وسفيان[1].

ولذلك أولى علماء النقد هذا الباب عناية خاصة، فألفوا فيه مؤلفات كثيرة على سبيل المثال لا الحصر: (الأفراد والغرائب)، (غرائب مالك) للدار قطني، وغرائب شعبة بن الحجاج لابن مندة، وغرائب الصحاح وأفراده للضياء المقدسي، والأفراد لأبي حفص بن شاهين وغيرها.

واقتداء بهدي أئمتنا في هذا العلم وسيرا على خطا من سبقنا كان هذا البحث الذي كان بعنوان:

الأحاديث التي تفرد بها اسرائيل بن يونس في مسند البزار وأثرها في الحكم على روايته

ومما دفعني إلى ذلك أن إسرائيل بن يونس من الرواة المعروفين، وقد وثقه جمع من العلماء، غير أن بعضهم انتقدوه في تفرده ببعض الروايات وضعفوه من أجل ذلك، فأردت أن أعرف أسباب تفرد إسرائيل بن يونس

(١) الكفاية في علم الرواية/ الخطيب البغدادي (١٤٢).

في الرواية، وما الدافع له إلى ذلك، وما هو تأثير ذلك في روايته، وعلى الرواية، ثم استخلصت من هذه الدراسة منهج البزار في بيان هذه التفردات، وما ظهر لي من أثر لهذه التفردات في الحديث نفسه، وعلى إسرائيل بن يونس في عموم حاله.

واقتضى البحث أن تكون خطته كالآتي:

المقدمة، وفيها: عناصر البحث، والدراسات السابقة، ومنهج الدراسة.

التمهيد ويشمل: التفرد والغرابة عند البزار، والتعريف بإسرائيل بن يونس.

الفصل الأول: الدراسة النظرية، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: منهج البزار في الأحاديث التي تفرد بها إسرائيل، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: منهج البزر في بيان التفرد في رواية إسرائيل.

المطلب الثاني: اعتناء البزار بتخريج الأفراد والنص عليها.

المبحث الثاني: التفرد في رواية إسرائيل، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: أسباب تفرد إسرائيل في الرواية.

المطلب الثاني: أثر تفرد إسرائيل في روايته للحديث.

المطلب الثالث: أثر التفرد في حال إسرائيل.

الفصل الثاني: الدراسة التطبيقية (الأحاديث موضع الدراسة)، ويشمل تسعة أحاديث.

الخاتمة.

الفهارس.

الدراسات السابقة:

لم أقف على بحث تناول أحاديث إسرائيل التي تفرد بها، وبَحَث عن أسباب إغراب إسرائيل، وأثر ذلك في أحاديثه، وما وجدته كان بحثًا في ترجمة إسرائيل بن يونس فقط، تناول فيها الباحث عبد العزيز بن محمد العبد اللطيف ترجمة إسرائيل بالتحليل من خلال أقوال النقاد فيه، ولم يتعرض لدراسة شيء من رواياته؛ ولهذا لم أتوسع في ترجمة إسرائيل، وجعلت جل البحث في روايات إسرائيل التي نص البزار على تفرده بها، وحاولت أن أصل إلى معرفة أسباب تفرد إسرائيل، وأثر ذلك في روايته.

منهج الدراسة:

- جمعت الأحاديث التي نص البزار على تفرد إسرائيل بها، ورتبتها حسب ورودها في مسند البزار.
- خرَّجت الأحاديث، وحاولت الاستيعاب للمصادر والطرق ما أمكن.
- جعلت الكلام في كل حديث على قسمين: الأول: التخريج، والثاني: دراسة الحديث والحكم عليه.
- اعتمدت المدار الذي تلتقي عنده جميع طرق الحديث.
- درست علل هذه الأحاديث، وبينت أحوالها من حيث القوة والضعف.
- أشرت إلى الراوي عن المدار مباشرة بنجمة هكذا (❖)، وذكرت حاله مختصرَة، وإذا وقع اختلاف على الراوي عن المدار، أشرت إلى الرواة عنه بشرطة هكذا (-) مع بيان حالهم باختصار.

- إذا وقع اختلاف نازل على الراوي عن المدار، عالجت كل اختلاف في وجهه.

- ذكرت المتابعات لصاحب المدار أو من فوقه، وبينت أثرها فيه قوة أو ضعفا.

- ختمت الدراسة بذكر الحكم على الحديث.

- عند ذكر المصادر في التخريج لا أذكر اسم الكتاب كاملا، بل أكتفي بذكره مختصرا.

- اعتمدت على كتاب التقريب لابن حجر في بيان أحوال الرواة الذين لا خلاف فيهم، وإن اقتضت الحاجة الرجوع لغيره توسعت في الترجمة.

* * *

التمهيد

التفرد والغرابة في اللغة:

الفَرْدُ: ما كان واحده، يقال: يَفْرِدُ وأفْردته، جعلته واحدًا.

الغرابة: مأخوذة من النوى والبعد، يقال: أغرب القوم: انتووا، والخبر المُغْرِبُ: الذي جاء غريبا حادثا طريفا.

وقد تأتي الغرابة في اللغة مرادفة للتفرد:

يقال: أغرب الرجل: أي صار غريبا، حكاه أبو نصر، وقدح غريب: ليس من الشجر التي سائر القِداح منها[1].

فنلاحظ أن الغريب والفرد من حيث اللغة مترادفان، أما من الناحية الاصطلاحية فقد اختلف العلماء في ذلك، فمنهم من يرى أنهما متغايران، ومنهم من يرى أنهما مترادفان، والكلام في ذلك يطول. وخلاصة ذلك ما قاله ابن حجر رحمه الله: الغريب والفرد مترادفان لغة واصطلاحا، إلا أن أهل الاصطلاح غايروا بينهما من حيث كثرة الاستعمال وقلته، فالفرد أكثر ما يطلقونه على الفرد المطلق، والغريب أكثر ما يطلقونه على الفرد النسبي، وهذا من حيث إطلاق الاسمية عليهما، وأما من حيث استعمالهم الفعل المشتق فلا يفرقون، فيقولون في المطلق والنسبي: تفرد به فلان، أو أغرب به فلان[2].

ونلاحظ هنا أن ابن حجر اجتهد في وضع ضابط لصنيع العلماء وهو: أن الأئمة أكثر ما يطلقون لفظ (غريب) يريدون به النسبي، وأما المطلق

---

(١) لسان العرب/ لابن منظور مادة فرد (٣/ ٣٣١)، ومادة غرب (١/ ٦٤٠).
(٢) نزهة النظر/ لابن حجر (٨١).

فيطلقون عليه (الفرد)، هذا من حيث التسمية فقط، أما من حيث الفعل المشتق، أغرب فلان، أو تفرد فلان، فلا يفرقون في ذلك.

وهذا الضابط الذي ذكره ابن حجر قد يكون قريبا ولكنه غير قاطع، والقاطع في الأمر هو النظر في صنيع الإمام بإمعان النظر في سياق كلامه.

التفرد والغرابة عند البزار:

إن من يريد إدراك مراد الإمام في اصطلاحاته التي يطلقها فعليه بسبر الأحاديث التي أطلق عليها الاصطلاح، والبزار رحمه الله من الأئمة الأوائل الذين اشتغلوا في نقد الرواة والمرويات، ومسنده شاهد على ذلك، فقد صنفه كتابا معللاً جمع فيه صنوفا من الأحاديث المعلولة بالاختلاف والتفرد، وما سوف أتناوله في هذا البحث هو: التفرد أو الإغراب وما مراد البزار بذلك؟، وهل هو يفرق في استخدام هذا المصطلح أو لا؟ وبعد النظر والتأمل خلصت إلى الآتي:

التفرد عند البزار هو ما نص على أن إسرائيل رواه عن شيخه ولم يتابعه عليه أحد من الرواة، ويستخدم عبارة (تفرد به فلان)، أو (لم يروه أحد إلا فلان).

وقد يستعمل البزار عبارات أخرى مثل قوله: وهذا الحديث غريب لا نعلمه يروى عن أبي الجحاف إلا من هذا الوجه، ولا نعلم أسند أبو الجحاف عن عاصم عن زر عن عبد الله إلا هذا الحديث[1].

وعلى ذلك فلا فرق عنده بين التفرد والغرابة.

التعريف بإسرائيل بن يونس[2]**:**

---

(١) المسند (٥/ ٢٠٦ح١٨٠٧).

(٢) الطبقات الكبرى لابن سعد (٦/ ٣٧٤)، سؤلات ابن معين رواية الدوري (٣/ ٤٣٥)، الضعفاء/ للعقيلي (١/ ١٣١)، الجرح والتعديل/ لابن أبي حاتم (٢/ ٣٣٠)، الثقات/ لابن حبان (٦/ ٧٩)، الكامل في الضعفاء/ لابن عدي

أولاً: اسمه ونسبه وشيوخه وتلاميذه:

إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي الهمداني أبو يوسف الكوفي، روى إسرائيل عن عدد كبير من الشيوخ منهم: إبراهيم بن عبد الأعلى، وإبراهيم بن مهاجر، وآدم بن سليمان، وآدم بن علي، وإسماعيل بن سلمان الأزرق، وإسماعيل بن سميع، و جده أبي إسحاق عمرو بن عبدالله السبيعي وغيرهم، وروى عنه عدد كبير من التلاميذ، فعلى سبيل المثال لا الحصر: روى عنه أحمد بن خالد الوهبي، وأحمد بن عبد الله بن يونس، وآدم بن أبي إياس، ويزيد بن زريع، وجمع غفير سواهم.

ثانيا: إمامته في الحديث:

يعد إسرائيل بن يونس أحد أعلام المحدثين والأئمة الحفاظ، فهو كثير الرواية، واسع الشيوخ، غير أن العلماء اختلفوا في حاله، فأثنى عليه علماءُ على الرغم مما علموه من خطئه في بعض الروايات، وتجنب أحاديثَه علماءُ، وسيأتي الكلام على ذلك مستوفًى في المبحث الثاني من الفصل الأول إن شاء الله.

ثالثا: منزلته بين أقرانه:

كان لإسرائيل بن يونس منزلة عظيمة بين أقرانه، فقدم بعض العلماء رواية إسرائيل بن يونس على نفسه، وبعضهم قدم روايته على رواية أقرانه.

- وممن قدمه على روايته، يونس بن أبي إسحاق: قدم يونس بن أبي إسحاق ابنه إسرائيل على نفسه، قال عيسى بن يونس: كان أصحابنا سفيانُ

(١/ ٤٢١)، تاريخ بغداد/ للخطيب (٧/ ٢٠)، سير أعلام النبلاء/ للذهبي (٧/ ٣٥٥)، تهذيب التهذيب/ لابن حجر (١/ ٢٢٩)، التقريب/ لابن حجر (١٠٤).

وشريكٌ وعدَّ قوما إذا اختلفوا في حديث أبي إسحاق يجيئون إلى أبي، فيقول: اذهبوا إلى ابنِي إسرائيل فهو أروى عنه مني، وأتقن لها مني؛ هو كان قائد جده.

وقال شبابة بن سوار: قلت ليونس بن أبي إسحاق: أملِ عليَّ حديث أبيك، قال: اكتب عن ابني إسرائيل، فإن أبي أملاه عليه[1].

- وشعبة بن الحجاج: قال حجاج الأعور: قلنا لشعبة: حدثنا عن أبي إسحاق، قال: سلوا عنها إسرائيل فإنه أثبت فيها مني[2].

وقد قدم رواية إسرائيل على رواية أقرانه كل من:

- أولا: يحيى القطان: قدمه يحيى القطان على أبي بكر بن عياش: وقال عليّ بن المديني عن يحيى القطان: إسرائيل فوق أبي بكر بن عياش[3].

- ثانيا عبد الرحمن بن مهدي: قدمه ابن مهدي على شعبة والثوري، فقال ابن مهدي: إسرائيل في أبي إسحاقَ أثبت من شعبة والثوري[4].

- ثالثا ابن معين: قدمه ابن معين على شيبان في أبي إسحاق، فقال: إسرائيل أثبت في أبي إسحاق من شيبان[5]، وقدمه على شريك فقال: إسرائيل أثبت حديثًا من شريك[6].

---

(١) تهذيب التهذيب (١/ ٢٢٩).
(٢) المرجع السابق.
(٣) المرجع السابق.
(٤) المرجع السابق.
(٥) سؤالات ابن معين رواية الدوري (٤/ ٦).
(٦) سؤالات ابن معين رواية الدوري (٤/ ٦٥).

ومرة قدم شريكًا: قال عثمان الدارمي: قلت: فشريك أحبُّ إليك أو إسرائيل؟ فقال: شريك أحب إليَّ، وهو أقدم وإسرائيل صدوق[١].

- رابعا أحمد بن حنبل: قدمه أحمد على شريك، قال أبو داود: قلت لأحمد: إسرائيل أحب إليك أو شريك؟ قال: إسرائيل إذا حدث من كتابه لا يغادر، ويحفظ من كتابه، إلا أنه لا يركن إلى حديثه[٢]، شريك في حديثه اختلاف، يروي عن مغيرة أحاديث عبيدة[٣].

وقدمه أيضا على يونس بن أبي إسحاق، سئل: الإمام أحمد: من أحب إليك يونس أو إسرائيل في أبي إسحاق؟ قال: إسرائيل؛ لأنه كان صاحب كتاب[٤].

- خامسا أبو حاتم: قال عبد الرحمن: سمعت أبى يقول: كان زكريا بن أبى زائدة ليِّن الحديث، كان يدلس، وإسرائيل أحب إليَّ منه[٥].

- سادسا أبو نعيم: قدمه أبو نعيم على أبي عوانة، سئل أبو نعيم، أيهما أثبت إسرائيل أو أبو عوانة؟ فقال: إسرائيل[٦].

* * *

(١) سؤالات ابن معين رواية الدارمي (٥٩).
(٢) وقع في أصل المخطوط (إلا لا ركن إلى حديثه) ولعل الصواب ما أثبته.
(٣) سؤالات أحمد رواية أبي داود (٣١١).
(٤) تهذيب التهذيب (١/ ٢٢٩).
(٥) الجرح والتعديل (٣/ ٥٩٣).
(٦) تهذيب التهذيب (١/ ٢٢٩).

الفصل الأول: الدراسة النظرية

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: منهج البزار في الأحاديث التي تفرد بها إسرائيل:

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: منهج البزار في بيان التفرد في رواية إسرائيل:

من خلال تتبعي لرواية إسرائيل فإنه كثيرا ما يستخدم لبيان الأحاديث التي تفرد بها إسرائيل عبارة: (لا نعلم أحدا رواه..)، أو ما في معناها، فهي الأكثر استخداما في كتابه المسند، ويستخدم كذلك عبارات أخرى لكن استخدامه لها قليل.

مثال ذلك:

❖ يذكر تفرد إسرائيل وتفرد من هو أعلى من إسرائيل.

- حدثنا ابن مفرج، نا أبو الحسن محمد بن أيوب المعروف بالصموت، قال: نا أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار، قال: حدثنا يوسف بن موسى، قال: نا عبيد الله بن موسى، قال: نا إسرائيل عن عبد الأعلى، عن محمد بن علي، وعبد الرحمن بن أبي ليلى، عن علي، قال: انكسفت الشمس فقام عليٌّ فركع خمس ركعات، وسجد سجدتين ثم فعل في الركعة الثانية مثل ذلك، ثم قال: ما صلاها بعد رسول الله ﷺ أحد غيري.

وهذا الحديث لا نعلم أحدا رواه عن عبد الرحمن بن أبي ليلى إلا عبد الأعلى، ولا عن عبد الأعلى إلا إسرائيل[1].

---

(١) مسند البزار (٢/ ٢٣٣ح٦٢٨) وهو الحديث الثاني في هذا البحث.

- حدثنا يوسف بن موسى، قال: نا عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن حارثة بن مضرب، عن عليّ، قال: بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن، فقلت: تبعثني إلى قوم هم أسن مني، فكيف أقضي بينهم؟، فقال: اذهب فإن الله سيهدي قلبك، ويثبت لسانك.

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن حارثة بن مضرب إلا أبو إسحاق، ولا عن أبي إسحاق إلا إسرائيل، ورواه عن علي غير واحد، وأحسن إسنادا يروى عن علي هذا الإسناد[1].

❖ يذكر تفرد إسرائيل، وتفرد من هو أدنى من إسرائيل.

حدثنا الحسن بن الصباح بن البزار، وإبراهيم بن عبد الله بن الجنيد، قالا: نا محمد بن سابق، قال: نا إسرائيل، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: ليس المؤمن بالطعان ولا اللعان، ولا الفاحش ولا البذيء.

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن الأعمش إلا إسرائيل، ولا نعلم رواه عن إسرائيل إلا محمد بن سابق[2].

المطلب الثاني: اعتناء البزار بتخريج الأفراد والنص عليها:

الناظر في مسند البزار يجده مسندا معلا، فقد تكلم على علل بعض الأحاديث، سواء أكانت تلك العلة تفردا أو اختلافا، وذلك يعد ميزة للمسند، ومما يزيد تميزه أنه قد انفرد بالكلام على بعض الأحاديث التي ذكرها في مسنده لم يتكلم فيها أحد ممن اشتغل بهذا العلم غيره في حد

(١) مسند البزار (٢/ ٢٩٨ح٧٢١) وهو الحديث الرابع في هذا البحث.
(٢) مسند البزار (٤/ ٣٣٠ح١٥٢٣) وهو الحديث الثامن في هذا البحث.

علمي، ومن هذا أحاديث إسرائيل بن يونس، فقد تتبعت الأحاديث التي نص البزار على تفرد إسرائيل بها، و وجدت أن أغلب الأحاديث قد انفرد البزار بالنص على تفرد إسرائيل بن يونس بها.

فغدا بذلك مسند البزار مرجعًا لا غنى عنه في النص على تلك التفردات، فقد أحصى البزار قدرًا كبيرا من تلك الأحاديث، والمطلع على المسند يلحظ ذلك بوضوح؛ ولذا قال ابن حجر: من مظان الأحاديث الأفراد مسند أبي بكر البزار، فإنه أكثر فيه من إيراد ذلك[1].

* * *

(١) النكت على ابن الصلاح/ لابن حجر (٢/ ٧٠٩).

المبحث الثاني: التفرد في رواية إسرائيل:

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: أسباب تفرد إسرائيل في الرواية:

من خلال تتبعي لرواية إسرائيل، وجمع أقوال العلماء فيه يظهر لي والله أعلم أن سبب تفرد إسرائيل هو أنه كان صاحب كتاب، فإذا حدث من كتابه ضبط، وإذا حدث من حفظه فقد يتفرد ويخطئ، وقد نص على ذلك يحيى بن معين، وأحمد رحمهما الله.

قال عباس الدوري: سُئل يحيى عن إسرائيل فقال: قال يحيى بن آدم: كنا نكتب عنده من حفظه، قال يحيى: كان إسرائيل لا يحفظ ثم حفظ بعد[1].

وقد فسر الذهبي قول يحيى: (ثم حفظ بعد) بقوله: (يعني أنه درس كتابه)[2].

وقال أبو داود: قلت لأحمد: إسرائيل أحب إليك أو شريك؟ قال: إسرائيل إذا حدث من كتابه لا يغادر، ويحفظ[3].

روى ابن أبي حاتم من طريق أبي طالب قال: سئل أحمد عن شريك وإسرائيل؟ قال: إسرائيل كان يؤدى ما سمع، كان أثبت من شريك، قلت: من أحب إليك يونس أو إسرائيل في أبي إسحاق؟ قال: إسرائيل؛ لأنه صاحب كتاب[4].

---

(١) سؤالات ابن معين رواية الدوري (٤/ ٦٥).
(٢) سير أعلام النبلاء (٧/ ٣٥٧).
(٣) سؤالات أحمد رواية أبي داود (٣١١).
(٤) الجرح والتعديل (٢/ ٣٣٠).

المطلب الثاني: أثر تفرد إسرائيل في روايته للحديث:

الذي ظهر لي من خلال تتبعي للأحاديث التي نص البزار على تفرد إسرائيل بن يونس بها، وتحليل كلام البزار، وبعد التخريج والدراسة، أن البزار رحمه الله يَعُدّ مجرد التفرد علةً مؤثرة، ولهذا ينص على تفرد إسرائيل، وإن كان في الإسناد من هو أضعف منه وتفرد أيضا[1].

فالبزار يرى أن مجرد رواية إسرائيل لهذه الأحاديث عامل مؤثر في روايته، و يَعُدّ ذلك مؤشر ضعف لتلك الرواية، ومما يؤيد ذلك ما ظهر لي من خطأ إسرائيل في بعض الأحاديث التي نص البزار على تفرده بها عند وقوفي عليها من غير طريق إسرائيل، فأظهرت تلك المتابعات خطأ إسرائيل فيما تفرد به[2].

ومذهب البزار في التفرد هو مذهبُ المتقدمين من العلماء الذين كانوا يكرهون التفرد ويعدونه من شر الحديث، ويخشون من وقوع المتفرد في الخطأ.

قال الإمام مالك: شر العلم الغريب، وخير العلم الظاهر الذي قد رواه الناس.

قال أحمد: إذا سمعت أصحاب الحديث يقولون: هذا حديث غريب، أو فائدة، فاعلم أنه خطأ، أو دخل حديث في حديث، أو خطأ من المحدث، أو حديث ليس له إسناد وإن كان قد روى شعبة وسفيان[3].

---

(١) انظر مثال ذلك الحديث الثاني في البحث.

(٢) انظر مثال ذلك الحديث الأول، والرابع، الخامس من هذا البحث.

(٣) الكفاية في علم الرواية/ الخطيب البغدادي (١٤٢).

وقال أبو داود في رسالته إلى أهل مكة: والأحاديث التي وضعتها في كتاب السنن أكثرها مشاهير، وهي عند كل من كتب شيئا من الحديث، إلا أن تمييزها لا يقدر عليه كل الناس، والفخر بها أنها مشاهير، فإنه لا يحتج بحديث غريب، ولو كان من رواية مالك، ويحيى بن سعيد، والثقات من أئمة العلم، ولو احتج رجل بحديث غريب وجدت من يطعن فيه، ولا يحتج بالحديث الذي قد احتج به إذا كان الحديث غريبا شاذًّا، فأما الحديث المشهور المتصل الصحيح فليس يقدر أن يرده عليك أحد، وقال إبراهيم النخعي: كانوا يكرهون الغريب من الحديث، وقال يزيد بن أبي حبيب: إذا سمعت الحديث فأنشده كما تنشد الضالة فإن عُرِف وإلا فدعه[1].

وقال ابن مهدي عن شعبة: وقيل له: منِ الذي يترك حديثه؟ قال: الذي إذا روى عن المعروفين ما لا يعرفه المعروفون فأكثر طرح حديثه[2].

المطلب الثالث: أثر التفرد في حال إسرائيل:

أثَّر التفرد في درجة إسرائيل رحمه الله، فقد امتنع بعض المحدثين عن الرواية عنه، ومنهم يحيى بن سعيد القطان:

قال العقيلي: حدثنا زكريا بن يحيى، قال: حدثنا محمد بن المثنى، قال: ما سمعت يحيى بن سعيد حدث عن إسرائيل، وكان عبد الرحمن يحدث عنه[3].

---

(١) رسالة أبي داود إلى أهل مكة (٢٩).
(٢) المرجع السابق.
(٣) الضعفاء الكبير (١/ ١٣١).

ورواه ابن عدي بالإسناد نفسه بلفظ: ما سمعت يحيى بن سعيد يحدث عن إسرائيل، ولا شريك، وكان عبد الرحمن يحدث عنهما[1].

ومن خلال تتبعي لرواية إسرائيل وكلام العلماء عليه اتضح أنهم عابوا عليه ثلاثة أمور:

١- أنه كان يحدث عن شيوخ ضعفاء روايات منكرة:

ولعل ذلك هو ما دعا يحيى القطان إلى عدم التحديث عن إسرائيل؛ بسبب روايته بعض الروايات المنكرة عن أبي يحيى القتات، وإبراهيم بن مهاجر وغيرهما، فإن من يكثر عن الضعفاء يخشى عليه أن ينقل بعض رواياتهم إلى الثقات.

قال أبو داود: قلت لأحمد بن حنبل: إسرائيل إذا تفرد بحديث يحتج به؟ قال: إسرائيل ثبتُ الحديثِ كان يحيى يحمل عليه في حال أبي يحيى القتات، قال: روى عنه مناكير، قال أحمد: ما حدث عنه يحيى بشيء[2].

وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم، أنا علي بن أبي طاهر القَزْوِيْني فيما كتب إلي قال: نا الأثرم، قال: قلت لأبي عبد الله: - يعني أحمد بن حنبل- أبو يحيى القتات؟ قال: روى عنه إسرائيل أحاديث كثيرة مناكير جدًّا[3].

٢- أن روايته عن جده أبي إسحاق بعدَ تغيُّرِه:

---

(١) الكامل في الضعفاء (١/ ٤٢١).
(٢) سؤالات أحمد رواية أبي داود (٣١١).
(٣) الجرح والتعديل (٣/ ٤٣٢).

وقد نص الإمام يحيى بن معين، وأحمد أن رواية إسرائيل عن أبي إسحاق بآخره.

نقل عثمان بن سعيد، عن يحيى قال: قلت: شريك أحب إليك أو إسرائيل؟ فقال: شريك أحب إلي وهو أقدم، وإسرائيل صدوق[1].

وقال ابن رجب: نقل الدوري عن يحيى بن معين أنه قال: زكريا وزهير وإسرائيل حديثهم عن أبي إسحاق قريب من السواء، سمعوا منه بأخرة إنما صحب أبا إسحاق سفيان وشعبة[2].

وقال يعقوب الفسوي عن الفضل بن زياد: وسئل –يعني الإمام أحمد– عن شريك وإسرائيل عن أبي إسحاق أيهما أحب إليك؟ فقال: شريك أحبُّ إلي؛ لأن شريكًا أقدم سماعا من أبي إسحاق، وأما المشايخ فإسرائيل[3].

وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم: نا صالح بن أحمد بن حنبل، قال: قال أبي: إسرائيل، عن أبي إسحاق فيه لِين سمع منه بأخرة[4].

٣- أنه كان يحدث بكل ما سمع:

قال عبد الله بن أحمد: كان الثوري يحدث عن الرجل عشرةً أو نحوَها، ويحدث عن إسرائيل عشرين، ثلاثين، وكان إسرائيل صاحب كتاب، والثوري يحفظ[5].

---

(١) سؤالات ابن معين رواية الدارمي (٥٩).
(٢) شرح علل الترمذي/ لابن رجب (٢/ ٧١١).
(٣) المعرفة والتاريخ/ للفسوي (٢/ ١٠٠).
(٤) الجرح والتعديل (٢/ ٣٣٠).
(٥) العلل ومعرفة الرجال/ لعبد الله بن أحمد (٣/ ٣٦٦).

وعلى كل حال فما تفرد به إسرائيل من رواية منكرة عن بعض الشيوخ الضعفاء قليلة في مجمل رواياته، قال ابن عدي: ولإسرائيل أخبار كثيرة غير ما ذكرته وأضعافها عن الشيوخ الذين يروي عنهم، وحديثه الغالب عليه الاستقامة، وهو ممن يكتب حديثه ويحتج به[1].

وقد أثنى على إسرائيل بن يونس غير واحد من العلماء، وقدموه على غيره من الرواة[2].

فالذي يظهر لي والله أعلم أن إسرائيل ثقة، وما تفرد به يعامل فيه معاملة من تفرد من الثقات، فينظر في شيوخه وفي تلاميذه وفي إسناده بعامة، وفي حال مخالفته غيره يجرى عليه قواعد الترجيح كما هو الحال عند التعامل مع أي رواية يقع فيها اختلاف.

* * *

(١) الكامل في الضعفاء (١/ ١٣١).

(٢) انظر التمهيد: التعريف بإسرائيل بن يونس.

الفصل الثاني: الدراسة التطبيقية (الأحاديث موضع الدراسة)

الحديث الأول:

٦١٧- حدثنا نصر بن علي، قال: نا أبو بحر وهو عبد الرحمن بن عثمان، قال: نا إسرائيل، عن عبد الكريم، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن علي ﷺ: ((أن رسول الله ﷺ أهدى في حجته مائة بدنة، فيها جمل لأبي جهل في أنفه برة[1] من ذهب)).

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن عبد الكريم إلا إسرائيل، وقد روي عن ابن عباس، وعن سلمة بن الأكوع، فاجتزأنا بحديث علي[2].

تخريج الحديث:

❖ **أخرجه** الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢/ ٢٦٣)، من طريق النضر بن شميل، عن **إسرائيل** به، بنحوه.

❖ **وأخرجه** البخاري (٢/ ٦١٣ح١٦٣١)، ومسلم (٢/ ٩٥٤ح١٣١٧)، والنَّسَائِيّ في الكبرى (٢/ ٤٥٦ح٤١٤٤، ٤١٤٥)، من طريق ابن جريج،

ومسلم (٢/ ٩٥٤ح١٣١٧)، وأبو داود (٢/ ١٤٩ح١٧٦٩)، وابن ماجه (٢/ ١٠٣٥ح٣٠٩٩)، والنَّسَائِيّ في الكبرى (٢/ ٤٥٦ح٤١٤٦)، من طريق ابن عيينة،

---

(١) برة: البرة الحلقة تجعل في لحم الأنف انظر النهاية في غريب الأثر/ لابن الجزري (١/ ١٢٢).

(٢) مسند البزار (٢/ ٢٢٢).

ومسلم (٢/ ٩٥٤ح١٣١٧)، والنَّسَائِيّ في الكبرى (٢/ ٤٥٧ح٤١٥٣)، من طريق زهير بن معاوية،

والنَّسَائِيّ في الكبرى (٢/ ٤٥٧ح٤١٥١، ٤١٥٢، ٤١٥٣)، من طريق الثوري،

والنَّسَائِيّ في الكبرى (٢/ ٤٥٧ح٤١٤٩)، من طريق أيوب السختياني،

خمستهم: (ابن جريج، وابن عيينة، وزهير بن معاوية، والثوري، وأيوب السختياني)، عن **عبد الكريم** بن **مالك الجزري** به، إلا أنه جاء عنهم بلفظ آخر: (أَنَّ عَلِيًّا ﷺ أخبره – أي عبد الرحمن بن أبي ليلى- أَنَّ النبي ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يَقُومَ على بُدْنِهِ، وَأَنْ يَقْسِمَ بُدْنَهُ كُلَّهَا لُحُومَهَا وَجُلُودَهَا وَجِلاَلَهَا، ولا يُعْطِيَ في جِزَارَتِهَا شيئا)، واللفظ للبخاري (ح١٦٣٠) من طريق ابن جريج، والباقون بألفاظ مقاربه للفظ البخاري.

❖ **وأخرجه** البخاري (٢/ ٦١٣ح١٦٣٠)، ومسلم (٢/ ٩٥٤ح١٣١٧)، والنَّسَائِيّ في الكبرى (٢/ ٤٥٥ح٤١٤٣ح٤١٤٥)، وابن ماجه (٢/ ١٠٥٤ح٣١٥٧)، من طريق الحسن بن مسلم،

والبخاري (٢/ ٦١٣ح١٦٣١)، والنَّسَائِيّ في الكبرى (٢/ ٤٥٥ح٤١٤٢)، من طريق سيف بن أبي سليمان،

ومسلم (٢/ ٩٥٤ح١٣١٧)، والنَّسَائِيّ في الكبرى (٢/ ٤٥٦ح ٤١٤٧، ٤١٤٩، ٤١٥٠)، من طريق عبد الله بن أبي نجيح،

وابن أبي شيبة (٣/ ٢٤٠ح١٣٨٢٦)، من طريق ليث بن أبي سليم،

والدَّارَقُطْنِيّ في العلل معلقا (٣/ ٢٧١)، عن عثمان بن الأسود،

خمستهم: (الحسن بن مسلم، وسيف بن سليمان، وابن أبي نجيح، وليث بن أبي سليم، وعثمان بن الأسود)، عن **مجاهد** به إلا أنه جاء في رواية ليث بن أبي سليم مرسلا عن مجاهد، جميعهم ذكروه بلفظ: (أَهْدَى النبي ﷺ مِائَةَ بَدَنَةٍ، فَأَمَرَنِي بِلُحُومِهَا فَقَسَمْتُهَا، ثُمَّ أَمَرَنِي بِجِلاَلِهَا فَقَسَمْتُهَا، ثُمَّ بِجُلُودِهَا فَقَسَمْتُهَا)، إلا في رواية ليث بن أبي سليم جاء بلفظ: (قال: كان فيما أهدى النبي ﷺ جمل لأبي جهل في أنفه برة من فضة).

❖ **وأخرجه** البزار (٢/ ٢٢٦ح٦٢٢)، وأبو يعلى (١/ ٣٩٢ح٥٠٨)، من طريق الحكم بن عتيبة، **عن ابن أبي ليلى** به، بلفظ: (أمرني رسول الله ﷺ لما بعثني بالبدن أن أنحرها وأتصدق بلحومها، فاستأذنته في جلودها، وجلالها، فقال: تصدق بها).

دراسة الحديث والحكم عليه:

يتضح من التخريج، ومما ذكره البزار أن هذا الحديث رواه عن إسرائيل كلٌّ من:

۞ عبد الرحمن بن عثمان أبي بحر البكراوي البصري، قال الآجُرِّي: وسمعت أبا داود يقول: تركوا حديثه، وقال أبو حاتم: ليس بقوي يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال النَّسَائِيّ: ضعيف، وقال ابن عدي: له أحاديث غرائب عن شعبة، وعن غيره، وهو ممن يكتب حديثه، وقال الحاكم: ليس بالقوي عندهم، وقال ابن حبان: يروي المقلوبات عن الأثبات، فلا يجوز الاحتجاج به، وقال ابن حجر: ضعيف، توفي سنة (١٩٥هـ)[1].

(١) تهذيب التهذيب (٦/ ٢٠٥)، التقريب (٣٤٦).

❁ والنضر بن شميل، ثقة ثبت، توفي سنة (١٩٥هـ) [١].

وعلى ما سبق فهذه الرواية ثابتة عن إسرائيل من رواية النضر بن شميل.

وقد انفرد إسرائيل بلفظ هذا الحديث، فلم يروه عن عبد الكريم بلفظ: (أن رسول الله ﷺ أهدى في حجته مائة بدنة، فيها جمل لأبي جهل في أنفه برة من ذهب)، إلا إسرائيل.

وقد خالف إسرائيل كلَّ من رواه عن عبد الكريم: (ابن جريج، وابن عيينة، وزهير بن معاوية، والثوري، وأيوب السختياني)، والصواب والله أعلم ما رواه الجماعة عن عبد الكريم بلفظ: (أَهْدَى النبي ﷺ مِائَةَ بَدَنَةٍ فَأَمَرَنِي بِلُحُومِهَا فَقَسَمْتُهَا، ثُمَّ أَمَرَنِي بِجِلاَلِهَا فَقَسَمْتُهَا، ثُمَّ بِجُلُودِهَا فَقَسَمْتُهَا)، وقد أشار إلى ذلك البزار في قوله: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن عبد الكريم إلا إسرائيل، فهو يشير والله أعلم إلى تفرد إسرائيل بهذا اللفظ.

وكذلك خالف الرواة عن مجاهد، فجميعهم ذكروا الحديث بلفظ: (أَهْدَى النبي ﷺ مِائَةَ بَدَنَةٍ، فَأَمَرَنِي بِلُحُومِهَا فَقَسَمْتُهَا، ثُمَّ أَمَرَنِي بِجِلاَلِهَا فَقَسَمْتُهَا، ثُمَّ بِجُلُودِهَا فَقَسَمْتُهَا)، إلا ليث بن سليم فقد جاء به مرسلا عن مجاهد، واقتصر على لفظ: (كان فيما أهدى النبي ﷺ جمل لأبي جهل في أنفه برة من فضة).

وعلى ما سبق يحتمل أن يكون إسرائيل خلط بين حديثين، حديث مجاهد المرسل: (كان فيما أهدى النبي ﷺ جمل لأبي جهل في أنفه برة من فضة)، وحديث علي المشهور: (أَهْدَى النبي ﷺ مِائَةَ بَدَنَةٍ فَأَمَرَنِي بِلُحُومِهَا

---

(١) التقريب (٥٦٢).

فَقَسَمْتُهَا، ثُمَّ أَمَرَنِي بِحِلاَلِهَا فَقَسَمْتُهَا، ثُمَّ بِجُلُودِهَا فَقَسَمْتُهَا)، فجمع اللفظين في حديث واحد.

وإلى ذلك أشار الدَّارَقُطْنِيّ بعد أن ذكر جملة من الرواة عن مجاهد لهذا الحديث فقال: وزاد عليهم إسرائيل في روايته عن عبد الكريم، عن مجاهد، عن ابن أبي ليلى، عن علي، ألفاظًا أغرب بها، لم يأت فيها غيره، فصار حديثًا آخر، وهي قوله: (أهدى رسول الله ﷺ مائة بدنة فيها جمل لأبي جهل مزموما بحلقة من فضة) [1].

وعلى كل حال فهذا الإسناد عن مجاهد، عن ابن أبي ليلى، عن علي بلفظ: (أَهْدَى النبي ﷺ مِائَةَ بَدَنَةٍ فَأَمَرَنِي بِلُحُومِهَا فَقَسَمْتُهَا، ثُمَّ أَمَرَنِي بِحِلاَلِهَا فَقَسَمْتُهَا، ثُمَّ بِجُلُودِهَا فَقَسَمْتُهَا) صحيح أخرجه البخاري ومسلم.

وأما قول البزار: وقد روي عن ابن عباس، وعن سلمة بن الأكوع، فاجتزأنا بحديث علي، فلعل البزار اختار حديث عليٍّ لكونه صحيحًا من غير ذكر زيادة إسرائيل، فحديث ابن عباس فيه اختلاف شديد ولا يثبت عن ابن عباس، كذلك حديث سلمة بن الأكوع لا يصح[2]، ولهذا قال الدَّارَقُطْنِيّ عندما سئل عن حديث ابن أبي ليلى، عن علي قال: أمرني رسول الله ﷺ أن أقوم على البدن.. فقال هو حديث صحيح، ورواه مجاهد والحكم بن عتيبة عن ابن أبي ليلى حدث به عن مجاهد جماعة.

---

(١) العلل (٣/ ٢٧١).

(٢) هذه الأحاديث فيها اختلاف شديد، تركت ذكرها خشية الإطالة، واقتصرت على ما كان موضع البحث والدراسة.

الحديث الثاني:

٦٢٨- حدثنا يوسف بن موسى، قال: نا عبيد الله بن موسى، قال: نا إسرائيل، عن عبد الأعلى، عن محمد بن علي، وعبد الرحمن بن أبي ليلى، عن علي، قال: ((انكسفت الشمس فقام علي فركع خمس ركعات، وسجد سجدتين، ثم فعل في الركعة الثانية مثل ذلك، ثم قال: ما صلاها بعد رسول الله ﷺ أحد غيري)).

وهذا الحديث لا نعلم أحدا رواه عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، إلا عبد الأعلى ولا عن عبد الأعلى، إلا إسرائيل[1].

تخريج الحديث:

❖ **أخرجه** البزار في مسنده (٢/ ٢٤٠ح٦٣٩)، من طريق إبراهيم بن سعيد الجوهري،

وأبو نعيم في تاريخ أَصْبَهَان (٢/ ٢٣٣)، من طريق أحمد بن منصور،

كلاهما: (الجوهري، وأحمد بن منصور)، عن **عبيد الله بن موسى** به، بنحوه.

دراسة الحديث والحكم عليه:

يتضح من التخريج ومما ذكره البزار أن هذا الحديث لم يروه عن إسرائيل إلا:

---

(١) مسند البزار (٢/ ٢٣٣).

۞ عبيد الله بن موسى الكوفي أبو محمد، ثقة، قال أبو حاتم: صدوق ثقة، حسن الحديث، وعبيد الله أثبتهم في إسرائيل، وقال ابن خلفون في الثقات: كان من أثبت الناس في إسرائيل، توفي سنة (٢١٣) [١].

وهذا الحديث كما ذكر البزار لم يروه عن عبد الرحمن بن أبي ليلى إلا عبد الأعلى، ولا عن عبد الأعلى إلا إسرائيل.

فهذا الحديث تفرد به إسرائيل، ولكن تفرد به أيضا شيخه وهو عبد الأعلى بن عامر الثعلبي، فهو يحتمل من حديثه، قال يحيى بن سعيد: سألت الثوري عن أحاديثه عن ابن الحنفية فضعفها، وقال ابن مهدي: كل شيء روى عبد الأعلى عن ابن الحنفية إنما هو كتاب أخذه ولم يسمعه، وقال ابن عدي: يحدث بأشياء لا يتابع عليها، وقد حدث عنه الثقات توفي سنة (١٢٩هـ) [٢].

وقد قرن رواية عبد الرحمن بن أبي ليلى برواية ابن الحنفية، وفضْلا عن روايته عن ابن الحنفية فهو ضعيف في نفسه بعامة.

وهذا الإسناد ضعيف، والأقرب أن علته من عبد الأعلى بن عامر الثعلبي.

الحديث الثالث:

٦٥٠- حدثنا محمد بن مرزوق، قال: نا مؤمل بن إسماعيل، قال: نا إسرائيل، عن عبد الأعلى- يعني الثعلبي- عن محمد بن الحنفية، عن علي، قال: ((كنت رجلا مذاء، فسألت النبي ﷺ فقال: توضأ منه وصلِّ)).

...وحديث عبد الأعلى لا نعلم رواه إلا إسرائيل عنه[٣].

---

(١) تهذيب الكمال/ للمزي (١٩/ ١٦٨)، إكمال تهذيب الكمال/ مغلطاي (٩/ ٦٨)، تقريب التهذيب (٣٧٥).

(٢) العلل للدارقطني (٤/ ١٢٣)، تهذيب التهذيب (٦/ ٨٦).

(٣) مسند البزار (٢/ ٢٤٧).

تخريج الحديث:

لم أقف على هذا الحديث من غير طريق البزار بهذا الإسناد.

دراسة الحديث والحكم عليه:

يتضح مما ذكره البزار أن هذا الحديث لم يروه عن إسرائيل إلا:

۞ مؤمل بن إسماعيل البصري أبو عبد الرحمن نزيل مكة، قال أبو حاتم: صدوق شديد في السنة، كثير الخطأ، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال أبو عبيد الآجُرِّي: سألت أبا داود عن مؤمل بن إسماعيل فعظمه ورفع من شأنه، إلا أنه يهم في الشيء، وذكره ابن حبان في كتاب الثقات، وقال غيره: دفن كتبه فكان يحدث من حفظه، فكثر خطؤه، وقال ابن حجر: صدوق سَيِّئ الحفظ، توفي سنة (٢٠٦هـ) [١].

وهذا الحديث كما ذكر البزار لم يروه عن عبد الأعلى، إلا إسرائيل، ولم أقف عليه من غير طريق مؤمل بن إسماعيل.

وفي هذا الحديث احتمالات منها:

- يحتمل أن يكون مؤمل أخطأ على إسرائيل، فهو كما سبق سَيِّئ الحفظ، وهذا احتمال بعيد.

- ويحتمل أن يكون إسرائيل حفظ والعلة من عبد الأعلى، فهو يحتمل من حديثه، ولا سيما أنه رواه عن محمد بن الحنفية وقد تكلم العلماء على رواية عبد الأعلى عنه[٢].

---

(١) تهذيب الكمال (٢٩/ ١٧٨)، التقريب (٥٥٥).

(٢) سبق الكلام عليه في الحديث الثاني.

وإسناد البزار الذي ساقه ضعيف فيه مؤمل بن إسماعيل صدوق سَيِّئ الحفظ كما سبق، وعبد الأعلى بن عامر الثعلبي أيضا ضعيف.

وللحديث طرق أخرى صحيحة عن ابن الحنفية، عن علي ﷺ أخرجه البخاري، ومسلم[1].

الحديث الرابع:

٧٢١- حدثنا يوسف بن موسى، قال: نا عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن حارثة بن مضرب، عن علي، قال: ((بعثني رسول الله ﷺإلى اليمن فقلت: تبعثني إلى قوم هم أسن مني! فكيف أقضي بينهم؟ فقال: **(اذهب فإن الله سيهدي قلبك ويثبت لسانك)))**.

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن حارثة بن مضرب، إلا أبو إسحاق، ولا عن أبي إسحاق، إلا إسرائيل، ورواه عن علي غير واحد، وأحسن إسنادا يُروى عن علي هذا الإسناد[2].

تخريج الحديث:

❖ **أخرجه** ابن سعد في الطبقات الكبرى (٢/ ٣٣٧)، عن **عبيد الله بن موسى** به، بنحوه.

❖ **وأخرجه** أحمد (١/ ٨٨ح٦٦٦)، (١/ ١٥٦ح١٣٤١)، والنَّسَائِيّ في خصائص علي ﷺ (٥٨ح٣٦)، من طريق يحيى بن آدم، ووكيع في أخبار القضاة (٦٣)، من طريق خالد بن الوليد، والطحاوي في شرح مشكل

---

(١) أخرجه البخاري (١/ ٦١ح١٣٢)، (١/ ٧٧ح١٧٦)، ومسلم (١/ ٢٤٧ح٣٠٣).
(٢) مسند البزار (٢/ ٢٩٨).

الآثار (١/ ٤١)، وابن عساكر (٤٢/ ٣٨٩)، من طريق مالك بن إسماعيل، وابن المغازلي في مناقب علي (٣١٩ح٢٩٩)، من طريق عبد الرحمن بن أبي حماد، أربعتهم: (يحيى بن آدم، وخالد بن الوليد، ومالك بن إسماعيل، وعبد الرحمن بن أبي حماد)، عن **إسرائيل** به إلا أن عبد الرحمن بن أبي حماد جعله عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن مرة، عن أبي البختري، عن علي ﷺ، بنحوه.

دراسة الحديث والحكم عليه:

يتضح من التخريج ومما ذكره البزار أن هذا الحديث رواه عن إسرائيل أربعة وهم:

❁ عبيد الله بن موسى الكوفي أبو محمد، ثقة[١].

❁ ويحيى بن آدم بن سليمان الكوفي أبو زكريا، ثقة حافظ فاضل، توفي سنة (٢٠٣هـ) [٢].

❁ وخالد بن الوليد ولم أقف عليه بهذا الاسم ولعله خالد بن عبد الرحمن الخرساني أبو الهيثم، ويقال: أبو محمد المروذي من مَرْو الرُّوْذ، سكن ساحل دمشق، روى عن إسرائيل، صدوق له أوهام[٣].

❁ومالك بن إسماعيل النهدي أبو غسان الكوفي، سبط حماد بن أبي سليمان، ثقة متقن صحيح الكتاب، توفي سنة (٢١٩هـ) [٤].

---

(١) سبق الكلام عليه في الحديث الثاني.
(٢) التقريب (٥٨٧).
(٣) تهذيب الكمال (٨/ ١٢٠)، التقريب (١٨٩).
(٤) التقريب (٥١٦).

۞ وعبد الرحمن بن أبي حماد المقرئ الكوفي، وهو عبد الرحمن بن شكيل، حدث عن إسرائيل بن يونس وشيبان بن عبد الرحمن وحمزة، لم أقف له على جرح أو تعديل [١].

فهؤلاء أربعة فيهم الثقات رووه عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن حارثة بن مضرب، عن علي ﷺ، وخالفهم عبد الرحمن بن أبي حماد فجعله عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن مرة، عن أبي البختري، عن علي ﷺ، والمحفوظ عن إسرائيل هو ما رواه الثقات.

غير أن هذا الوجه المحفوظ عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن حارثة بن مضرب، عن علي ﷺ، معارض بما رواه شعبة بن الحجاج، والأعمش متابعين فيه أبا إسحاق في الوجه المرجوح عنه من رواية عبد الرحمن بن أبي حماد، عن إسرائيل السابق ذِكرها، فقد وقع على أبي إسحاق السبيعي اختلاف كبير، وكذلك وقع على عمرو بن مرة أشار إلى ذلك الاختلاف الدَّارَقُطْنِيّ في العلل، ورجح الدَّارَقُطْنِيّ ما رواه أبو إسحاق عن عمرو بن مرة عن أبي البختري، عن علي، وهذا الوجه –الذي رجحه الدَّارَقُطْنِيّ– رواه عن أبي إسحاق إسرائيل في المرجوح عنه وشعبة، والأعمش [٢].

ولعل هذا الاختلاف من أبي إسحاق أو ممن فوقه وهو عمرو بن مرة، والله أعلم.

---

(١) غنية الملتمس إيضاح الملتبس/ لأبي بكر الخطيب (١/ ٢٦٢).
(٢) العلل/ للدارقطني (٤/ ١٦٧).

وعلى كل حال فهذا الإسناد لا يصح، فإن أبا البختري سعيد بن فيروز لم يسمع من علي ﷺ، قاله غير واحد من النقاد منهم: شعبة، وعلي بن المديني، وأبو زرعة، وأبو حاتم[1].

الحديث الخامس:

١٤٧٧- وحدثنا الفضل بن سهل، قال: نا الأسود بن عامر، قال: نا إسرائيل، عن الأعمش ومنصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، قال: ((كنا مع النبي في غار فخرجت حية فتبادرناها فسبقتنا فدخلت جحرا، فقال رسول اللهﷺ: وقيت شركم كما وقيتم شرها)).

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن منصور والأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله إلا إسرائيل[2].

تخريج الحديث:

❖ **أخرجه** أحمد (١/ ٤٢٨ح٤٠٦٩)،

والشاشي (١/ ٣٤٣ح٣٢٤)، عن عباس الدوري،

كلاهما: (أحمد، وعباس الدوري)، عن **الأسود بن عامر** به، إلا أن عباسًا الدوري أفرده عن منصور، بنحوه.

❖ **وأخرجه** البخاري (٣/ ١٢٠٥ح٣١٣٩)، وأحمد (١/ ٤٢٢ح٤٠٠٤)، والنَّسَائِيّ في الكبرى (٦/ ٥٠٥ح١١٦٤٢)، وأبو نعيم في المستخرج، كما عزاه إليه ابن حجر في تغليق التعليق (٣/ ٥٢١)، من طريق يحيى بن آدم،

---

(١) المراسيل/ لابن أبي حاتم (٧٤، ٧٦).

(٢) مسند البزار (٤/ ٣٠٠).

والبخاري (٤/ ١٨٧٩ح١٤٧٧)، والشاشي (١/ ٣٤٤ح٣٢٥)، وابن البخاري في مشيخته (٣/ ١٦٣٦)، من طريق عبيد الله بن موسى، كلاهما: (يحيى بن آدم، وعبيد الله بن موسى)، عن **إسرائيل به**، وجاء في رواية يحيى بن آدم عند البخاري عن منصور وحده، وبعد أن ساق إسناد منصور وحديثه عطف عليه حديث الأعمش، ولم يقرنهما في سياق واحد، وأحمد ساقهما بنفس الإسناد مفرقين غير مقرونين، وجاء عن أبي نعيم مقرونا، وأما رواية عبيد الله بن موسى فقد جاء بها عن منصور وحده، بنحوه.

❖ **وأخرجه** البخاري (٢/ ٦٥٠ح١٧٣٣)، (٤/ ١٨٨٠ح٤٦٥٠)، ومسلم (٤/ ١٧٥٥ح٢٢٣٤)، من طريق حفص بن غياث، والبخاري (٤/ ١٨٧٩ح٤٦٤٧)، ومسلم (٤/ ١٧٥٥ح٢٢٣٤)، من طريق جرير بن عبد الحميد، والبخاري معلقا (٣/ ١٢٠٥ح٣١٣٩)، عن سليمان الرقم، ومسلم (١/ ٤٢٨ح٤٠٦٩) والبزار (٥/ ٥٧ح١٦١٩)، من طريق أبي معاوية الضرير، وأحمد (١/ ٤٢٧ح ٤٠٦٣)، والدَّارَقُطْنِيّ في العلل (٥/ ٨٣)، من طريق سفيان الثوري، وأبو يعلى (٩/ ٢٥٤ح٥٣٧٤)، والطَّبَرَانِيّ في الكبير (١٠/ ١٢٠ح١٠١٦٠)، من طريق شيبان بن عبد الرحمن، والطَّبَرَانِيّ في الكبير (١٠/ ١١٩ح١٠١٥٩)، من طريق ورقاء بن عمر، والطَّبَرَانِيّ في الكبير (١٠/ ١١٧ح١٠١٤٨)، من طريق زيد بن أبي أنيسة، وابن حجر معلقا في الفتح (٨/ ٦٨٧)، عن شريك، جميهم: (حفص بن غياث، وجرير، وسليمان الرقم، وأبو معاوية سفيان الثوري، وشيبان، وورقاء، وزيد بن أبي أنيسة، وشريك)، عن **منصور بن المعتمر** وحده به، وجاء في رواية حفص بن غياث، وجرير، وسليمان الرقم، وأبو

معاوية، زيد عن الأعمش وحده، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عبد الله بنحوه.

❖ **وأخرجه** الدَّارَقُطْنِيّ في العلل معلقا (٥/ ٨٣)، والطَّبَرَانِيّ في الكبير، كما عزاه إليه ابن حجر في تغليق التعليق (٤/ ٣٥٨)، من طريق أبي عوانة، عن **مغيرة بن مقسم** به، بنحوه.

دراسة الحديث والحكم عليه:

يتضح من التخريج ومما ذكره البزار أن هذا الحديث رواه عن إسرائيل ثلاثة وهم:

۞ الأسود بن عامر الشامي نزيل بغداد، يلقب شاذان ثقة، توفي سنة **(٢٠٨هـ)** [(١)].

۞ ويحيى بن آدم بن سليمان الكوفي أبو زكريا مولى بني أمية، ثقة حافظ فاضل[(٢)].

۞ وعبيد الله بن موسى الكوفي أبو محمد ثقة[(٣)].

وقد اختلفوا فمنهم من يرويه عن إسرائيل، عن الأعمش ومنصور مقرونا، ومنهم من يرويه عن الأعمش وحده، ومنهم من يرويه عن منصور وحده، كما هو ظاهر في التخريج، وإسرائيل في هذا الحديث قد انفرد وخالف الجمع من الرواة ممن رواه عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عبد الله وهم: جرير، وحفص بن غياث في المحفوظ عنه،

---

(١) التقريب (١١١).

(٢) سبق الكلام عليه في الحديث الرابع.

(٣) سبق الكلام عليه في الحديث الثاني.

وأبو معاوية، وسليمان الأرقم، وزيد بن أبي أنيسة، والذي يظهر لي والله أعلم أن إسرائيل حمل رواية منصور على رواية الأعمش حين جمعهما وهما في الأصل مختلفتان، وكذلك خالف إسرائيل أيضا في هذا الحديث فرواه عن الأعمش، عن علقمة والأسود، عن عبد الله، أشار إلى ذلك البزار بقوله: وهذا الحديث قد رواه إسرائيل فقال: عن الأعمش عن إبراهيم، عن علقمة والأسود[1].

وقد جاء عن الأعمش وجهان آخران وهما: الأعمش عن شقيق، عن عبد الله[2]، والأعمش عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة[3]، والمحفوظ عن الأعمش هو ما رواه الجمع من الثقات وهو: الأعمش عن إبراهيم عن، الأسود، عن عبد الله.

ولعل الاختلاف في هذا الحديث هو ما دفع البخاريَّ إلى سوق المتابعات بعد أن ساق إسناد منصور، وعطف عليه حديث الأعمش؛ لينبه على الاختلاف ويلمح إلى ترجيح ما رواه الجماعة عن الأعمش.

والحديث من وجهه الراجح صحيح أخرجه البخاري ومسلم.

الحديث السادس:

١٤٧٨- وحدثنا محمد بن المثنى ومحمد بن بشار، قالا، نا أبو أحمد، قال: نا إسرائيل، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله قال: ((كنا نعد الآيات بركة، وأنتم تعدونها تخويفا، كنا مع رسول الله في

---

(١) مسند البزار (٥/ ٥٧ح١٦١٩).

(٢) انظر العلل/ للدارقطني (٥/ ٨١).

(٣) أخرجه النسائي في الكبرى (٢/ ٣٨٦ح٣٨٦٦).

سفر فعز الماء، فقال: اطلبوا، فقلت هل: من ماء؟ فأتي بإناء فيه ماء قليل فأدخل يده في الإناء وقال: حي على الطهور المبارك والبركة من الله، فلقد رأيت الماء ينبع من بين أصابع رسول الله حتى روينا، وكنا نسمع تسبيح الطعام وهو يؤكل)).

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن منصور بهذا الإسناد إلا إسرائيل.

تخريج الحديث:

❖ **أخرجه** البخاري (٣/ ١٣١٢ح٣٣٨٦)، ومن طريقه البغوي في تفسيره (٣/ ١١٧)، وفي شرح السنة (١٣/ ٢٩٠ح٣٧١٣)، عن **محمد بن المثنى** به، بنحوه.

❖ **وأخرجه** الترمذي (٥/ ٥٩٧ح٣٦٣٣)، وابن خزيمة (١/ ١٠٢ح٢٠٤)، وأبو نعيم في دلائل النبوة (١/ ٣٣ح٥)، من طريق أبي حفص البجيري، والبيهقي في دلائل النبوة (٤/ ١٢٩)، (٦/ ٦٢)، والبيهقي في الاعتقاد (١/ ٢٧٢)، من طريق الحسن بن سفيان، أربعتهم: (الترمذي، وابن خزيمة، والبجيري، والحسن بن سفيان)، **عن محمد بن بشار** به، بنحوه.

❖ **وأخرجه** الشاشي (١/ ٣٦٠ح٣٤٨)، عن عبد الرحمن بن محمد الحارثي، واللالكائي في الاعتقاد (٤/ ٨٠٣ح١٤٧٩)، من طريق أحمد بن سنان، كلاهما: (الحارثي، وأحمد بن سنان)، عن **أبي أحمد** الزبيري به، بنحوه.

❖ **وأخرجه** ابن أبي شيبة (٦/ ٣١٦ح٣١٧٢٢)، وفي مسنده (١/ ٢٤٧ح٣٧٠)، والدارمي (١/ ٢٨ح ٢٩)، والفريابي في دلائل النبوة (١/ ٦٨ح١١)، والشاشي (١/ ٣٥٩ح٣٤٦، ٣٤٧)، واللالكائي في كرامات الأولياء (١٣٤ح٨٥)، وأبو نعيم في دلائل النبوة (١/ ١٢٠ح١٢٨)، وابن عبد البر في التمهيد (١/ ٢١٩)، وأبو القاسم الأَصْبَهَاني في الحجة في بيان المحجة (٢/ ١٨٣ح١٢٧)، من طريق عبيد الله بن موسى، وأحمد (١/ ٤٦٠ح٤٣٩٣)، وأبو يعلى (٩/ ٢٥٣ح ٥٣٧٢)، من طريق الوليد بن القاسم، والطَّبَرَانِيّ في الكبير (١٠/ ٧٣ح ٩٩٨٨)، وفي الأوسط (٤/ ٣٨٤ح٤٥٠١)، (٧/ ٢٦١ح٧٤٤٧)، وفي الصغير (٣٧٨ح٦٣٣)، وأبو الشيخ في العظمة (٥/ ١٧٢٥)، وأبونعيم في تاريخ أَصْبَهَان (٢/ ٢٦٢)، من طريق إسماعيل بن عمرو، ثلاثتهم: (عبيد الله بن موسى، والوليد بن القاسم، وإسماعيل بن عمرو)، عن **إسرائيل** به، بنحوه.

❖ **وأخرجه** أبو يعلى (٩/ ٢٥٤ح٥٣٧٣)، من طريق جرير بن عبد الحميد، وابن عدي في الكامل (٦/ ٣٣٧)، من طريق الثوري، وأبو القاسم الأَصْبَهَاني في الحجة في بيان المحجة (٢/ ١٨٤ح١٢٨)، من طريق عمرو بن أبي قيس، ثلاثتهم: (جرير، والثوري، وعمرو بن أبي قيس)، عن **منصور** به، إلا أن جريرًا جعله عن منصور، عن إبراهيم، عن عبد الله، بنحوه، وذكر الثوري قول ابنِ مسعود وحده، وعمرُو بن أبي قيس لم يذكر قول ابن مسعود ﷺ.

❖ **وأخرجه** النَّسَائِيّ (١/ ٦٠ح٧٧)، وأحمد (١/ ٤٠١ح٣٨٠٧)، والنَّسَائِيّ في الكبرى (١/ ٨٠ح٨٠)، والدارمي (١/ ٢٨ح ٣٠)، وأبو الشيخ في طبقات المحدثين (٤/ ٢٩٣)، والبيهقي في دلائل النبوة (٤/ ١٢٩)، (٦/ ١١)، وأبو نعيم في تاريخ أَصْبَهَان (٢/ ١٢٤)، من طريق الأعمش، عن **إبراهيم** به، بنحوه.

دراسة الحديث والحكم عليه:

يتضح من التخريج ومما ذكره البزار أن هذا الحديث رواه عن إسرائيل أربعة وهم:

۞ محمد بن عبد الله الزبيري، ثقة ثبت، إلا أنه قد يخطئ في حديث الثوري، توفي سنة (٢٠٣هـ) [١].

۞ عبيد الله بن موسى الكوفي أبو محمد، ثقة[٢]، وقال أبو حاتم: وعبيد الله أثبتهم في إسرائيل[٣].

۞ الوليد بن القاسم بن الوليد الهمداني، سئل أحمد بن حنبل عنه فقال: ثقة قد كتبنا عنه بالكوفة، وذكره ابن حبان في كتاب الثقات، وقال يحيى بن معين: ضعيف الحديث، وقال ابن عدي: إذا روى عن ثقة وروى عنه ثقة فلا بأس به، توفي سنة (٢٠٣هـ) [٤].

۞ إسماعيل بن عمرو البجلي الأَصْبَهَاني، انتهى إليه علو الإسناد بأَصْبَهَان، ذكره ابن حبان في الثقات، وذكره إبراهيم بن أورمة فأحسن

---

(١) التقريب (٤٨٧).
(٢) سبق الكلام عليه في الحديث الثاني.
(٣) الجرح والتعديل (٥/ ٣٣٤).
(٤) تهذيب الكمال (٣١/ ٦٥).

الثناء عليه، وقال أبو حاتم والدَّارَقُطْنِيّ: ضعيف، وقال الأزدي: منكر الحديث[1].

فهذا الحديث محفوظ إلى إسرائيل من رواية الزبيري، وعبيد الله بن موسى، وقد تابع إسرائيل اثنان عن منصور.

- عمرو بن أبي قيس الرازي الأزرق، كوفي نزل الري، صدوق له أوهام[2]، فلعل هذا من أوهامه.

- وسفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، ثقة حافظ فقيه، عابد إمام حجة، توفي سنة (١٦٠هـ) [3].

وهذه المتابعة لا تصح أيضا، قال ابن عدي: محمد بن إبراهيم العقيلي، ثنا إبراهيم بن محمد بن حرة، ثنا موسى بن عبد الرحمن بن مهدي، ثنا أبي، ثنا سفيان الثوري، ثنا منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله بن مسعود قال: (كنا نأكل مع النبي ﷺ فنسمع تسبيح الطعام)، وهذا يعرف بإسرائيل يرويه عن منصور بهذا الإسناد، وهو من حديث الثوري أعرفه من حديث موسى بن عبد الرحمن بن مهدي، عن أبيه ولموسى غير هذا الحديث[4].

ولعل ضعف هذه المتابعات هو ما أراد البزار لفت الانتباه إليه بقوله: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن منصور بهذا الإسناد إلا إسرائيل.

---

(١) لسان الميزان/ لابن حجر (١/ ٤٢٥).
(٢) التقريب (٣٢٦).
(٣) التقريب (٢٤٤).
(٤) الكامل في الضعفاء (٦/ ٣٣٧).

ومما يجدر التنبيه عليه أن إسرائيل قد خولف في هذا الحديث، خالفه جرير بن عبد الحميد الضبي، وهو ثقة صحيح الكتاب، قيل: كان في آخر عمره يهم من حفظه[1]، فجعله عن منصور، عن إبراهيم، عن عبد الله، وهذا الوجه لا يصح عن منصور، وإن كان جرير ثقة فالحديث إنما يعرف من طريق إسرائيل، عن منصور، عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله، ومما يؤيّد صحة رواية إسرائيل متابعة الأعمش له عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله في هذا الحديث.

والحديث إسناده صحيح أخرجه البخاري من طريق إسرائيل.

الحديث السابع:

١٤٧٩- وحدثنا محمد بن عثمان بن كرامة، قال: نا عبيد الله بن موسى، قال: نا إسرائيل، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة والأسود: ((أنهما دخلا على عبد الله فقال أصلى هؤلاء؟ فقالا: نعم، فقام بينهما وجعل أحدهما عن يمينه والآخر عن شماله، ثم ركعنا فوضعنا أيدينا على ركبنا، فضرب أيدينا، ثم طبق، ثم جعلها بين فخذيه، فلما صلى قال: هكذا فعل رسول الله)).

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن منصور بهذا الإسناد إلا إسرائيل[2].

تخريج الحديث:

❖ **أخرجه** البزار (٥/ ٧٢ح١٦٤٢)، وأبو نعيم في المسند المستخرج على صحيح مسلم (٢/ ١٣٥ح١١٧٨)، من طريق محمد بن يحيى، وأحمد بن

---

(١) التقريب (١٣٩).

(٢) مسند البزار (٤/ ٣٠١).

الحسين بن عبد الله، ثلاثتهم: (البزار[1]، ومحمد بن يحيى، وأحمد بن الحسين بن عبد الله) عن **محمد بن عثمان بن كرامة** به، بنحوه.

❖ **وأخرجه** مسلم (١/ ٣٧٩ح٥٣٤)، عن عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، وأبو عوانة (١/ ٤٨٦ح١٨٠٦)، من طريق محمد بن إبراهيم الطَّرَسُوسِيّ أبي أمية، والشاشي (١/ ٣٧٤ح٣٦٧)، (١/ ٤٢٠ح٤٣٧)، من طريق سليمان بن معبد، والحسن بن علي بن عفان العامري، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٢٢٦)، (١/ ٢٢٩)، عن علي بن شيبة، أربعتهم: (عبد الله الدارمي، وأبو أمية، سليمان بن معبد، والحسن بن علي بن عفان العامري، وعلي بن شيبة)، عن **عبيد الله بن موسى** به، إلا أنه جاء في رواية العامري عند الشاشي (ح٤٣٧)، وفي رواية علي بن شيبة، عن عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن علقمة والأسود، عن عبد الله، بنحوه مطولا في رواية مسلم مختصرا في رواية الباقين.

❖ **وأخرجه** عبد الرزاق (٢/ ١٥٢ح٢٨٦٦)[2]، ومن طريقه الطَّبَرَانِيّ في الكبير (٩/ ٢٦٥ح٩٣١٦)، وأحمد (١/ ٤١٣ح٣٩٢٧)، عن أسود بن عامر، كلاهما: (عبد الرزاق، وأسود بن عامر)، **عن إسرائيل**، إلا أنهما

---

(١) وقع عند البزار في هذا الموضع (١٦٤٢)، عن محمد بن عثمان قال: نا عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن جابر، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه، عن عبد الله.... والذي يظهر لي أنه وقع في الإسناد تصحيف لمخالفته ما جاء في بقية المصادر.

(٢) سقط ذكر عبد الرحمن بن الأسود من الإسناد في مصنف عبد الرزاق، وكذلك الطبراني، والصواب إثباته كما أخرجه أحمد (١/ ٤١٣ح٣٩٢٧).

جعلاه عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن علقمة والأسود، عن عبد الله، بنحوه.

❖ **وأخرجه** مسلم (١/ ٣٧٩ح٥٣٤)، والنَّسَائِيّ (٢/ ١٨٣ح١٠٢٩)، وأحمد (١/ ٣٧٨ح٣٥٨٨)، والبزار (٥/ ٥٨ح٦٢١)، والنَّسَائِيّ في الكبرى (١/ ٢١٤ح٦١٧، ٦١٨)، وأبو عوانة (١/ ٤٨٥ح١٨٠٣)، والشاشي (١/ ٣٧٤ح٣٦٨)، وابن حبان (٥/ ١٩٥ح١٨٧٥)، والبيهقي (٢/ ٨٣ح٢٣٧٥)، من طريق الأعمش، والنَّسَائِيّ (٢/ ١٨٣ح١٠٣٠)، وفي الكبرى (١/ ٢١٥ح٦١٩)، من طريق الزبير بن عدي، كلاهما: (الأعمش، والزبير بن عدي)، عن **إبراهيم بن يزيد النخعي** به، بنحوه.

دراسة الحديث والحكم عليه:

يتضح من التخريج ومما ذكره البزار أن هذا الحديث تفرد به إسرائيل عن منصور، وقد اختلف فيه على إسرائيل على وجهين:

الوجه الأول: إسرائيل، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة والأسود، عن عبد الله.

وهذا الوجه رواه عن إسرائيل عبيد الله بن موسى الكوفي أبو محمد، ثقة، من أثبت الناس في إسرائيل[١].

وقد اختلف على عبيد الله بن موسي فرواه عنه على هذا الوجه كل من:

- محمد بن عثمان بن كرامة بفتح الكاف وتخفيف الراء الكوفي، ثقة، توفي سنة (٢٥٦هـ) [٢].

---

(١) سبق الكلام عليه في الحديث الثاني.
(٢) التقريب (٤٩٦).

- وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي صاحب المسند، ثقة فاضل متقن، توفي سنة (٢٥٥هـ) [١].

- ومحمد بن إبراهيم أبي أمية الطَّرَسُوسِيّ، مشهور بكنيته، صدوق صاحب حديث يهم، توفي سنة (٢٧٣هـ) [٢].

- وسليمان بن معبد أبي داود السنجي، ثقة صاحب حديث، رحال أديب، توفي سنة (٢٥٧هـ) [٣].

وهذا الوجه محفوظ إلى عبيد الله بن موسى.

وأما الوجه الثاني: إسرائيل عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن علقمة والأسود، عن عبد الله.

وهذا الوجه رواه عن إسرائيل كلٌّ من:

۞ عبد الرزاق بن همام الصنعاني، ثقة حافظ عمي في آخر عمره فتغير، توفي سنة (٢١١هـ) [٤].

۞ والأسود بن عامر الشامي ثقة[٥].

۞ وعبيد الله بن موسى[٦]، وهذا هو الوجه الثاني عنه، وقد جاء من رواية كلٍّ من:

---

(١) التقريب (٣١١).
(٢) التقريب (٤٦٦).
(٣) التقريب (٢٥٤).
(٤) التقريب (٣٥٤).
(٥) سبق الكلام عليه في الحديث الخامس.
(٦) سبق الكلام عليه في الحديث الثاني.

- الحسن بن علي بن عفان العامري أبي محمد الكوفي صدوق، توفي سنة (٢٧٠هـ) [١].

- علي بن شيبة وهو أخو يعقوب بن شيبة، بصري أحاديثه مستقيمة، توفي سنة (٢٧٢هـ) [٢].

وهذا الوجه أيضا محفوظ عن عبيد الله بن موسى.

وعلى ما سبق فعبيد الله بن موسى قد روى الوجهين عن إسرائيل، الوجه الأول الذي انفرد به عن إسرائيل، والوجه الثاني الذي وافق فيه أصحاب إسرائيل، وهذا دليل حفظ عبيد الله، يضاف إلى ذلك قوة عبيد الله في إسرائيل.

فتلخص مما تقدم حفظ الوجهين عن إسرائيل، وهما: إسرائيل، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة والأسود، عن عبد الله، وإسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن علقمة والأسود، عن عبد الله، فالحمل في هذا الاختلاف على إسرائيل، غير أن أصح الروايتين من روايتيه هي الرواية التي وافق فيها الأعمش، فالحديث مشهور من طريق الأعمش، عن إبراهيم بن يزيد، عن علقمة والأسود، عن عبد الله.

وقد أخرجه مسلم من الطريق المشهور طريقِ الأعمش، وكذلك أخرجه من طريق إسرائيل، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة والأسود، عن عبد الله الذي وافق فيه الأعمش.

---

(١) التقريب (١٦٢).

(٢) التقريب (٤٣٦).

ومما ينبغي التنبيه عليه أن حديث التطبيق منسوخ، قال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول: حديث ابن مسعود في التطبيق منسوخ؛ لأن في حديث ابن إدريس، عن عاصم بن كليب، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن علقمة، عن عبد الله أن النبي ﷺ طبق ثم اخبر سعد، فقال: صدق أخي قد كنا نفعل، ثم أمرنا بهذا يعني بوضع اليدين على الركبتين[1].

الحديث الثامن:

١٥٢٣- حدثنا الحسن بن الصباح بن البزار، وإبراهيم بن عبد الله بن الجنيد، قالا: نا محمد بن سابق، قال: نا إسرائيل، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، قال: قال رسول الله: ﷺ: ((ليس المؤمن بالطعان ولا اللعان، ولا الفاحش ولا البذيء)).

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن الأعمش إلا إسرائيل، ولا نعلم رواه عن إسرائيل إلا محمد بن سابق[2].

تخريج الحديث:

❖ **أخرجه** ابن أبي الدنيا في الصمت وآداب اللسان (٤/ ٣٣٠ح١٥٢٣)، عن **الحسن بن الصباح البزار** به، بنحوه.

❖ **وأخرجه** الترمذي (٤/ ٣٥٠ح١٩٧٧)، عن محمد بن يحيى الأزدي، وابن أبي شيبة (١٥/ ٥٩٠)، وأحمد (١/ ٤٠٤ح٣٨٣٩)، ومن طريقه الطَّبَرَانِيّ في الأوسط (٢/ ٢٢٥ح١٨١٤)، والخطيب في تاريخ بغداد

---

(١) العلل لابن أبي حاتم (١/ ٩١).

(٢) مسند البزار (٤/ ٣٣٠).

(٥/ ٣٣٨)، والبخاري في الأدب المفرد (١٢٢ح٣٢)، عن عبد الله بن محمد المسندي، وأبو يعلى (٩/ ٢٥٠ح٥٣٦٩)، عن أبي خيثمة زهير بن حرب، والحاكم (١/ ٥٧ح٢٩)، ومن طريقه البيهقي (١٠/ ٢٤٣ح٢٠٩٢٩)، من طريق محمد بن غالب، وأبو نعيم في الحلية (٤/ ٢٣٥)، (٥/ ٥٨)، من طريق الحارث بن أبي أسامة، والبغوي في شرح السنة (١٣/ ١٣٤ح٣٥٥٥)، من طريق الحسين بن الفضل البجلي، سبعتهم: (محمد بن يحيى الأزدي، وأحمد، وعبد الله بن محمد، وأبو خيثمة، ومحمد بن غالب، والحارث بن أبي أسامة، والحسين البجلي)، عن **محمد بن سابق** به، بنحوه.

❖ **وأخرجه** الخطيب في تاريخ بغداد (٥/ ٣٣٨)، من طريق إسحاق بن زياد العطار، **عن إسرائيل** عن محمد بن عبد الرحمن، عن الحكم، عن علقمة، عن عبد الله، بنحوه.

❖ **وأخرجه** البزار معلقًا (٥/ ٢٩٦ح١٩١٤)، عن حفص بن غياث، وأبو بكر الخلال في السنة (٤/ ٧٣ح١١٩٠) من طريق أبي جعفر الرازي، كلاهما: (حفص، وأبو جعفر)، **عن الأعمش** إلا أن حفصًا جعله عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن عبد الله، وأبا جعفر جعله عن الأعمش، عن شقيق بن سلمة، عن عبد الله به.

❖ **وأخرجه** الحاكم (١/ ٥٨ح٣١)، من طريق الحكم بن عتيبة، **عن إبراهيم** به، أورده الحاكم من طريق صباح بن يحيى، عن ابن أبي ليلى، عن الحكم، عن إبراهيم، عن علقمة عن عبد الله، بنحوه.

دراسة الحديث والحكم عليه:

يتضح من التخريج ومما ذكره البزار أن هذا الحديث تفرد به إسرائيل عن الأعمش، وكذلك اختلف فيه على إسرائيل على وجهين:

الوجه الأول: إسرائيل، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله.

رواه عن إسرائيل على هذا الوجه محمد بن سابق، قال العجلي: كوفي ثقة، وقال يعقوب بن شيبة: كان شيخا صدوقا ثقة، وليس ممن يوصف بالضبط للحديث، وقال النَّسَائِيّ: ليس به بأس، وقال ابن أبي خيثمة عن ابن معين: ضعيف، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به، توفي سنة (٢١٤هـ) [١].

وقد تبع إسرائيل عن الأعمش عيسى بن أبي عيسى أبو جعفر الرازي، غير أنه جعله عن الأعمش، عن شقيق بن سلمة، عن عبد الله، وهذا الوجه عن الأعمش لا يصح، فأبو جعفر الرازي سَيِّئ الحفظ[٢].

الوجه الثاني: إسرائيل، عن محمد بن عبد الرحمن، عن الحكم، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله.

رواه عن إسرائيل على هذا الوجه، إسحاق بن زياد العطار الكوفي، وكان صدوقا[٣].

---

(١) تهذيب التهذيب (٩/ ١٥٤).
(٢) التقريب (٦٢٩).
(٣) تاريخ بغداد (٥/ ٣٣٩).

وتابع إسرائيل على هذا الوجه صباح بن يحيى ولم ينسبه الحاكم عندما ساق طريقه (١/ ٥٨ح٣١)، وقد ذكره ابن حبان في المجروحين فقال: صباح بن يحيى شيخ يروي عن يوسف بن صهيب، والحارث بن حصيرة روى عنه عيسى بن يونس، وعلي بن هاشم بن يزيد كان ممن يخطئ حتى خرج عن حد الاحتجاج به إذا انفرد، وذكره ابن عدي في الكامل فقال: صباح بن يحيى كوفي، سمعت بن حماد يقول: قال البخاري صباح بن يحيى، عن الحارث بن حصيرة رواه عنه علي بن هاشم بن البريد فيه نظر، قال ابن عدي: وصباح ليس له إلا اليسير من الرواية عن الحارث بن حصيرة، وقد روى عن الصباح علي بن هاشم بن البريد، وهو شيعي من جملة شيعة الكوفة، وذكره ابن أبي حاتم فقال: صباح بن يحيى المزني قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه فقال: هو شيخ، وقال البرقاني في سؤالاته للدارقطني: صباح بن يحيى المزني يروى عن الأعمش، كوفي ثقة.

والله أعلم أهما رجلان أم رجل واحد[1].

وعلى ما سبق يحتمل في هذا الحديث ما يلي:

- يحتمل أن يكون محمد بن سابق أخطأ على إسرائيل، وإنما يروى هذا الحديث عن إسرائيل عن محمد بن عبد الرحمن، وليس له أصل من حديث الأعمش؛ بدليل متابعة صباح بن يحيى لإسرائيل على رواية محمد بن عبد الرحمن، وقد يكون هذا مراد البزار عندما قال: وهذا الحديث لا نعلم

(١) الجرح والتعديل (٤/ ٤٤٢)، المجروحين/ لابن حبان (١/ ٣٧٧)، الكامل (٤/ ٨٤)، سؤالات الدارقطني رواية البرقاني (٣٧).

رواه عن الأعمش إلا إسرائيل، ولا نعلم رواه عن إسرائيل إلا محمد بن سابق.

- ويحتمل أن يكون إسرائيل اضطرب فمرة يرويه عن الأعمش، ومرة يروه عن محمد بن عبد الرحمن؛ وبهذا يكون الوجهان محفوظين إلى إسرائيل.

وعلى كل حال فهذا الحديث منكر من حديث إبراهيم عن علقمة.

قال الدَّارَقُطْنِيّ: تفرد به محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن الحكم، وهو غريب من حديث صباح بن يحيى المزني عنه، تفرد به إسماعيل بن أبان بن عمرو، وقال في موضع آخر: تفرد به محمد بن سابق، عن إسرائيل، عن الأعمش، عن إبراهيم عنه[1].

وقال يعقوب بن شيبة: سمعت علي بن المديني وذكر هذا الحديث فقال: رواه ابن سابق عن إسرائيل، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله عن النبي ﷺ: (ليس المؤمن بالطعان) فقال على: هذا منكر من حديث إبراهيم، عن علقمة، وإنما هذا من حديث أبي وائل من غير حديث الأعمش[2].

وأما حديث أبي وائل فقد ذكره الدَّارَقُطْنِيّ في العلل فقال: يرويه زبيد، عن أبي وائل واختلف عنه فرفعه خالد بن عبد الله من رواية إبراهيم بن

(١) أطراف الغرائب والأفراد/ للدارقطني (٤/ ١٠٣).
(٢) تاريخ بغداد (٥/ ٣٣٩).

زكريا عنه عن ليث عن زبيد، ووقفه زهير ومعتمر، عن ليث، وروي عن فضيل بن عياض، عن ليث مرفوعا وموقوفا والموقوف أصح[1].

وحديث أبي وائل عن عبد الله موقوفٌ في الطريق إليه ليث بن أبي سليم، صدوق اختلط جدًّا ولم يتميز حديثه فترك، توفي سنة (١٣٨هـ) [2].

الحديث التاسع:

١٥٨٧- حدثنا بشر بن آدم، قال: نا عبد الله بن رجاء، قال: نا إسرائيل، عن مسلم الملائي، عن مجاهد، عن ابن عباس، وعن مسلم، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، عن النبيﷺ: ((أنه كان يتوضأ بالمُدِّ، ويغتسل بالصاع)).

١٥٨٨- وحدثناه بشر، قال: نا عبد الله بن رجاء، قال: نا إسرائيل، عن مسلم، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، عن النبي ﷺ بنحوه.

وهذا الكلام لا نعلم رواه عن مسلم، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله إلا إسرائيل.

تخريج الحديث:

❖ **أخرجه** الدَّارَقُطْنِيّ في العلل معلقا (٥/ ١٦٦)، عن **إسرائيل**، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، وعن مسلم، عن إبراهيم، عن علقمة والأسود، عن عبد الله به، فقرن بين علقمة والأسود.

---

(١) العلل/ للدارقطني (٥/ ٩٢).

(٢) التقريب (٤٦٤).

❖ **وأخرجه** الدَّارَقُطْنِيّ في العلل معلقا (٥/ ١٦٦)، عن أبي خالد الأحمر، عن **مسلم الملائي**، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله به.

دراسة الحديث والحكم عليه:

يتضح من التخريج ومما ذكره البزار أن هذا الحديث تفرد به إسرائيل عن مسلم، وقد جاء عن إسرائيل من أربعة طرق:

من طريق عبد الله بن رجاء، عن إسرائيل، عن مسلم الملائي، عن مجاهد، عن ابن عباس.

وعلقه الدَّارَقُطْنِيّ عن إسرائيل، عن مسلم، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

ومن طريق عبد الله بن رجاء، عن إسرائيل، عن مسلم، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله.

وعلقه الدَّارَقُطْنِيّ عن إسرائيل، عن مسلم، عن إبراهيم، عن علقمة والأسود، عن عبد الله.

وقد رواه عن إسرائيل من طريقه الأول، والثالث، عبد الله بن رجاء بن عمر الغداني، قال أبوحاتم: كان ثقة رضيًّا، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال يعقوب بن سفيان: ثقة، وقال ابن أبي حاتم: سئل أبو زرعة عنه فجعل يثني عليه، وقال: حسن الحديث عن إسرائيل، وقال النَّسَائِيّ عبد الله بن رجاء المكي والبصري ليس بهما بأس، وقال ابن معين: كثير التصحيف وليس به بأس، وقال ابن حجر: صدوق يهم قليلا[1].

(١) تهذيب التهذيب (٥/ ١٨٤)، التقريب (٣٠٢).

والذي يظهر لي والله أعلم أن وهمه في غير روايته عن إسرائيل، فهو حسن الحديث عن إسرائيل كما قال أبو زرعة.

أما بقية الأوجه فقد جاءت عن إسرائيل معلقة.

وقد أشار البزار إلى أن إسرائيل تفرد بهذا الحديث عن مسلم، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله.

مع أنه قد ذكر الدَّارَقُطْنِيّ أنَّ أبا خالد الأحمر قد تابع إسرائيل على الوجه السابق، ورواية خالد هذه جاءت معلقة عند الدَّارَقُطْنِيّ، ولم أقف عليها موصولة، والذي يظهر أن البزار لا يرى صحة هذه الرواية، إن كان قد وقف عليها، فقد قال البزار في ترجمة أبي خالد الأحمر في كتاب السنن: ليس ممن يلزم زيادته حجة؛ لاتفاق أهل العلم بالنقل أنه لم يكن حافظا، وأنه قد روى أحاديث عن الأعمش وغيره لم يتابع عليها[1].

فعلى ذلك فتفرد إسرائيل حاصل كما قال البزار على جميع الأوجه.

وأما تعدد الطرق عن إسرائيل فالذي يظهر لي أن منشأها هو اضطراب مسلم بن كيسان الملائي الكوفي، فقد قال عبد الله بن أحمد عن أبيه: كان وكيع لا يسميه، قلت: لِمَ؟ قال: لضعفه، وقال ابن أبي خيثمة، عن ابن معين: يقال: إنه اختلط، وقال أبو زرعة: ضعيف الحديث، وقال أبوحاتم: يتكلمون فيه وهو ضعيف الحديث، وقال البخاري: يتكلمون فيه، وقال في موضع آخر: ضعيف ذاهب الحديث لا أروي عنه، وقال حفص بن غياث: قال: قلت لمسلم الملائي: ممن سمعت هذا؟ قال من إبراهيم، عن علقمة

(١) تهذيب التهذيب (٤/ ١٥٩).

قلت: عمَّن؟، قال عن عبد الله، قلت: عبد الله عمَّن قال: عن عائشة، يعني أنه لا يدري ما يحدث به[1].

والحديث على جميع الأوجه ضعيف لضعف مسلم الملائي.

* * *

(١) تهذيب التهذيب (١٠/ ١٢٢).

الخاتمة

في نهاية هذا البحث أحمد الله سبحانه وتعالى على التمام، وفيما يلي عرض لأهم ما توصلت إليه من نتائج:

- لم يفرق البزار في استخدامه مصطلح الغريب والفرد، فهما في صنيعه مترادفان.

- بعد تتبع الأحاديث التي نص البزار على تفرد أو إغراب إسرائيل بها، وجدت أن أغلب الأحاديث قد انفرد البزار بالنص على تفرد إسرائيل بن يونس بها.

- يعد مسند البزار مرجعًا لا غنى عنه في النص على تلك التفردات.

- من خلال تتبعي لرواية إسرائيل وجمع أقوال العلماء فيه يظهر لي والله أعلم أن سبب إغراب إسرائيل هو أنه كان صاحب كتاب، فإذا حدث من كتابه ضبط، وإذا حدث من حفظه قد يغرب ويخطئ.

- مذهب البزار في التفرد هو مذهب المتقدمين من العلماء الذين كانوا يكرهون التفرد، ويعدونه من شر العلوم.

- أثَّر التفرد في درجة إسرائيل رحمه الله، فقد امتنع بعض المحدثين عن الرواية عنه.

- يَعتبر البزار رحمه الله مجرد التفرد علةً، وعلة مؤثرة وقادحة في رواية الراوي.

وخلاصة القول في حال إسرائيل بن يونس أنه ثقة، وما تفرد به يعامل فيه معاملة من تفرد من الثقات، فينظر في شيوخه، وفي تلاميذه، وفي إسناده

بعامَّه، وفي حال مخالفته غيره، يجرى عليه قواعد الترجيح كما هو الحال عند التعامل مع أي رواية يقع فيها اختلاف.

* * *

فهرس المصادر والمراجع

- **أخبار القضاة:** وكيع محمد بن خلف بن حيان (ت٣٠٦)، مراجعة: سعيد محمد اللحام، عالم الكتب.
- **الأدب المفرد:** محمد بن إسماعيل البخاري (ت٢٥٦)، خرج أحاديثه: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- **أطراف الغرائب والأفراد من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم للإمام الدَّارَقُطْنِيّ:** الإمام الحافظ أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي (ت٥٠٧)، تحقيق: محمود محمد محمود حسن نصار/ السيد يوسف، ط١، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م، دار النشر: دار الكتب العلمية، بيروت.
- **الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد على مذهب السلف وأصحاب الحديث:** أحمد بن الحسين البيهقي (ت٤٥٨)، تحقيق: أحمد عصام الكاتب، ط١، ١٤٠١هـ، دار النشر: دار الآفاق الجديدة، بيروت.
- **إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال:** علاء الدين مغلطاي (ت٧٦٢)، تحقيق: عادل بن محمد، وأسامة بن إبراهيم، ط١، ١٤٢٢هـ- ٢٠٠١م، الفاروق للطباعة والنشر، القاهرة، مصر.
- **تاريخ ابن معين (رواية الدوري):** يحيى بن معين أبو زكريا، تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف، ط١، ١٣٩٩هـ- ١٩٧٩م، دار النشر: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة.
- **تاريخ أَصْبَهَان:** أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن مهران المهراني الأَصْبَهَاني (ت٤٣٠)، تحقيق: سيد كسروي حسن، ط١، ١٤١٠هـ- ١٩٩٠م، دار النشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

- **تاريخ بغداد:** أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت٤٦٣)، تحقيق: د. بشار عواد معروف، ط١، ١٤٢٢هـ- ٢٠٠١م، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان.
- **تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأماثل:** أبو القاسم علي بن الحسن، ابن هبة الله بن عبد الله الشافعي (ت٥٧١هـ)، تحقيق: محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمري، ١٩٩٥م، دار النشر: دار الفكر، بيروت.
- **تغليق التعليق على صحيح البخاري:** أحمد بن علي بن حجر العَسْقَلانِيّ (ت٨٥٢هـ)، تحقيق: سعيد عبد الرحمن القزقي، ط١، ١٤٠٥هـ- ١٩٨٥م، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان.
- **تقريب التهذيب:** أحمد بن علي بن حجر العَسْقَلانِيّ (ت٨٥٢هـ)، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، دار المعرفة، بيروت، لبنان.
- **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد:** يوسف بن عبد الله بن عبد البر (ت٤٦٣هـ)، حققه: مجموعة، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب.
- **تهذيب التهذيب:** أحمد بن علي بن حجر العَسْقَلانِيّ (ت٨٥٢هـ)، ط٢، ١٤١٣هـ- ١٩٩٣م، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.
- **تهذيب الكمال في أسماء الرجال:** يوسف بن عبد الرحمن المزي (ت٧٤٢هـ)، تحقيق: د. بشار عواد معروف، ط١، ١٤١٨هـ- ١٩٩٨م، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان.
- **الثقات:** محمد بن حبان (ت٣٥٤هـ)، وضع حواشيه: إبراهيم شمس الدين وتركي فرحان المصطفى، ط١، ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م، بيروت، لبنان.

- **الجرح والتعديل:** عبد الرحمن بن أبي حاتم (ت٣٢٧هـ)، اعتنى به: الشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، ط١، ١٣٧١هـ، مجلس دائرة المعارف، الهند.
- **الحجة في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السنة:** أبو القاسم إسماعيل بن محمد بن الفضل التيمي الأَصْبَهَاني، دار النشر: دار الراية، السعودية، الرياض، ١٤١٩هـ- ١٩٩٩م، الطبعة: الثانية، تحقيق: محمد بن ربيع بن هادي عمير المدخلي.
- **حلية الأولياء وطبقات الأصفياء:** أحمد بن عبد الله الأَصْبَهَاني (ت٤٣٠هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- **خصائص أمير المؤمنين علي بن أبي طالب:** أحمد بن شعيب النَّسَائِيّ أبوعبد الرحمن (ت٣٠٣هـ)، تحقيق: أحمد ميرين البلوشي، ط١، ١٤٠٦هـ، دار النشر: مكتبة المعلا، الكويت.
- **دلائل النبوة:** أحمد بن الحسين البيهقي (٤٥٨هـ)، تحقيق: عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٣هـ.
- **دلائل النبوة:** جعفر بن محمد بن الحسن الفريابي أبو بكر، دار النشر: دار حراء، مكة المكرمة، ١٤٠٦، ط١، تحقيق: عامر حسن صبري.
- **رسالة أبي داود إلى أهل مكة وغيرهم في وصف سننه:** سليمان بن الأشعث أبو داود، دار النشر: دار العربية، بيروت، تحقيق: محمد الصباغ.
- **سؤالات ابن معين:** رواية عثمان بن سعيد الدارمي، حققه د. أحمد محمد نور سيف، دار المأمون للتراث، دمشق وبيروت، سوريا، ولبنان.

- **سؤالات أحمد بن حنبل:** رواية ابنه عبد الله، تحقيق: د. وصي الله بن محمد عباس، ط٢، ١٤٢٧هـ- ٢٠٠٦م، دار القيس، الرياض، السعودية.
- **سؤالات أحمد بن حنبل:** رواية أبي داود سليمان بن الأشعث السِّجِسْتَانِيّ، تحقيق: د. زياد محمد منصور، ط٢، ١٤٢٣هـ- ٢٠٠٢م، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، السعودية.
- **سؤالات الدَّارَقُطْنِيّ:** رواية البرقاني، جمعه وحققه: محمد بن علي الأزهري، ط١، ١٤٢٧هـ- ٢٠٠٦م، الفاروق للطباعة والنشر، القاهرة، مصر.
- **السنة:** أحمد بن محمد الخلال (ت٣١١هـ)، تحقيق: عطية الزهراني، ط٢، ١٤٢٠هـ، دار الراية للنشر والتوزيع.
- **السنن:** أبو داود سليمان بن الأشعث السِّجِسْتَانِيّ (ت٢٧٥)، تحقيق: محمد عبد العزيز الخالدي، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- **السنن:** أحمد بن شعيب النَّسَائِيّ (ت٣٠٣هـ)، وبحاشيته شرح الحافظ جلال الدين السيوطي وحاشية الإمام السندي، ضبطه وصححه: عبد الوارث محمد علي، ط١، ١٤١٦هـ- ١٩٩٥م، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- **السنن الكبرى:** أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت٤٥٨هـ)، وبحاشيته الجوهر النقي، مطبعة مجلس دائرة المعارف، حيدر آباد.
- **السنن الكبرى:** أحمد بن شعيب النَّسَائِيّ (ت٣٠٣هـ)، حققه: حسن عبد المنعم شلبي، ط١، ١٤٢١هـ- ٢٠٠١م، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان.

- **السنن:** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي (ت٢٥٥هـ)، حققه: فواز أحمد زمزلي وخالد السبع العلمي، ط٢، ١٤١٧هـ- ١٩٩٧م، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان.
- **السنن:** علي بن عمر الدَّارَقُطْنِيّ (ت٣٨٥هـ)، وبذيله التعليق المغني على الدَّارَقُطْنِيّ، ط٣، ١٤١٣هـ- ١٩٩٣م، عالم الكتب، بيروت، لبنان.
- **السنن:** محمد بن عيسى بن سورة الترمذي (ت٢٧٩هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- **السنن:** محمد بن يزيد ابن ماجه (ت٢٧٥هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- **سير أعلام النبلاء:** محمد بن أحمد الذهبي (ت٧٤٨هـ)، أشرف على تحقيق الكتاب: شعيب الأرنؤوط، ط١، ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان.
- **شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة والتابعين من بعدهم:** هبة الله بن الحسين بن منصور اللالكائي (ت٤١٨هـ)، تحقيق: د. أحمد بن سعد الغامدي، ط٥، ١٤١٨هـ- دار طيبة، الرياض، السعودية.
- **شرح السنة:** الحسين بن مسعود البغوي (ت٥١٦هـ)، حققه: علي محمد معوض، وعادل أحمد عبد الموجود، ط٢، ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣م، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

- **شرح علل الترمذي،** عبد الرحمن بن أحمد البغدادي الشهير بابن رجب الحنبلي (ت٧٩٥هـ)، تحقيق: د. نور الدين عتر، ط٤، دار العطاء، الرياض، السعودية.
- **شرح مشكل الآثار:** أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط١، ١٤٠٨هـ- ١٩٨٧م، مؤسسة الرسالة، لبنان، بيروت.
- **صحيح ابن حبان بترتيب ابن بَلْبَان:** علي بن بَلْبَان الفارسي (ت٧٣٩هـ)، حققه: شعيب الأرنؤوط، ط٣، ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان.
- **الصحيح:** محمد بن إسماعيل البخاري (ت٢٥٦هـ)، ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- **الصحيح:** مسلم بن الحجاج القُشَيرِيّ النيسابوري (ت٢٦١)، قدم له وصحح حواشيه: أحمد شمس الدين، ط١، ١٤١٨هـ- ١٩٩٨م، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- **الصحيح:** محمد بن إسحاق بن خزيمة أبو بكر السلمي النيسابوري، دار النشر: المكتب الإسلامي، بيروت، ١٣٩٠هـ- ١٩٧٠م، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي.
- **الصمت وآداب اللسان:** أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد، ابن أبي الدنيا القرشي البغدادي (ت٢٨١هـ)، حققه: أبو إسحاق الحويني، ط١، ١٤١٠هـ، دار النشر: دار الكتاب العربي، بيروت.
- **الضعفاء:** محمد بن عمرو العقيلي (ت٣٢٢)، حققه: حمدي بن عبد المجيد السلفي، ط١، ١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م، دار الصميعي، الرياض، السعودية.

- **الطبقات الكبرى:** محمد بن سعد (ت٢٣٠هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، ط٢، ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- **طبقات المحدثين بأَصْبَهَان والواردين عليها:** عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان أبو محمد الأنصاري، تحقيق: عبد الغفور عبد الحق حسين البلوشي، ط٢، ١٤١٢هـ- ١٩٩٢م، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان.
- **العظمة:** عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأَصْبَهَاني، أبو محمد (ت٣٦٩هـ)، تحقيق: رضاء الله بن محمد إدريس المباركفوري، ط١، ١٤٠٨هـ، دار النشر: دار العاصمة، الرياض.
- **العلل:** عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (ت٣٢٧هـ)، قرأه وعارضه بأصوله الخطية: محمد بن صالح الدباسي، ط١، ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣م، مكتبة الرشد، الرياض، السعودية.
- **العلل:** علي بن عمر بن أحمد الدَّارَقُطْنِيّ (ت٣٨٥هـ)، تحقيق: د. محفوظ الرحمن السلفي، ط١، ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م، دار طيبة، الرياض، السعودية.
- **العلل:** علي بن عمر بن أحمد الدَّارَقُطْنِيّ (ت٣٨٥هـ)، عارضة بأصوله الخطية: محمد بن صلاح الدباسي من (ج١٢، ١٦)، ط١، ١٤٢٧هـ، دار ابن الجوزي، الدمام، السعودية.
- **العلل ومعرفة الرجال:** أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني أبو عبد الله، تحقيق: صبحي البدري السامرائي، ط١، ١٤٠٩هـ، مكتبة المعارف، الرياض.
- **غنية الملتمس إيضاح الملتبس:** أحمد بن علي بن ثابت الخطيب، تحقيق: د. يحيى بن عبد الله البكري الشهري، ط١، ١٤٢٢هـ- ٢٠٠١م، مكتبة الرشد، السعودية، الرياض.

- **فتح الباري شرح صحيح البخاري:** أحمد بن علي بن حجر العَسْقَلانِيّ (ت٨٥٢هـ)، طبعة جديدة ومقابلة على طبعة بولاق، والطبعة الأنصارية، والطبعة السلفية التي حقق عدة أجزاء منها سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز، ط١، ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م، مكتبة دار السلام، ودار الفيحاء، الرياض ودمشق، السعودية وسوريا.
- **الكامل في ضعفاء الرجال:** عبد الله بن عدي (ت٣٦٥هـ)، تحقيق جماعة، ط١، ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- **كتاب دلائل النبوة:** إسماعيل بن محمد بن الفضل التيمي الأَصْبَهَاني، دار النشر: دار طيبة، الرياض، ١٤٠٩هـ، ط١، تحقيق: محمد محمد الحداد.
- **كرامات أولياء الله عز وجل:** هبة الله بن الحسن الطبري اللالكائي، تحقيق: د. أحمد سعد الحمان، ط١، ١٤١٢هـ، دار طيبة، الرياض.
- **الكفاية في علم الرواية:** أحمد بن علي بن ثابت أبو بكر الخطيب البغدادي (ت٤٦٣هـ)، حققه: أبو عبد الله السورقي، إبراهيم حمدي المدني، دار النشر: المكتبة العلمية، المدينة المنورة.
- **لسان العرب:** لابن منظور (ت٧١١هـ)، ط٣، ١٤١٤هـ- ١٩٩٤م، دار صادر، بيروت، لبنان.
- **لسان الميزان:** أحمد بن علي بن حجر العَسْقَلانِيّ (ت٨٥٢هـ)، تحقيق جماعة، ط١، ١٤١٦هـ- ١٩٩٦م، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- **المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين:** الإمام محمد بن حيان بن أحمد بن أبي حاتم التميمي البستي، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، ط١، ١٣٩٦هـ، دار الوعي، حلب.

- **المراسيل**: عبد الرحمن بن أبي حاتم (ت٣٢٧هـ)، تحقيق شكر الله بن نعمة الله، ط٢، ١٤١٨هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان.
- **مسائل الإمام أحمد بن حنبل**: رواية ابنه عبد الله بن أحمد (ت٢٩٠هـ)، تحقيق: زهير الشاويش، ط٣، ١٤٠٨هـ- ١٩٨٨م، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان.
- **المستدرك على الصحيحين**: محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري (ت٤٠٥هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، ط١، ١٤١١هـ- ١٩٩٠م، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- **مسند أبي يعلى**: أحمد بن علي بن المثنى أبو يعلى الموصلي التميمي (ت٣٠٧هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد، ط١، ١٤٠٤هـ- ١٩٨٤م، دار النشر: دار المأمون للتراث، دمشق.
- **المسند**: أحمد بن عمرو البزار (ت٢٩٢)، تحقيق: محفوظ الرحمن، ط١، ١٤٠٩هـ، مكتبةالعلوم والحكم، بيروت.
- **المسند**: أحمد بن حنبل (ت٢٤١هـ)، رقم أحاديثه: محمد عبد السلام، ط١، ١٤١٣هـ- ١٩٩٣م، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- **المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم**: أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الهراني الأَصْبَهَاني (ت٤٣٠هـ)، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي، ط١، ١٤١٧هـ- ١٩٩٦م، دار النشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- **المسند**: الهيثم بن كليب الشاشي (ت٣٣٥هـ)، تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله، ط١، ١٤١٠هـ، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، السعودية.

- **المسند**: لأبي بكر بن أبي شيبة (ت٢٣٥هـ)، تحقيق عادل العزازي، وأحمد المزيدي، ط١، ١٤١٨هـ، دار الوطن الرياض.
- **المسند:** يعقوب بن إسحاق أبو عوانة الإسفرائيني (ت٣١٦)، تحقيق: أيمن بن عارف الدمشقي، ط١، ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م، دار المعرفة، بيروت، لبنان.
- **مشيخة ابن البخاري علي بن أحمد المقدسي (ت٦٩٠هـ):** تخريج: أحمد بن محمد بن عبد الله الظاهري الحنفي (ت٦٩٦هـ)، تحقيق: د. عوض عتقي الحازمي، ط١، ١٤١٩هـ، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، السعودية.
- **المصنف:** عبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت٢١١هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، ط٢، ١٤٠٣هـ- ١٩٨٣م، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان.
- **المصنف:** عبد الله بن محمد بن أبي شيبة (ت٢٣٥هـ)، تحقيق: حمد بن عبد الله الجمعة، ومحمد بن إبراهيم اللحيدان، ط١، ١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤م، مكتبة الرشد، الرياض، السعودية.
- **المعجم الأوسط:** سليمان بن أحمد الطَّبَرَانِيّ (ت٣٦٠هـ)، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، ١٤١٥هـ- ١٩٩٥م، دار الحرمين، القاهرة، مصر.
- **المعجم الصغير:** سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطَّبَرَانِيّ، دار النشر: المكتب الإسلامي، دار عمار، بيروت، عمان، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م، ط١، تحقيق: محمد شكور محمود الحاج أمرير.
- **المعجم الكبير:** سليمان بن أحمد الطَّبَرَانِيّ (ت٣٦٠هـ)، حققه: حمدي عبد المجيد السلفي، ط٢، مطبعة الزهراء، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، جمهورية العراق.

- **المعرفة والتاريخ:** يعقوب بن سفيان الفسوي (ت٢٧٧هـ)، وضع حواشيه: خليل منصور، ط١، ١٤١٩هـ- ١٩٩٩م، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- **مناقب أمير المؤمنين علي بن أبي طالب:** علي بن محمد المعروف بابن المغازلي (ت٤٨٢هـ)، تحقيق: تركي الوادعي، ط١، ١٤٢٤، دار الآثار، صنعاء.
- **نزهة النظر شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر:** ابن حجر (ت٨٥٢هـ)، تحقيق عمرو عبد المنعم، ط١، ١٤١٥هـ، مكتبة ابن تَيْمِيَّة، القاهرة، مصر.
- **النكت الظراف على الأطراف:** أحمد بن علي بن حجر العَسْقَلانِيّ (ت٨٥٢هـ)، طبع بحاشية تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، تحقيق: عبد الصمد شرف الدين، ط١، ١٣٨٦هـ- ١٩٦٦م، الدار القيمة، الهند.
- **النهاية في غريب الحديث والأثر:** المبارك بن محمد الجزري (ت)، تحقيق طاهر الزاوي، ١٣٩٩هـ- المكتبة العلمية، بيروت.

* * *

- Al-Tirmithī, M. (n.d.). *Al-sunan*. A. Shākir (Ed.). Beirut: Dār Al-Kutub Al-'Ilmiyya.
- 'Uday, 'A. (1997). *Al-kāmil fī dhu'afā al-rijāl* (1st ed.). A group of editors (Eds.). Beirut: Dār Al-Kutub Al-'Ilmiyya.

* * *

- Al-San'ānī, 'A. (1983). *Al-musannaf* (2nd ed.). H. Al-A'dhamī (Ed.). Beirut: Al-Maktab Al-Islāmī.
- Al-Shāshī, A. (1990). *Al-musnad* (1st ed.). M. Zain-Allah (Ed.). Al-Madinah Al-Munawarah: Maktabat Al-'Ulūm Wa Al-Hikam.
- Al-Shaybānī, A. (1989). *Al-'ilal* (1st ed.). S. Al-Sāmarrāī (Ed.). Riyadh: Maktabat Al-Mā'ārif.
- Al-Sijistānī, S. (2002). *Suālāt ahmad bin hanbal* (2nd ed.). Z. Mansūr (Ed.). Al-Madinah Al-Munawarah: Maktabat Al-'Ulūm Wa Al-Hikam.
- Al-Sijistānī, S. (n.d.). *Al-sunan* (1st ed.). M. Al-Khāldī (Ed.). Beirut: Dār Al-Kutub Al-'Ilmiyya.
- Al-Tabarānī, S. (1985). *Al-mu'jam al-saghīr* (1st ed.). M. Amrīr (Ed.). Beirut: Al-Maktab Al-Islāmī.
- Al-Tabarānī, S. (1995). *Al-mu'jam al-awsat*. T. Muhammad & 'A. Al-Husaynī (Eds.). Cairo: Dār Al-Haramayn.
- Al-Tabarānī, S. (n.d.). *Al-mu'jam al-kabīr* (2nd ed.). H. Al-Salafī (Ed.). Iraq: Matba'at Al-Zahrā.
- Al-Tahāwī, A. (1987). *Sharh 'mushkil al-āthār* (1st ed.). Sh. Al-Arnāūt (Ed.). Beirut: Muassasat Al-Risāla.
- Al-Tamīmī, A. (1984). *Musnad abī ya'lā* (1st ed.). H. Asad (Ed.). Damascus: Dār Al-Mamūn Lil-Turāth.
- Al-Thahabī, M. (1998). *Sayr a'lām al-nubalā* (1st ed.). Sh. Al-Arnāūt (Ed.). Beirut: Muassasat Al-Risāla.

- Al-Maqdisī, M. (1998). *Atrāf al-gharā'ib wa al-afrād min hadīth rasūl Allah sallā Allah 'alayh wa sallam lil-imām al-dārqutnī* (1st ed.). M. Nassār & A. Yūsuf (Eds.). Beirut: Dār Al-Kutub Al-'Ilmiyya.
- Al-Muzzī, Y. (1998). *Tahthīb al-kamāl fī asmā al-rijāl* (1st ed.). B. Ma'rūf (Ed.). Beirut: Muassasat Al-Risāla.
- Al-Nasāī, A. (1986). *Khasāis amīr al-muminīn 'alī bin abī tālib* (1st ed.). Kuwait: Maktabat Al-Mu'alla.
- Al-Nasāī, A. (1995). *Al-sunan* (1st ed.). 'A. 'Alī (Ed.). Beirut: Dār Al-Kutub Al-'Ilmiyya.
- Al-Nasāī, A. (2001). *Al-sunan al-kubrā* (1st ed.). H. Shalabī (Ed.). Beirut: Muassasat Al-Risāla.
- Al-Nīsābūrī, M. (1970). *Al-sahīh*. M. Al-A'zhamī (Ed.). Beirut: Al-Maktab Al-Islāmī.
- Al-Nīsābūrī, M. (1990). *Al-mustadrik 'alā al-sahīhayn* (1st ed.). M. 'Abdulqādir (Ed.). Beirut: Dār Al-Kutub Al-'Ilmiyya.
- Al-Qushayrī, M. (1998). *Al-sahīh* (1st ed.). A. Shams-Alddīn (Ed.). Beirut: Dār Al-Kutub Al-'Ilmiyya.
- Al-Rāzī, 'A. (2003). *Al-'ilal* (1st ed.). M. Al-Dabbāsī (Ed.). Riyadh: Maktabat Al-Rushd.
- Sa'ad, M. (1997). *Al-tabaqāt al-kubrā* (2nd ed.). M. 'Atā (Ed.). Beirut: Dār Al-Kutub Al-'Ilmiyya.

- Ibn-Manzhūr, M. (1994). *Lisān al-'arab* (3th ed.). Beirut: Dār Sādir.
- Ibn-Shayba, A. (1997). *Al-musnad* (1st ed.). 'A. Al-'Azzāzī & A. Al-Mazyadī (Eds.). Riyadh: Dār Al-Watan.
- Al-Isfarāīnī, Y. (1998). *Al-musnad* (1st ed.). A. Al-Dimashqī (Ed.). Beirut: Dār Al-Ma'rifa.
- Al-Jazarī, A. (1979). *Al-nihāya fi gharīb al-hadīth wa al-athar*. T. Al-Zāwī (Ed.). Beirut: Dār Al-Kutub Al-'Ilmiyya.
- Al-Khallāl, A. (2000). *Al-sunnah* (2nd ed.). 'A. Al-Zahrānī (Ed.). (n.p.): Dār Al-Rāya Lil –Nashr Wa Al-Tawzī',
- Al-Khatīb, A. (2001). *Ghaniyyat al-multamas edhāh al-maltabas* (1st ed.). Y. Al-Shihrī (Ed.). Riyadh: Maktabat Al-Rushd.
- Al-Lākāī, H. (1998). *Sharh usūl i'tiqād ahl al-sunna wa al-jamā'a min al-kitāb wa al-sunna wa ijmā' al-sahāba wa al-tābi'īn min ba'dihim* (5th ed.). A. Al-Ghāmdī (Ed.). Riyadh: Dār Tayba.
- Al-Ālikāī, H. (1992). *Karāmāt awliyā' allah 'az wa jal* (1st ed.). A. Al-Hammān (Ed.). Riyadh: Dār Tayba.
- Maghlatāī, 'A. (2001). *Ikmāl tahthīb al-kamāl fi asmā al-rijāl* (1st ed.). 'A. Muhammad & O. Ibrāhim (Eds.). Cairo: Al-Faruq Lil-Tiba'a Wa Al-Nashr.
- Al-Maghāzlī, 'A. (2004). *Manāqib amīr al-muminīn 'alī bin abī tālib* (1st ed.). T. Al-Wād'I (Ed.). Sanaa: Dār Al-Aāthār.

- Al-Hasan, A. & Al-Shāfi'ī, I. (1995). *Tārīkh madīnat dimashq wa thikr fadhlahā wa tasmiyat man hallahā min al-amāthil* (1st ed.). M. Al-'Amrī (Ed.). Beirut: Dār Al-Fikr.
- Hayyān, W. (n.d.). *Akhbār al-qudhāt*. S. Al-Lahhām (Ed.). (n.p.): 'Aālam Al-Kutub.
- Ibn-'Asqalānī, A. (1966). *Al-nukat al-zhirāf 'alā al-atrāf* (1st ed.). 'A. Sharaf-Aldin (Ed.). India: Al-Dār Al-Qayyima.
- Ibn-'Asqalānī, A. (1996). *Lisān al-mīzān* (1st ed.). A group of editors (Eds.). Beirut: Dār Al-Kutub Al-'Ilmiyya.
- Ibn-Hajar, I. (1995). *Nuzhat al-nazhar: Sharh nukhbat al-fikr fī mustalah ahl al-athar* (1st ed.). 'A. 'Abdulmin'im (Ed.). Cairo: Maktabat Ibn Taymiya.
- Ibn-Hanbal, 'A. (1988). *Masāil al-imām ahmad bin hanbal* (3rd ed.). Z. Al-Shāwīsh (Ed.). Beirut: Al-Maktab Al-Islāmī.
- Ibn-Hanbal, 'A. (1988). *Masāil al-imām ahmad bin hanbal* (3rd ed.). Z. Al-Shāwīsh (Ed.). Beirut: Al-Maktab Al-Islāmī.
- Ibn-Hanbal, 'A. (2006). *Suālāt ahmad bin hanbal* (2nd ed.). W. 'Abbas (Ed.). Riyadh: Dār Al-Qays.
- Ibn-Hanbal, A. (1993). *Al-musnad* (1st ed.). M. 'Abdussalām (Ed.). Beirut: Dār Al-Kutub Al-'Ilmiyya.
- Ibn-Māja, M. (n.d.). *Al-sunan*. M. 'Abdulbāqī (Ed.). Beirut: Dār Al-Kutub Al-'Ilmiyya.

- Al-Bukhārī, M. (n.d.). *Al-adab al-mufrad*. M. ʿAtā (Ed.). Beirut: Dār Al-Kutub Al-ʿIlmiyya.
- Al-Dārqutnī, ʿA. (1990). *Al-ʿilal* (1st ed.). M. Al-Dabbāsī (Ed.). Dammam: Dār Ibn Al-Jawzī.
- Al-Dārqutnī, ʿA. (1999). *Al-ʿilal* (1st ed.). M. Al-Salafī (Ed.). Riyadh: Dār Tayba.
- Al-Drāmi, ʿA. (1997). *Al-sunan* (2nd ed.). F. Zamzali & Kh. Al-ʿIlmi (Eds.). Beirut: Dār Al-Kitāb Al-ʿArabī.
- Al-Drāmī, S. (n.d.). *Suālāt ibn muʿīn*. A. Saif (Ed.). Beirut: Dār Al-Mamūn Lil-Turāth.
- Al-Drāqutnī, ʿA. (1993). *Al-sunan* (3rd ed.). Beirut: ʿAālam Al-Kutub.
- Al-Fārisī, ʿA. (1987). *Sahīh ibn habbān bi-tartīb ibn balbān* (3rd ed.). Sh. Al-Arnāūt (Ed.). Beirut: Muassasat Al-Risāla.
- Al-Faryābī, J. (1986). *Dalāil al-nubuwwah* (1st ed.). ʿA. Sabrī (Ed.). Makkah Al-Mukarramah: Dār Hirā.
- Al-Fasārī, Y. (1999). *Al-maʿrifa wa al-tārīkh* (1st ed.). Kh. Mansūr (Ed.). Beirut: Dār Al-Kutub Al-ʿIlmiyya.
- Habban, M. (1998). *Al-thuqāt* (1st ed.). I. Al-Mustafā (Ed.). Beirut.
- Al-Hanafī, A. (1999). *Mashyakhat ibn al-bukhārī ʿalī bin ahmad al-maqdisī* (1st ed.). ʿA. Al-Hāzimī (Ed.). Makkah Al-Mukarramah: Dār ʿAālam Al-Fawāid.

- Al-Baghdādī, A. (2001). *Tārīkh baghdād* (1st ed.). B. Ma'rūf (Ed.). Beirut: Dār Al-Gharb Al-Islāmī.
- Al-Baghdādī, A. (n.d.). *Al-kifāya fī 'ilm al-riwāya*. A. Al-Sawraqī & I. Al-MAdanī (Eds.). Al-Madinah Al-Munawarah: Al-Maktaba Al-'Ilmiyya.
- Al-Barqānī, A. (2006). *Suālāt al-dārqutnī* (1st ed.). M. Al-Azharī (Ed.). Cairo: Al-Faruq Lil-Tibba'a Wa Al-Nashr.
- Al-Bastī, M. (1976). *Al-majrūhīn min al-muhdithīn wa al-dhu'afā wa al-matrūkīn* (1st ed.). M. Zāyid (Ed.). Halab: Dār Al-Wa'I.
- Al-Bayhaqī, A. (n.d.). *Al-sunan al-kubrā*. Hyderabad: Matba'at Majlis Dā'irat Al-Ma'ārif.
- Al-Bazzār, A. (1989). *Al-musnad* (1st ed.). M. Al-Rahmān (Ed.). Damascus: Maktabat Al-'Ulūm Wa Al-Hikam.
- Bin-'Obaid, 'A. (1990). *Al-samt wa ādāb al-lisān* (1st ed.). A. Al-Huwaynī (Ed.). Beirut: Al-Kitāb Al-'Arabī.
- Al-Buhayqī, A. (1981). *Al-i'tiqād wa al-hidāya ilā sabīl al-rashād 'alā mathhab al-salaf wa ashāb al-hadīth* (1st ed.). A. Al-Kātib (Ed.). Beirut: Dār Al-Aafāq Al-Jadida.
- Al-Buhayqī, A. (2003). *Dalāil al-nubuwwah*. 'A. Qal'ajī (Ed.). Beirut: Dār Al-Kutub Al-'Ilmiyya.
- Al-Bukhārī, M. (1999). *Al-sahīh*. Beirut: Dār Al-Kutub Al-'Ilmiyya.

- Al-Ansārī, ʿA. (1992). *Tabaqāt al-muhaddithīn bi-asbahān wa al-wāridīn ʿalayhā* (2nd ed.). ʿA. Al-Blūshī (Ed.). Beirut: Muassasat Al-Risāla.
- Al-Asbahānī, ʿA. (1990). *Al-ʿazhama* (1st ed.). R. Al-Mabārkfūrī (Ed.). Riyadh: Dār Al-ʿĀāsima.
- Al-Asbahānī, A. (1990). *Tārīkh asbahān* (1st ed.). S. Hasan (Ed.). Beirut: Dār Al-Kutub Al-ʿIlmiyya.
- Al-Asbahānī, A. (1996). *Al-musnad al-mustakhraj ʿalā sahīh al-imām muslim* (1st ed.). M. Al-Shāfiʿī (Ed.). Beirut: Dār Al-Kutub Al-ʿIlmiyya.
- Al-Asbahānī, A. (1999). *Al-hujja fī bayān al-mahajja wa sharh ʿaqīdat ahl al-sunna* (2nd ed.). M. Al-Madkhalī (Ed.). Riyadh: Dār Al-Rāya.
- Al-Asbahānī, A. (n.d.). *Hilyat al-awliyā wa tabaqāt al- asfiyā*. Beirut: Dār Al-Kutub Al-ʿIlmiyya.
- Al-Asbahānī, E. (1989). *Kitāb dalāil al-nubuwwah* (1st ed.). M. Al-Haddād (Ed.). Riyadh: Dār Tayba.
- Al-Ashʿath, S. (n.d.). *Risālat abī dāūd ilā ahl makkah wa ghayrimim fī wasf sunnatih*. M. Al-Sabbāgh (Ed.). Beirut: Dār Al-ʿArabiyya.
- Al-Baghawī, A. (2003). *Sharh al-sunnah* (2nd ed.). ʿA. Muʿawadh & ʿA. ʿAbdulmawjūd (Eds.). Beirut: Dār Al-Kutub Al-ʿIlmiyya.
- Al-Baghdādī, ʿA. (n.d.). *Sharh ʿilal al-tirmithī* (4th ed.). N. ʿAtar (Ed.). Riyadh: Dār Al-ʿAtā.

Arabic References

- ʿAbdulbar, Y. (n.d.). *Al-tamhīd limā fī al-mawṭa min al-maʿānī wa al-asānīd*. A group of editors (Eds.). Morocco: Ministry of Awqaf and Islamic Affairs.
- Abī-Hātim, ʿA. (1952). *Al-jarh wa al-taʿdīl* (1st ed.). ʿA. Al-Yamānī (Ed.). India: Majlis Dāirat Al-Maʿārif.
- Abī-Hātim, M. (1998). *Al-marāsīl* (2nd ed.). Sh. Niʿmat-Allah (Ed.). Beirut: Muassasat Al-Risāla.
- Abī-Shayba, ʿA. (2004). *Al-musannaf* (2nd ed.). H. Al-Jumʿa & M. Al-Luhaidān (Eds.). Riyadh: Maktabat Al-Rushd.
- Abū-Zakariyyā, Y. (1979). *Tārīkh ibn muʿīn: Riwāyat al-dawrī* (1st ed.). A. Saif (Ed.). Makkah Al-Mukarramah: Markaz Al-Bahth Al-ʿIlmī Wa Ihyā Al-Turāth Al-Islāmī.
- Al-ʿAqīlī, M. (2000). *Al-ḍuʿafā* (1st ed.). H. Al-Salafī (Ed.). Riyadh: Dār Al-Sumayʿī.
- Al-ʿAsqalānī, A. (1985). *Taʿlīq al-taʿlīq ʿalā sahīh al-bukhārī* (1st ed.). S. Al-Qazqī (Ed.). Beirut: Al-Maktab Al-Islāmī.
- Al-ʿAsqalānī, A. (1985). *Taqrīb al-tahthīb*. ʿA. ʿAbdullatīf (Ed.). Beirut: Dār Al-Maʿrifa.
- Al-ʿAsqalānī, A. (1993). *Tahthīb al-tahthīb* (2nd ed.). Beirut: Dār Ihyā Al-Turāth Al-ʿArabī.
- Al-ʿAsqalānī, A. (1997). *Fath al-bārī: Sharh sahīh al-Bukhārī*. (1st ed.). ʿA. Ibn-Bāz (Ed.). Riyadh: Dār Al-Salām.

Prophet Muhammad Narratives (Hadith) Unique to Israel Bin Younis in Musnad Al-Bazzaz And their Influence on Judging his Narratives

Dr. Sara Bint Aziz Al-Shehri
Department of Islmic Studies College of Arts
University of Imam Abdurrahman bin Faisal

Abstract:

Israel bin Younis is considered one of the well-known narrators of Prophet Mohammad Hadith (traditions). Many scholars have approved his authenticity as reliable narrator. However, some have criticized him, weakening his narration due to certain narrations reported by him alone. I wanted to know the reasons of Israel bin Younis' uniqueness in certain narrations, and what was his motivation to do this, and what influence this had on his narration and narration as a whole. I compiled all the Hadiths which AlBazzar considered to be unique to Bin Younis. I, then, classified them as per their reference in *Al-Musnad* by AlBazzar. Then I undertook a study of the methods used, showing the narrations in terms of weakness and strength. After close study and tracking, I give my judgment concerning the uniqueness of Israel bin Younis in narrating these Hadiths. Using my judgment, I clarified the reasons that made Israel bin Younis the only narrator for these Hadiths, and the influence of these unique narrations on final judgment on Hadith. I also indicated AlBazzar Approach in judging the narration of Hadiths unique to Israel bin Younis. Finally, I ended my research with the conclusion which includes the findings, followed by the references.

موقف الإمام البخاري من الصحابة رضي الله عنهم

عبد الله بن ضيف الله بن أحمد آل حوفان
قسم العقيدة - كلية الدعوة وأصول الدين
جامعة أم القرى بمكة المكرمة

موقف الإمام البخاري من الصحابة ﷺ

د. عبد الله بن ضيف الله بن أحمد آل حوفان
قسم العقيدة - كلية الدعوة وأصول الدين
جامعة أم القرى بمكة المكرمة

تاريخ تقديم البحث: ١٨/ ١/ ١٤٣٩هـ **تاريخ قبول البحث: ١١/ ٥/ ١٤٣٩هـ**

ملخص البحث:

منهج البحث: المنهج الاستقرائي والوصفي والتحليلي.

أبرز النتائج:

١- أسهب البخاري في ذكر الصحابة ﷺ والثناء عليهم وبيان ما خصّهم الله تعالى به؛ بل قد أفرد في جامعه كتابين عنهما: كتاب (فضائل الصحابة) وكتاب (مناقب الأنصار).

٢- عرّف (الصحابي) بأنه: (من صحب النبي ﷺ أو رآه من المسلمين).

٣- اعتمد على فهم الصحابة ﷺ للأدلة الشرعية ونقل الإجماع على وجوب اتّباعهم.

٤- في حال اختلاف الصحابة ﷺ يُقدّم قول من كان لديه نور من وحي أو أثارة من علم، وأما إن اجتهدوا فأخطأوا: فأدلة الوحي أولى بالتقديم وأحرى بالقبول.

٥- بيّن رحمه الله تحريم سب الصحابة ﷺ ونقل إجماع السلف على عدم الطعن فيهم.

٦- ذكر كراهة علي ﷺ مخالفة من سبقه من الخلفاء، وتفضيله لأبي بكر وعمر على نفسه، وعدم ذكره لعثمان إلا بالخير.

١١- أشار إلى ما شجر بين الصحابة ﷺ من القتال والفتنة ولم يتوسع فيه، وذكر بعض فضائل الصحابة الذين شاركوا في تلك الحرب، وفي هذا ردٌّ على المخالفين في شأن الصحابة من الروافض أو النواصب.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد

المقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن اتبع هداه... أما بعد:

فإن الرب جل وعلا امتن على هذه الأمة بأن بعث محمداً ﷺ، واختار له خير الناس وأفضل الخلق ليكونوا أصحابه ورفقاءه والمتلقين عنه.

وإن التأمل في سيرهم والنظر في أحوالهم لمن الأمور المهمة لفهم أدلة الوحي و حِكم التشريع .

وقد أكثر علماء الإسلام رحمهم الله تعالى من الكلام عن فضائل الصحابة ﷺ ومنزلتهم، وما يجب لهم من حقوق وواجبات: فمنهم من أفرد لهم كتباً مستقلة تتحدث عنهم[1]، ومنهم من جعل لهم أبواباً وفصولاً في كتبهم أثناء تقريرهم لمسائل الاعتقاد[2].

---

(١) منها على سبيل المثال: فضائل الصحابة لأحمد بن حنبل و معرفة الصحابة لأبي نعيم الأصبهاني و أُسد الغابة في معرفة الصحابة لابن الأثير و الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر. وفي مناقب العشرة المبشرين بالجنة: كتاب الرياض النضرة في مناقب العشرة لمحب الدين أحمد بن عبد الله الطبري.

(٢) ومن أمثلة ذلك: المسائل والرسائل المروية عن الإمام أحمد في العقيدة لعبد الإله الأحمدي (١/٣٩٥- ٣٩٨) و السنة للخلال (١/٢٨٣–٢٩٧) و (٢/٣٠١–٤٨٦) و الشريعة للآجري (٤/١٦٣٤–٢١١٠) و (٥/٢١١٣–٢٥١٠) و شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي (٧/١٣١٠– ١٤٣٤) و (٨/١٤٣٦–١٥٣٩) و الرسالة الوافية للداني ص١٣٢- ١٣٤ و عقيدة السلف وأصحاب الحديث للصابوني ص٢٨٧–٢٩٤ و الحجة في بيان المحجة لقوام السنة (٢/٣٩٣–٣٩٧) و شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز ص٦٨٩–٧٣٨.

ولم يقتصر الأمر على كتب العقيدة؛ بل إن كثيراً من أهل الحديث أفردوا مسائل الصحابة بأبواب أو فصول في كتبهم ومن أمثلة ذلك: الجامع لمعمر بن راشد (١١/٥٩–٦٥) و (١١/٢٢١–٢٤٢) و (١١/٤٢٩–٤٣٣) و صحيح مسلم،

أسباب اختيار الموضوع :

تطرقت لهذه الموضوع لعدة أمور، منها :

١)- معرفة موقف الإمام البخاري رحمه الله من مكانة الصحابة ﷺ ومنزلتهم في الدين .

٢)- بيان موقف الإمام البخاري رحمه الله من مسألة الاعتماد على فهم الصحابة ﷺ لأدلة الوحي.

٣)- معرفة موقف الإمام البخاري رحمه الله من الفتنة التي وقعت بين الصحابة ﷺ، وما وقع فيهم من غلو أو جفاء وما ترتب عليه من شرك أو تكفير، وكيف تعامل معها في كتبه.

حدود البحث:

سيكون البحث في جميع كتب الإمام البخاري، وهي: الجامع الصحيح وخلق أفعال العباد والأدب المفرد والتاريخ الكبير والتاريخ الأوسط، وما نقلته كتب السنة التي تنقل أقوال الأئمة في الاعتقاد.

منهج كتابة البحث :

١- جمعت جميع مؤلفات الإمام البخاري المطبوعة ثم استخرجت منها كلامه في الصحابة ﷺ.

٢- أعلّق على ما يحتاج إلى تعليق وذلك أن بعض كلامه ظاهر الدلالة واضح المقصد.

كتاب فضائل الصحابة (١٥/٥٢٩–٥٨٩) و (١٦/٥–٧٩) و الجامع للترمذي، أبواب الفضائل (٦/٣٧ – ٢٢٥) و السنن لابن ماجه، المقدمة، باب في فضائل أصحاب رسول الله (١ / ٣٦ – ٥٨)، و المستدرك للحاكم، كتاب معرفة الصحابة (٣/٦١- ٦٤٣) و (٤/٢- ٨٨).

٣- إذا كان الحديث في الصحيحين أو في أحدهما: اكتفيت بتخريجه منهما، وإلا رجعت إلى بقية كتب الحديث الأخرى.

❖ وقد استخدمت في هذا البحث المنهج الاستقرائي والتحليلي والوصفي، وقد قسّمته إلى:

مقدمة.

المبحث الأول: تعريف الإمام البخاري للصحابة وبيانه لمنزلتهم عامة.

المبحث الثاني: اعتماد الإمام البخاري على فهم الصحابة ﷺ للأدلة الشرعية.

المبحث الثالث: بيان الإمام البخاري لفضائل الصحابة ﷺ.

المبحث الرابع: بيان الإمام البخاري لتفاوت الصحابة ﷺ في المنزلة.

المبحث الخامس: موقف الإمام البخاري من الطعن في الصحابة ﷺ والمخالفين فيهم.

خاتمة.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد

* * *

المبحث الأول: تعريف الإمام البخاري للصحابة وبيانه لمنزلتهم عامة(١):

• الصحابي هو: كل من لقي النبي ﷺ مؤمناً به ومات على الإسلام ولو تخلّلت ذلك ردة[٢].

• ولقد امتن الرب جل وعلا على الصحابة ﷺ بنعم كثيرة ومنن جزيلة، واختصهم من بين سائر الخلق بأنهم شهدوا الوحي والتنزيل وعرفوا التفسير والتأويل، واختارهم لصحبة نبيه ونصرة شريعته وإقامة دينه وإظهار حقه؛ فرضيهم له صحابة؛ فحفظوا عنه ﷺ ما بلّغهم عن ربهم ووعوه وأتقنوه وبلّغوه لمن بعدهم، وكانوا أعظم الناس حباً للمصطفى ﷺ وأدباً معه وشفقة عليه ومبادرة لطاعته.

❖ وقد أثنى عليهم ربنا جل وعلا فقال: ﴿ **محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم تراهم ركعاً سجداً يبتغون فضلاً من الله ورضواناً سيماهم في وجوههم من أثر السجود**﴾ [الفتح: ٢٩].

- وهم خير القرون بشهادته ﷺ إذ يقول: "خير الناس قرني ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم"[٣].

❖ ولقد أسهب الإمام البخاري رحمه الله في ذكر الصحابة ﷺ والثناء عليهم وبيان ما خصّهم الله تعالى به؛ بل قد أفرد في جامعه كتابين عنهما:

---

(١) قصدت بالمنزلة: ما يتعلق بمكانة الصحابة ﷺ عامة، وأما الفضائل الخاصة بجنس (كالمهاجرين أو الأنصار أو آل البيت) أو بأفراد (كالخلفاء الراشدين أو من شهد بدراً أو بيعة الرضوان) فأفردت لها المبحث الثالث.

(٢) انظر: نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر لابن حجر ص١٤٠. وانظر كذلك: مجموع الفتاوى لابن تيمية (٤/٤٦٤-٤٦٥) و فتح الباري لابن حجر (٧/٣-٥).

(٣) أخرجه البخاري في جامعه، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل أصحاب النبي ﷺ و ﷺ (٥/٣) برقم (٣٦٥١).

الأول: كتاب (فضائل الصحابة): ذكر فيه ثلاثين باباً ضمّنها آيات كثيرة وأخرج فيه مائة وستة وعشرين حديثاً، وذكر فيها مناقب الصحابة عامة ثم مناقب المهاجرين وفضائلهم [(١)].

الثاني: كتاب (مناقب الأنصار): ذكر فيه ثلاثة وخمسين باباً ضمّنه آيات كثيرة وأخرج فيه مائة واثنين وسبعين حديثاً [(٢)].

• وقد عرّف رحمه الله (الصحابي) فقال في بداية كتاب فضائل الصحابة من جامعه: "باب فضائل أصحاب النبي ﷺ، ومن صحب النبي ﷺ أو رآه من المسلمين فهو من أصحابه"[(٣)].

يقول ابن حجر رحمه الله: "وأصحّ ما وقفت عليه من ذلك أن الصحابيّ: من لقي النبيّ ﷺ مؤمنا به، ومات على الإسلام، فيدخل فيمن لقيه من طالت مجالسته له أو قصرت، ومن روى عنه أو لم يرو، ومن غزا معه أو لم يغز، ومن رآه رؤية ولو لم يجالسه، ومن لم يره لعارض كالعمى"[(٤)].

ولعل هذا ما يفسر ما ذكره البخاري رحمه الله عن [النجاشي (ت ٩ هـ)] و [زيد بن عمرو بن نفيل (قبل البعثة بخمس سنين)] رحمهما الله تعالى: حيث بوّب لهما ببابين في كتاب مناقب الأنصار من جامعه الصحيح فقال: "باب حديث زيد بن عمرو بن نفيل" وأخرج فيه أحاديث، منها: أن النبي

---

(١) المصدر السابق (٥/ ٢- ٣٠) برقم (٣٦٤٩ – ٣٧٧٥).
(٢) المصدر السابق (٥ / ٣٠ – ٧١) برقم (٣٧٧٦ – ٣٩٤٨).
(٣) الجامع الصحيح (٥ / ٢).
(٤) الإصابة في تمييز الصحابة (١ / ١٥٨).

ﷺ لقيه قبل البعثة، وأنه كان لا يأكل مما يذبحه المشركون على أصنامهم، ولا يأكل إلا مما ذُكر اسم الله عليه، وأنه كان حنيفاً على دين إبراهيم عليه السلام[1].

وقال: "باب موت النجاشي" وأخرج فيه أحاديث، منها: قول المصطفى ﷺ: ((مات اليوم رجل صالح، فقوموا فصلوا على أخيكم))، وأنه ﷺ نعى لهم النجاشي، صاحب الحبشة، في اليوم الذي مات فيه، وقال: استغفروا لأخيكم[2]، والظاهر من البابين: أن البخاري لا يرى أنهما صحابيين رحمهما الله تعالى[3]، مع أن كثيراً من علماء التاريخ والتراجم عدُّوهما من الصحابة[4].

• وابتداءً: فقد نبّه البخاري رحمه الله إلى أن مناقب الشخص وفضائله إنما تكون بالتقوى والعمل الصالح وليست بالأنساب ولا بدعوى الجاهلية: فقال في أول كتاب المناقب من جامعه الصحيح: "باب قول الله تعالى: ﴿ **يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم** ﴾ [الحجرات: ١٣]، وقوله: ﴿ **واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيباً** ﴾ [النساء: ١]، وما يُنهى عن دعوى الجاهلية، الشعوب: النسب البعيد، والقبائل دون ذلك"، وأخرج فيه أحاديث وآثار، افتتحها بأثر عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله جل وعلا:

---

(١) الجامع الصحيح (٥ / ٤٠- ٤١) حديث (٣٨٢٦- ٣٨٢٨).
(٢) المصدر السابق (٥ / ٥١) حديث (٣٨٧٧- ٣٨٨١).
(٣) يقول ابن حجر رحمه الله في فتح الباري (١٩١/٧): " وذكر موته هنا استطرادا لكون المسلمين هاجروا إليه". وانظر: عمدة القاري للعيني (١٥/١٧).
(٤) انظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة لابن الأثير (٣٦٨/٢- ٣٦٩) و (١٨٩/١) والإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر (٥٠٧/٢- ٥٠٩) و (٣٤٧/١- ٣٤٨).

﴿**وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا**﴾ قال: "الشعوب: القبائل العظام، والقبائل: البطون".

ثم أردفه بحديث أبي هريرة ﷺ: قيل يا رسول الله: من أكرم الناس؟ قال: أتقاهم، قالوا: ليس عن هذا نسألك، قال: فيوسف نبي الله))[1].

فالمناقب والشرف والفضل؛ إنما هي بتقوى الله تعالى بالعمل بطاعته والكف عن معصيته[2].

ثم جعل بعد هذا الباب بعدة أبواب: "باب ما يُنهى عن دعوة الجاهلية"، وأخرج فيه حديث جابر ﷺ في قصة أحد المهاجرين لما ضرب أحد الأنصار فغضب منه فتداعى القوم فقال الأنصاري: يا للأنصار، وقال المهاجري: يا للمهاجرين، فخرج النبي ﷺ فقال: ((ما بال دعوى أهل الجاهلية؟))، ثم قال: ((دعوها فإنها خبيثة)). وحديث ابن مسعود ﷺ مرفوعاً: ((ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية))[3]، فلا تجوز العصبية القبلية ودعاوى الجاهلية والفخر بالأنساب ولو كان هذا النسب سببه الدين كلقب المهاجرين أو الأنصار.

• وقد ذكر رحمه الله كثيراً من فضائل الصحابة ﷺ، ومنها:

- أنهم خير الناس وخير القرون فقال: "باب فضائل أصحاب النبي ﷺ رضي الله عنهم"، ثم أخرج فيه أحاديث، منها: قوله ﷺ: ((يأتي على الناس زمان فيغزو فئام من الناس فيقولون: فيكم من صاحب رسول الله

---

(١) الجامع الصحيح (٤ / ١٧٧ – ١٧٨) برقم (٣٤٨٩ – ٣٤٩٠).
(٢) انظر: فتح الباري لابن حجر (٦ / ٥٢٧).
(٣) الجامع الصحيح، كتاب المناقب (٤ / ١٨٣ – ١٨٤) برقم (٣٥١٨ – ٣٥١٩).

ﷺ؟، فيقولون: نعم، فيُفتح لهم، ثم يأتي على الناس زمان فيغزو فئام من الناس فيقال: هل فيكم من صاحب أصحاب رسول الله ﷺ؟، فيقولون: نعم، فيُفتح لهم...))[1].

وثانيها: حديث: ((خير أمتي قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ....))[2].

- وذكر من فضائلهم: أن الله تبارك وتعالى قوّى بهم نبيه ﷺ فآزروه ونصروه، فقد ذكر قوله تعالى: ﴿ **إنا أرسلناك شاهداً ومبشّراً ونذيراً ❖ لتؤمنوا بالله ورسوله وتعزّروه وتوقّروه وتسبّحوه بكرة وأصيلاً** ﴾ [الفتح: ٨- ٩]، ثم علّق عليه بقوله: "﴿ **تعزّروه** ﴾: تنصروه"[3].

فهُم الذين نصروه وقاموا معه.

وعند قوله تعالى عن الصحابة: ﴿ **ومثلهم في الإنجيل كزرع أخرج شطأه فآزره فاستغلظ فاستوى على سوقه يعجب الزراع ليغيظ بهم الكفار** ﴾ [الفتح: ٢٩]، قال: "﴿ **شطأه** ﴾: فراخه، ﴿ **فاستغلظ** ﴾: غلُظ، ﴿ **سوقه** ﴾: الساق حاملة الشجر ...، ﴿ **شطأه** ﴾: شطء السنبل، تُنْبت الحبة عشراً أو ثمانياً وسبعاً فَيَقْوى بعضه ببعض، فذاك قوله تعالى: ﴿ **فآزره** ﴾: قوّاه، ولو

---

(١) أي: فتحصل النصرة للجيش الذي فيه صحابي أو التابعي أو تابع تابعي، وهؤلاء جميعاً من القرون الثلاثة المفضلة كما يبينه الحديث الثاني.

(٢) الجامع الصحيح، كتاب فضائل الصحابة (٥ / ٢ – ٣) برقم (٣٦٤٩ – ٣٦٥١).

(٣) الجامع الصحيح، كتاب التفسير (سورة الفتح) (١٣٥/٦). وهو قول قتادة أخرجه عنه الطبري في تفسيره (٧٤/٢٦–٧٥).

كانت واحدة لم تقم على ساق، وهو مَثَلٌ ضَرَبَهُ الله للنبي ﷺ: إذ خرج وحده ثم قوّاه بأصحابه كما قوّى الحبة بما ينبت منها"[1].

فالنبي ﷺ أول ما خرج يدعو وحده، ثم التفّ حوله الصحابة ﷺ فقووه وأيّدوه وشدّوا أزره، فقامت الدعوة وقويت وصلب عودها، كمثل الزرع أول ما ينبت ضعيفاً ثم تخرج أفراخه فتؤازره وتشده وتقويه فيغلظ ذلك الزرع ويشب ويطول ويتلاحق حتى يقوم على سوقه وأصوله ويتم ويكمل[2].

- وذكر من فضائلهم: أنهم الذين أدّوا إلينا الوحي ونقلوا إلينا القرآن والسنة: يقول رحمه الله: "ولم يُذكر عن أحد من المهاجرين والأنصار والتابعين لهم بإحسان خلاف ما وصفنا، وهم الذين أدّوا الكتاب والسنة بعد النبي ﷺ، قرناً بعد قرن، قال الله تعالى: ﴿ **لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً** ﴾ [البقرة: ١٤٣]، قال النبي ﷺ ((أنتم شهداء الله في الأرض))"[3][4].

- وذكر من فضائلهم: أن النبي ﷺ دعا لهم بالصلاح: يقول رحمه الله: "باب دعاء النبي ﷺ: ((أصلِح الأنصار و المهاجرة))"، ثم أخرج فيه

---

(١) الجامع الصحيح، كتاب التفسير (سورة الفتح) (٦/١٣٤– ١٣٥). وهو قول معمر بن المثنى في مجاز القرآن (٢/٢١٨). وانظر: التاريخ الأوسط (١/٧٩) برقم (١٩).

(٢) انظر: تفسير البغوي (٧ / ٣٢٤ – ٢٣٢٥) و تفسير ابن كثير (٤/١٨٤).

(٣) أخرجه البخاري في جامعه، كتاب الجنائز، باب ثناء الناس على الميت (٢ / ٩٧) برقم (١٣٦٧).

(٤) خلق أفعال العباد ص٤١ .

أحاديث بنفس لفظ الباب، وبلفظ: ((فاغفر...)) ولفظ: ((فأكرم...))[1]، فالنبي ﷺ دعا لهم بالصلاح و المغفرة والإكرام رضي الله عنهم.

- وذكر من فضائلهم: سرعة استجابتهم لأمر الله ورسوله ومبادرتهم للطاعة ولو كان في ذلك مشقة: فيقول في: "باب: ﴿ **الذين استجابوا لله والرسول** ﴾ [آل عمران: ١٧٢]"، ثم أخرج فيه حديث عائشة (ت ٥٨ هـ) رضي الله عنها لما قالت لعروة ابن الزبير بن العوام رحمه الله (ت٩٣هـ): (يا ابن أختي: كان أبواك منهم: الزبير وأبو بكر، لما أصاب رسول الله ﷺ ما أصاب يوم أحد وانصرف عنه المشركون: خاف أن يرجعوا قال: من يذهب في أثرهم، فانتدب منهم سبعون رجلاً قال: كان فيهم أبو بكر والزبير)[2].

فمع ما أصابهم من القتل والجراح والتعب رجعوا في طلب قريش استجابة لأمر الله ورسوله.

- وذكر من فضائلهم: الزهد والتخلي عن الدنيا والصبر على الجوع والقلة والفقر: يقول رحمه الله في كتاب الرقاق من جامعه: "باب كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه وتخلّيهم عن الدنيا"، ثم أخرج فيه تسعة أحاديث تبيّن صبرهم على الجوع، وذكر أهل الصفة وأنهم أضياف الإسلام لا يأوون إلى أهل ولا مال ولا على أحد وكانوا يسكنون المسجد، وأن الصحابة أكلوا أوراق الشجر فكان أحدهم يضع كما تضع الشاة ما له خلط وذكر غير ذلك[3].

---

(١) الجامع الصحيح، كتاب مناقب الأنصار (٥ / ٣٤) برقم (٣٧٩٥ – ٣٧٩٧).
(٢) الجامع الصحيح، كتاب المغازي (٥ / ١٠٢) برقم (٤٠٧٧).
(٣) المصدر السابق (٦ / ٩٦ – ٩٨) برقم (٦٤٥٢ – ٦٤٦٠).

وفي كتاب مناقب الأنصار من جامعه الصحيح ذكر إسلام بعض الصحابة رضوان الله عليهم وما لاقوه من القلة والهوان والشدة والمشقة والخوف: فذكر إسلام أبي بكر الصديق ﷺ (ت ١٣ هـ) وأنه في بداية الإسلام لم يكن مع النبي ﷺ من الرجال إلا هو.

ثم ذكر سعد بن أبي وقاص ﷺ (ت ٥٥ هـ) وأنه مكث سبعة أيام وهو ثالث ثلاثة في الإسلام.

ثم ذكر أبا ذر الغفاري ﷺ (ت٣٢هـ) وارتحاله إلى النبي ﷺ بمكة ليعلم خبره، وأنه لما أسلم أعلن إسلامه فضربه أهل مكة وأضجعوه، وما أنقذه منهم إلا العباس بن عبدالمطلب ﷺ (ت٣٢هـ).

ثم ذكر سعيد بن زيد ﷺ (ت٥١هـ) وأن عمر ﷺ - قبل إسلامه- كان يربطه ويضيق عليه.

ثم ذكر عمر بن الخطاب ﷺ (ت ٢٣ هـ) وأنه لما أسلم جلس خائفاً في داره، وقد اجتمع المشركون حتى امتلأ بهم الوادي وجاءوا يريدون قتله، وما أجاره منهم إلا العاص بن وائل[1].

* * *

(١) انظر: المصدر السابق (٥/٤٦- ٤٨).

المبحث الثاني: اعتماد الإمام البخاري على فهم الصحابة ﷺ للأدلة الشرعية:

ومرادنا هنا بيان ضرورة فهم الأدلة الشرعية بفهم أصحاب النبي ﷺ ومن بعدهم من القرون الثلاثة المفضَّلة، وذلك وفق قواعد الشرع وأصول الدين، فلا نفسّر الأدلة بتفسيرات حادثة أو نستدل بها في غير موضعها أو نصرفها عن دلالاتها التي تدل عليها، وإنما نتبع ولا نبتدع، ونقتدي ونأتسي بسلفنا الصالح، ونقتفي أثرهم وننتهج نهجهم، فجزاهم الله عنا كل خير ورضي عنهم ورحمهم.

❖ ولقد كان البخاري رحمه الله قدوة في ذلك، فلم أجد له استدلالاً بقول مبتدع أو اتباعاً لرأي مؤوِّل؛ إنما كان اقتداؤه بالصحابة ﷺ والتابعين وتابعي التابعين رحمهم الله، وغالب كلامه يسوقه بالإسناد عنهم، وهذا ظاهر لكل من نظر إلى كتبه كالجامع وخلق أفعال العباد والأدب المفرد.

وكثيراً ما تراه يستدل بأقوال الصحابة ﷺ [1]، وهذا ظاهر في بيانه للعقائد والأحكام واحتجاجه بها على ما يقوله ويذهب إليه أو منبئة عن اختياره.

❖ وقد نقل إجماع السلف على اتّباعهم وعدم الخروج عن منهجهم فيقول: "لقيت أكثر من ألف رجل من أهل العلم: أهل الحجاز ومكة والمدينة والكوفة والبصرة وواسط وبغداد والشام ومصر..."، ثم عدّ خمسة وأربعين عالماً، ثم قال: "واكتفينا بتسمية هؤلاء كي يكون مختصراً وأن لا

---

(١) انظر أمثلة لذلك: الجامع الصحيح، كتاب الكفالة، باب الكفالة في القرض والديون بالأبدان وغيرها (٩٥/٣) و كتاب الرقاق (١٠٣/٨) برقم (٦٤٩٢) وكتاب الفتن، باب قول النبي ﷺ: ((الفتنة من قِبَل المشرق)) (٥٤/٩) برقم (٧٠٩٥)، وكتاب التوحيد باب: إن لله مائة اسم إلا واحداً (١١٨/٩)، وباب ﴿وكان عرشه على الماء﴾ (١٢٤/٩) وغيرها كثير.

يطول ذلك فما رأيت واحداً منهم يختلف في هذه الأشياء: ... وما رأيت فيهم أحدا يتناول أصحاب محمد ﷺ، قالت عائشة: «أمروا أن يستغفروا لهم»[1] وذلك قوله: ﴿ **ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان ولا تجعل في قلوبنا غلاً للذين آمنوا ربنا إنك رؤوف رحيم** ﴾ [الحشر: ١٠]، وكانوا ينهون عن البدع ما لم يكن عليه النبي ﷺ وأصحابه لقوله: ﴿ **واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا** ﴾ [آل عمران: ٣]، ولقوله: ﴿ **وإن تطيعوه تهتدوا** ﴾ [النور: ٥٤]، ويحثّون على ما كان عليه النبي ﷺ وأتباعه لقوله: ﴿**وأن هذا صراطي مستقيماً فاتّبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله ذلكم وصاكم به لعلكم تتقون** ﴾ [الأنعام: ١٥٣]"[2].

فالواجب الاقتداء بهم واقتفاء آثارهم وعدم الطعن فيهم أو التخلف عن منهجهم رضي الله عنهم.

❖ وبيّن أهمية ما أجمع عليه الصحابة ﷺ فقال في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة من جامعه: "باب ما ذكر النبي ﷺ وحضّ على اتفاق أهل العلم وما أجمع عليه الحرمان: مكة والمدينة وما كان بهما من مشاهد النبي ﷺ والمهاجرين والأنصار..." ثم أخرج فيه ما يدل على ذلك[3].

---

(١) هو حديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب التفسير (١٨ / ٤٣٩) برقم (٣٠٢٢) ونصّه: عن عروة بن الزبير قال: (قالت لي عائشة: يا ابن أختي: أُمروا أن يستغفروا لأصحاب النبي ﷺ فسبّوهم).

(٢) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي (١ / ١٩٤– ١٩٧) برقم (٣٢٠).

(٣) الجامع الصحيح (٩/١٠٣- ١٠٦) برقم (٧٣٢٢– ٧٣٤٥).

قال الكرماني رحمه الله(٧٨٦هـ): "وعبارة البخاري مشعرة بأن اتفاق أهل الحرمين كليهما إجماع"[١].

وإنما قال بذلك من قال به لتوافر الصحابة ﷺ في الحرمين؛ فلا يجمعون على أمر إلا كان هو الحق.

❖ استدلاله بأقوال الصحابة ﷺ ومواقفهم وتفسيراتهم للأدلة، ومن أمثلة ذلك ما يلي:

- يقول في كتاب الرقاق من جامعه: "باب ما يُتَّقى من محقرات الذنوب"، ثم ساق فيه أثراً واحداً عن أنس ﷺ (ت ٩٣ هـ) يقول فيه: «إنكم لتعملون أعمالاً هي أدق في أعينكم من الشعر إن كنا لنعدّها على عهد النبي ﷺ من الموبقات»، ثم علّق بقوله: "يعني بذلك المهلكات"[٢].

- وقال مرة: " وقال جرير (ت٥١هـ) والأشعث (ت٤٠هـ)[٣] لعبدالله بن مسعود (ت٣٢هـ) في المرتدين: «استتبهم وكفّلهم» فتابوا وكفّلهم عشائرهم"[٤].

- وساق أثراً لابن عمر رضي الله عنهما (ت٧٣هـ) وقد سئل: "حدثنا عن القتال في الفتنة والله يقول: ﴿**وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة**﴾ [البقرة: ١٩٣]، فقال: «هل تدري ما الفتنة ثكلتك أمك؟ إنما كان محمد ﷺ

---

(١) الكواكب الدراري (٦٣/٢٥).

(٢) الجامع الصحيح، كتاب الرقاق (١٠٣/٨) برقم (٦٤٩٢).

(٣) هما جرير بن عبدالله البجلي و الأشعث بن قيس الكندي رضي الله عنهما. انظر فتح الباري (٤٧٠/٤).

(٤) الجامع الصحيح، كتاب الكفالة، باب الكفالة في القرض والديون بالأبدان وغيرها (٩٥/٣).

يقاتل المشركين وكان الدخول في دينهم فتنة، وليس كقتالكم على الملك))"[1].

- وينبه رحمه الله إلى أن ما يرويه الصحابة ﷺ يتفاوت بحسب ما سمعوه من النبي ﷺ ؛ فبعضهم سمع أكثر من بعض، ومنهم من شهد مع الرسول ﷺ مشاهد لم يشهدها غيرهم، فيقول في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة من جامعه الصحيح: "باب الحجة على من قال: إن أحكام النبي ﷺ كانت ظاهرة، وما كان يغيب بعضهم من مشاهد النبي ﷺ وأمور الإسلام"، ثم أخرج فيه حديثاً في قصة استئذان أبي موسى الأشعري (ت٤٤هـ) على عمر (ت٢٣هـ)- رضي الله عنهما- ووجَدَه مشغولاً فرجع، فقال عمر: (ألم أسمع صوت عبد الله بن قيس، ائذنوا له، فدُعيَ له، فقال: ما حملك على ما صنعت؟، فقال: إنا كنا نؤمر بهذا، قال: فأتني على هذا ببينة أو لأفعلن بك، فانطلق إلى مجلس من الأنصار، فقالوا: لا يشهد إلا أصاغرنا، فقام أبو سعيد الخدري ﷺ (ت٧٤هـ) فقال: قد كنا نؤمر بهذا، فقال عمر: خَفِيَ عليّ هذا من أمر النبي ﷺ، ألهاني الصفق بالأسواق).

وأخرج فيه أيضاً أثراً عن أبي هريرة ﷺ قال: (إنكم تزعمون أن أبا هريرة يُكْثِر الحديث على رسول الله ﷺ، والله الموعد، إني كنت امرأً مسكيناً، ألزم رسول الله ﷺ على ملء بطني، وكان المهاجرون يشغلهم الصفق بالأسواق، وكانت الأنصار يشغلهم القيام على أموالهم، فشهدت من رسول الله ﷺ ذات يوم، وقال: ((من يبسط رداءه حتى أقضي مقالتي ثم

(١) المصدر السابق، كتاب الفتن، باب قول النبي ﷺ: ((الفتنة من قِبَل المشرق)) (٥٤/٩) برقم (٧٠٩٥).

يقبضه فلن ينسى شيئا سمعه مني))، فبسطت بردة كانت عليّ، فوالذي بعثه بالحق ما نسيت شيئا سمعته منه)[1].

لذا فيُقبل من كل صحابي ما سمع أو رأى من النبي ﷺ، ومن علِمَ حجة على من لم يعلم، وقول المُثبِتْ مقدَّم على قول النافي، يقول ابن بطال رحمه الله (ت٤٤٩هـ): "صحت الآثار أن أصحاب النبي ﷺ أخذ بعضهم السنن من بعض، ورجع بعضهم إلى ما رواه غيره عن النبي عليه السلام"[2].

- ويؤكد رحمه الله أن اجتهاد الصحابة رضوان الله عليهم لا يُقدَّم على نصوص الوحي، فيقول في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة من جامعه الصحيح: "باب إذا اجتهد العامل أو الحاكم فأخطأ خلاف الرسول من غير علم فحكمه مردود لقول النبي ﷺ: (من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد)[3]" ثم أخرج فيه قصة أحد الصحابة في التمر الذي جاء به من خيبر، فقال له رسول الله ﷺ: أكُلُّ تمر خيبر هكذا؟، قال: لا، والله يا رسول الله إنا لنشتري الصاع بالصاعين من الجمع، فقال رسول الله ﷺ: لا تفعلوا، ولكن مثلا بمثل، أو بيعوا هذا واشتروا بثمنه من هذا "[4].

فلا يجوز تقديم قول أحد أو فعله على قول الله تعالى وقول رسوله ﷺ.

---

(١) الجامع الصحيح (٩/١٠٨- ١٠٩) برقم (٧٣٥٣- ٧٣٥٤).
(٢) شرح الجامع الصحيح (١٠/٣٨٥).
(٣) أخرجه البخاري رحمه الله – بلفظ مقارب – في جامعه، كتاب الصلح، باب إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود (٣/١٨٤) برقم (٢٦٩٧).
(٤) المصدر االسابق، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة (٩/١٠٧- ١٠٨) برقم (٧٣٥٠).

• وبما مضى يظهر اعتماد البخاري رحمه الله على فهم الصحابة ﷺ لأدلة الكتاب والسنة واقتداؤه بهم في ذلك، وفي حال اختلافهم يُقدّم قول من كان لديه نور من وحي أو أثارة من علم، وأما إن اجتهدوا فأخطأوا: فأدلة الوحي أولى بالتقديم وأحرى بالقبول.

* * *

المبحث الثالث: بيان الإمام البخاري لفضائل الصحابة ﷺ:

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: فضائل المهاجرين رضي الله عنهم.

المطلب الثاني: فضائل الأنصار رضي الله عنهم.

المطلب الثالث: فضائل آل بيت النبي رضي الله عنهم.

مقدمة:

ذكر البخاري رحمه الله في جامعه كثيراً من الصحابة ﷺ وذكر بعض فضائلهم ومناقبهم:

فابتدأ بالمهاجرين، وافتتح ذكرهم بالخلفاء الراشدين على حسب ترتيبهم في الفضل، ثم ذكر بقية السابقين، وختم بمن تأخر إسلامهم، ثم أردفهم بذكر الأنصار رضي الله عن الجميع.

فذكر في كتاب (فضائل الصحابة)[1]: أبا بكر و عمر و عثمان و علي و جعفر بن أبي طالب و العباس بن عبد المطلب و الزبير و طلحة و سعد بن أبي وقاص[2] و زيد بن حارثة و أسامة بن زيد و عبد الله بن عمر و عمار بن ياسر و حذيفة بن اليمان و أبا عبيدة عامر بن الجراح و مصعب بن عمير و الحسن و الحسين أبناء علي بن أبي طالب و بلال و عبد الله بن عباس و خالد بن الوليد و سالم مولى أبي حذيفة و عبد الله بن مسعود و معاوية و فاطمة و عائشة ﷺ.

---

(١) الجامع الصحيح (٥ / ٢ – ٣٠).

(٢) وذكر بعض مناقبه في جامعه، كتاب مناقب الأنصار، باب إسلام سعد بن أبي وقاص ﷺ (٥/٤٦) برقم (٣٨٥٨).

كما ذكر في كتاب (مناقب الأنصار)[1]: كثيراً من الأنصار وغيرهم من الصحابة ﷺ، فكان ممن ذكر: سعد بن معاذ وأسيد بن حضير وعبّاد بن بشر ومعاذ بن جبل وسعد بن عبادة وأُبي بن كعب وزيد بن ثابت وأبو طلحة و عبد الله بن سلام و جرير بن عبد الله و حذيفة بن اليمان[2].

وذكر فيه: إسلام أبي بكر وسعد بن أبي وقاص وأبي ذر وسعيد بن زيد وعمر وسلمان الفارسي.

وذكر: خديجة و هند بنت عتبة[3]، وذكر أيضاً: قصة زيد بن عمرو بن نفيل وأنه قد مات في الجاهلية قبل البعثة وكان على دين إبراهيم، وذكر كذلك: موت النجاشي (ت ٩ هـ).

يقول ابن حجر رحمه الله (ت ٨٥٢ هـ) في بيان مناسبة ترتيب أبواب الجامع الصحيح للبخاري: "ثم ذكر .... فضائل أصحابه ﷺ، ولما كان المسلمون الذين اتبعوه وسبقوا إلى الإسلام هم المهاجرون والأنصار، والمهاجرون مقدمون في السبق: ترجم مناقب المهاجرين، ورأسهم أبو بكر الصديق فذكرهم، ثم أتبعهم بمناقب الأنصار وفضائلهم، ثم شرع بعد ذكر مناقب الصحابة في سياق سيرهم في إعلاء كلمة الله تعالى مع نبيهم: فذكر

---

(١) المصدر السابق (٥ / ٣٠ - ٧١).

(٢) كرر ذكر حذيفة ﷺ مرتين: في كتاب أصحاب النبي ﷺ وقَرَنَه بعمار بن ياسر ﷺ وفي كتاب مناقب الأنصار. انظر: الجامع الصحيح (٢٥/٥) و (٣٩/٥- ٤٠).

(٣) ذكرهما رضي الله عنهما في كتاب (مناقب الأنصار) من جامعه الصحيح (٣٨/٥-٣٩) و (٤٠/٥). ولا أدري ما مناسبة ذكرهما في كتاب مناقب الأنصار مع أنهما قرشيتان، وقد بحثت في شروح الجامع الصحيح فلم أجد من أشار لمناسبة ذلك، فلعله أدخل في مفهوم الأنصار كل من ناصر النبي ﷺ، ولهذا أوردها تحت أبواب خاصة في إسلام بعض الصحابة بهذا الاعتبار.

أولاً: أشياء من أحوال الجاهلية قبل البعثة التي أزالت الجاهلية، ثم ذكر أذى المشركين للنبي ﷺ وأصحابه، ثم ذكر أحوال النبي ﷺ بمكة قبل الهجرة إلى الحبشة، ثم الهجرة إلى الحبشة"[1].

فالمهاجرون ﷺ مقدَّمون على غيرهم من الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين، وقد ذكر البخاري رحمه الله ما يؤكد ذلك: ففي كتاب فضائل الصحابة، ذكر قصة اجتماع المهاجرين والأنصار في سقيفة بني ساعدة ليختاروا لهم أميراً بعد وفاة النبي ﷺ، وقول بعض الأنصار: (منا أمير، ومنكم أمير) فقال أبو بكر ﷺ: (لا، ولكنّا الأمراء، وأنتم الوزراء، هم أوسط العرب داراً، وأعربهم أحساباً)[2].

المطلب الأول: فضائل المهاجرين رضي الله عنهم:

فقد ذكر صبرهم على ما لقوه من الشدة والبلاء والإيذاء بمكة على أيدي المشركين فقال: "باب ما لقي النبي ﷺ وأصحابة من المشركين بمكة"، ثم أخرج فيه خمسة أحاديث تثبت ذلك[3]، فهم ﷺ يتلقّون كل ذلك الإيذاء وكل تلك الشدائد وهم مع ذلك صابرون محتسبون، وما ذاك إلا لأنهم آمنوا بالله تعالى واتّبعوا رسوله ﷺ.

- كما ذكر هجرتهم إلى الحبشة ثم إلى المدينة فقال رحمه الله: "باب هجرة الحبشة"، ثم أخرج فيه عدة أحاديث تدل على ذلك[4].

---

(١) مقدمة فتح الباري ص٤٧٢. وقد ذكر رحمه الله أن هذا الكلام ملخّص من كلام شيخه أبي حفص عمر البلقيني رحمه الله.
(٢) الجامع الصحيح، باب قول النبي ﷺ: ((لو كنت متخذاً خليلاً)) (٥/٧).
(٣) الجامع الصحيح، كتاب مناقب الأنصار (٥ / ٤٥ – ٤٦) برقم (٣٨٥٢ – ٣٨٥٦).
(٤) المصدر السابق (٥ / ٤٩ – ٥١) برقم (٣٨٧٢ – ٣٨٧٦).

وقال بعد ذلك بأبواب: "باب هجرة النبي ﷺ وأصحابة إلى المدينة".

وقال بعده: "باب مَقْدَم النبي ﷺ و أصحابه: المدينة"، وأخرج في هذين البابين ستة وثلاثين حديثاً في الهجرة وما كان فيها من أحداث وفتن ومشقة[1].

فقد خرجوا إلى الحبشة ثم إلى المدينة تاركين بيوتهم وأموالهم وأهلهم وأصحابهم ومراتع صباهم وذكرياتهم، خرجوا إلى أرض لا يعرفونها وليس لهم فيها أحد، كل ذلك مخافة أن يُفتن أحدهم في دينه كما قالت عائشة رضي الله عنها (ت ٥٨ هـ) في نفس هذا الباب: "كان المؤمنون يفر أحدهم بدينه إلى الله تعالى و إلى رسوله ﷺ مخافة أن يفتن عليه"[2].

وقد أثنى الله جل وعلا عليهم فقال: ﴿ **للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم يبتغون فضلاً من الله ورضواناً وينصرون الله ورسوله أولئك هم الصادقون** ﴾ [الحشر: ٨].

المطلب الثاني: فضائل الأنصار رضي الله عنهم:

- **وهم الذين امتدحهم الله جل وعلا بأوصاف عديدة، وأثنى النبي ﷺ بأخلاق حميدة، وجعل حبّهم علامة للإيمان، وبغضهم علامة النفاق.**

وقد جعل البخاري رحمه الله في جامعه كتاباً سمّاه (كتاب مناقب الأنصار)، افتتحه بقوله: "باب مناقب الأنصار ﴿**والذين تبوءوا الدار والإيمان من قبلهم يحبون من هاجر إليهم ولا يجدون في صدورهم حاجة مما أوتوا** ﴾ [الحشر: ٩]"، ثم أخرج فيه عدة أحاديث وآثار افتتحها بأثر عن أنس

(١) المصدر السابق (٥ / ٥٦ – ٦٨) برقم (٣٨٩٧ - ٣٩٣٢).
(٢) المصدر السابق، كتاب مناقب الأنصار (٥ / ٥٧) برقم (٣٩٠٠).

ﷺ وقد سئل: (أرأيتم اسم الأنصار كنتم تُسمَّون به أم سمّاكم به الله ؟ قال: بل سمّانا الله)، وأخرج فيه قوله ﷺ: (أوَ لا ترضون أن يرجع الناس بالغنائم إلى بيوتهم وترجعون برسول الله إلى بيوتكم؟، لو سلكت الأنصار وادياً أو شعباً لسلكت وادي الأنصار أو شعبهم)[1].

- وذكر من فضائلهم: وفودهم على النبي ﷺ ومبايعته بيعة العقبة على نصرته وحمايته يقول رحمه الله في كتاب مناقب الأنصار من جامعه: "باب وفود الأنصار إلى النبي ﷺ بمكة وبيعة العقبة"، ثم أخرج فيه عدة أحاديث في ذلك[2].

وقد ذكر هذه البيعة في موضع آخر في كتاب الإيمان من جامعه فقد قال: "باب علامة الإيمان: حب الأنصار"[3].

ثم جعل بعده باباً بدون ترجمة أخرج فيه حديث عبادة بن الصامت ﷺ (ت ٣٤ هـ) في قصة البيعة[4].

فهذا الباب متعلق بالباب الذي قبله: وذلك أنه لما ذكر الأنصار ووجوب محبتهم بيّن سبب هذه المحبة وهو مبايعتهم للنبي ﷺ في بيعة العقبة على النصرة و الحماية، فهم الذين آووا النبي ﷺ ومن معه من المؤمنين وقاموا بأمرهم وواسوهم بأنفسهم وأموالهم وآثروهم حتى على أنفسهم، فكان

---

(١) الجامع الصحيح، كتاب مناقب الأنصار (٥ / ٣٠ – ٣١) برقم (٣٧٧٦ و ٣٧٧٨).
(٢) المصدر السابق (٥/٥٤–٥٥) برقم (٣٨٨٩–٣٨٩٣). وانظر تفصيلها في: فتح الباري لابن حجر (٧/٢٢٠–٢٢٣).
(٣) الجامع الصحيح (١ / ١٢)
(٤) المصدر السابق (١ / ١٢ – ١٣) برقم (١٨).

صنيعهم هذا موجباً لمعاداتهم من جميع العرب والعجم[1]. فرضي الله عنهم و أرضاهم.

- وذكر من فضائلهم: أن حبهم علامة للإيمان فقال رحمه الله في كتاب الإيمان من جامعه: "باب علامة الإيمان حب الأنصار"، ثم أخرج فيه حديث أنس ﷺ مرفوعاً: ((آية الإيمان حب الأنصار وآية النفاق بغض الأنصار))[2].

وقال في كتاب مناقب الأنصار من جامعه: "باب حب الأنصار من الإيمان"، ثم أخرج فيه حديثين: الحديث السابق، وحديث البراء بن عازب ﷺ (ت ٧٢ هـ) عن النبي ﷺ: ((الأنصار لا يحبهم إلا مؤمن، ولا يبغضهم إلا منافق، فمن أحبهم: أحبه الله، ومن أبغضهم: أبغضه الله))[3].

فحبهم علامة للإيمان وسبب لمحبة الرحمن وبغضهم علامة للنفاق وسبب لبغض الرحمن.

- ومن فضائلهم: حب النبي ﷺ لهم وقَسَمُه على ذلك يقول البخاري رحمه الله في كتاب مناقب الأنصار من جامعه: "باب قول النبي ﷺ للأنصار: ((أنتم أحب الناس إلي))"، ثم أخرج فيه حديثين بنفس لفظ الباب[4].

---

(١) انظر: المصدر السابق (١ / ٦٣- ٦٤).
(٢) الجامع الصحيح (١ / ١٢) برقم (١٧).
(٣) المصدر السابق (٥ / ٣٢) برقم (٣٧٨٣ – ٣٧٨٤).
(٤) المصدر السابق (٥ / ٣٢) برقم (٣٧٨٦ – ٣٧٨٥). وانظر: فتح الباري لابن حجر (٧ / ١١٤).

- ومن فضائلهم أنه لا فضيلة بعد الهجرة أعلى ولا أشرف من النصرة، وأن النبي ﷺ لولا الهجرة لكان من الأنصار، يقول رحمه الله في كتاب مناقب الأنصار من جامعه: "باب قول النبي: ((لولا الهجرة لكنت امرأً من الأنصار))"، ثم أخرج فيه حديث أبي هريرة رضي الله عنه بنفس لفظ الباب[1].

والمعنى: لولا فضلي على الأنصار بالهجرة لانتسبت إلى دارهم وتسمَّيتُ باسمهم، لكن خصوصية الهجرة سبقت فمنعت وهي أعلى وأشرف فلا تستبدل بغيرها.

- ومن فضائلهم: أن النبي ﷺ أوصى بهم في آخر خطبة صعد بها على المنبر فأوصى بهم خيراً، وأن يُقبَل من محسنهم ويُتجاوز عن مسيئهم، يقول رحمه الله في كتاب مناقب الأنصار من جامعه: "باب قول النبي ﷺ: ((اقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم))"، ثم أخرج فيه أحاديث، منها: أنه ﷺ خرج على الناس وقد عصب على رأسه فصعد المنبر ولم يصعده بعد ذلك اليوم فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: ((أوصيكم بالأنصار فإنهم كَرِشِي وعَيْبَتِي[2] وقد قضوا الذي عليهم وبقي الذي لهم فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم))، وحديث ابن عباس رضي الله عنهما (ت٦٨ه) بلفظ: ((أيها الناس: فإن الناس يكثرون وتَقِلّ الأنصار حتى يكونوا كالملح في الطعام، فمن ولي منكم أمراً يَضُر فيه أحداً أو ينفعه: فليقبل من محسنهم ويتجاوز عن مسيئهم))[3].

وكذلك أوصى بهم عمر رضي الله عنه (ت ٢٣ هـ) عند موته: قال البخاري رحمه الله: " باب ﴿ **والذين تبوءوا الدار والإيمان** ﴾ [الحشر: ٩]"، ثم أخرج

---

(١) الجامع الصحيح (٥ / ٣١) برقم (٣٧٧٩).
(٢) أي: بطانتي وخاصتي. انظر: فتح الباري لابن حجر (٧ / ١٢١).
(٣) الجامع الصحيح (٥/ ٣٤ – ٣٥) برقم (٣٧٩٩ – ٣٨٠١).

فيه قول عمر ﷺ: (أُوصي الخليفة بالمهاجرين الأولين أن يعرف لهم حقهم، وأُوصي الخليفة بالأنصار الذين تبؤوا الدار والإيمان من قبل أن يهاجر النبي ﷺ: أن يقبل من محسنهم ويعفو عن مسيئهم)[1].

فالأنصار رضي الله عنهم قد عاهدوا وأوفوا، ووعدوا وأنجزوا، وقد قضوا ما عليهم وبقي الذي لهم.

- ومن فضائلهم: مؤاخاتهم للمهاجرين ومواساتهم لهم بل وإيثارهم لهم على أنفسهم، يقول البخاري في كتاب مناقب الأنصار من جامعه: "باب إخاء النبي ﷺ بين المهاجرين والأنصار"، وأخرج فيه قصة سعد بن الربيع (ت٣هـ) مع عبد الرحمن بن عوف (ت٣٢هـ) رضي الله عنهما لما آخى النبي ﷺ بينهما فقال سعد لعبد الرحمن: (إني أكثر الأنصار مالاً فأقسم مالي نصفين، ولي امرأتان فانظر أعجبهما إليك فسمِّها لي أُطلِّقها فإذا انقضت عدتها فتزوجها ...) القصة.

كما أخرج فيه حديث أبي هريرة ﷺ قال: (قالت الأنصار: اقسم بيننا وبينهم النخل، فقال - أي النبي ﷺ - : لا، قال: يكفوننا المئونة ويُشرِكوننا في التمر، قالوا: سمعنا وأطعنا)[2].

وقال في نفس الكتاب: "باب كيف آخى النبي ﷺ بين أصحابه"، ثم أخرج فيه قصة سعد مع عبد الرحمن رضي الله عن الجميع[3]، فهؤلاء هم أنصار الله تعالى وأنصار رسوله ﷺ، أنصار الإسلام يُشركون إخوانهم في كل شيء، فرضي الله عنهم ما أكرم نفوسهم وما أزكى سرائرهم .

---

(١) المصدر السابق، كتاب التفسير (سورة الحشر) (٦ / ١٤٨) برقم (٤٨٨٨).
(٢) المصدر السابق (٥ / ٣١ – ٣٢) برقم (٣٧٨١–٣٧٨٢).
(٣) المصدر السابق (٥ / ٦٩) برقم (٣٩٣٧).

بل كانوا يعطون مزارعهم للمهاجرين يزرعونها ويأخذون ثمرتها يقول البخاري: "باب ما كان من أصحاب النبي يواسي بعضهم بعضاً في الزراعة والثمرة"، ثم أخرج فيه عدة أحاديث، منها: حديث رافع بن خديج (ت٧٤هـ) عن عمه ظهير بن رافع رضي الله عنهما قال: (لقد نهانا رسول الله ﷺ عن أمر كان بنا رافقاً، قلت: - أي رافع- ما قال رسول الله فهو حق، قال: دعاني رسول الله ﷺ قال: ما تصنعون بمحاقلكم؟، قلت: نؤاجرها على الرُّبع وعلى الأوسق من التمر والشعير، قال: لا تفعلوا، ازْرَعُوها أو أزْرِعُوها أو أمسكوها، قال رافع: قلت: سمعاً وطاعة)[1].

- ويذكر رحمه الله أنهم من كرمهم يؤثرون ضيوفهم على أنفسهم: فقال في كتاب مناقب الأنصار من جامعه: "باب قول الله: ﴿ **ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة** ﴾ [الحشر: ٩]"، ثم أخرج فيه حديث أبي هريرة رضي الله عنه ((أن رجلاً أتى النبي ﷺ فبعث إلى نسائه فقلن: ما معنا إلا الماء، فقال رسول الله: من يضمّ أو يضيّف هذا؟، فقال رجل من الأنصار: أنا، فانطلق به إلى امرأته فقال: أكرمي ضيف رسول الله، فقالت: ما عندنا إلا قوت صبياني، فقال: هيئ طعامك وأصبحي سراجك ونوِّمي صبيانك إذا أرادوا عشاءً، فهيأت طعامها وأصبحت سراجها ونومت صبيانها، ثم قامت كأنها تُصلح سراجها فأطفأته، فجعلا يُريانه أنهما يأكلان، فباتا طاويين، فلما أصبح غدا إلى رسول الله فقال: ضحك الله الليلة أو عجب من

(١) الجامع الصحيح، كتاب المزارعة (٣ / ١٠٧ - ١٠٨) برقم (٢٣٣٩ – ٢٣٤٢).

فعالكما))، فأنزل الله: ﴿ **ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون** ﴾ [الحشر: ٩][1].

فهذا الأنصاري ﷺ يبيت هو وزوجته وصبيانه طاوين ويؤثرون ضيفهم بطعامهم ويوهمونه أن صبيانهم قد تعشّوا وأنهما يأكلان معه لتطيب نفسه فيأكل حتى يشبع وينام وهو يظن أن أهل البيت قد أكلوا وشبعوا بينما البيت كله قد بات جائعاً طاوياً!!، ويؤثرون على أنفسهم ولو كانت بهم شدة فقر وفاقة وحاجة، فالكرم فضيلة، وأفضل منه الإيثار، وأفضل منهما الإيثار مع الحاجة والفاقة، وهم كذلك طابت نفوسهم بكل ما امتن الله به على إخوانهم المهاجرين فلا يحسدونهم في شيء كما قال سبحانه: ﴿ **ولا يجدون في صدورهم حاجة مما أوتوا** ﴾ [الحشر: ٩].

- ومع كل هذه الفضائل إلا أن أقواماً أتوا بعد رسول الله ﷺ لا يعرفون قدرهم ولا يُنزلونهم منازلهم؛ بل يستأثرون دونهم بالأموال والدنيا، فأوصاهم حبيبهم ﷺ بالصبر وواعدهم الحوض يَرِدُونَه عليه يوم القيامة: يقول البخاري في كتاب مناقب الأنصار من جامعه: "باب قول النبي ﷺ للأنصار: ((اصبروا حتى تلقوني على الحوض))"، وأخرج فيه أحاديث بنفس لفظ الباب، منها: قوله ﷺ ((فاصبروا حتى تلقوني فإنه سيصيبكم بعدي أَثَرة))، وفي لفظ: ((إنكم ستلقون بعدي أَثَرة فاصبروا حتى تلقوني، وموعدكم الحوض))[2].

---

(١) المصدر السابق (٥ / ٣٤) برقم (٣٧٩٨).

(٢) الجامع الصحيح (٥ / ٣٣ - ٣٤) برقم (٣٧٩٢ - ٣٧٩٤).

فرضي الله عنهم ؛ بذلوا وضحّوا بأموالهم ودماءهم ومهجهم وديارهم فداءاً لدين الله جل وعلا ونصرة لنبيه ﷺ، ثم لا يعرف الناس قدرهم فيبخلون عليهم بالدنيا !!.

- وذكر البخاري فضل دور الأنصار ومنازلهم فقال في كتاب مناقب الأنصار من جامعه: "باب فضل دور الأنصار"، ثم أخرج فيه ثلاثة أحاديث في بيان أفضل دور الأنصار، ثم قوله ﷺ بعد ذلك: ((وفي كل دور الأنصار خير))[1]، وهذه شهادة من المصطفى ﷺ بفضلهم وخيريتهم.

- ومن فضائلهم: أن النبي ﷺ دعا لهم أن يكون أتباعهم منهم فيكون أولادهم وحلفاؤهم ومواليهم يقال لهم الأنصار: يقول في كتاب مناقب الأنصار من جامعه: "باب أتباع الأنصار"، ثم أخرج فيه حديث زيد بن أرقم رضي الله عنه (ت٦٦هـ) قال: (قالت الأنصار: يا رسول الله لكل نبي أتباع، وإنا قد اتّبعناك، فادْعُ الله أن يجعل أتباعنا منا، فدعا به) وفي رواية: (فقال: اللهم اجعل اتباعهم منهم)[2].

❖ وقد عدّ البخاري رحمه الله تعالى الجن من الصحابة، فقال في كتاب مناقب الأنصار من جامعه: "باب ذكر الجن"، وذكر فيه أنهم وفدوا على النبي ﷺ وأنه كلّمهم وأسمعهم القرآن[3].

---

(١) المصدر السابق (٥/ ٣٣) برقم (٣٧٨٩ – ٣٧٩١). وانظر: فتح الباري لابن حجر (٧ / ١١٥ - ١١٧).

(٢) الجامع الصحيح (٥ / ٣٢ – ٣٣) برقم (٣٧٨٧ – ٣٧٨٨).

(٣) المصدر السابق (٥ / ٤٦) حديث (٣٨٥٩- ٣٨٦٠).

وقد ثبت أن النبي ﷺ التقاهم أكثر من مرة[1] ؛ فيكون من التقاه منهم صحابياً ، وجزم ابن حجر رحمه الله بثبوت الصحبة لمن حُفِظ ذكره من الجن الذين آمنوا بمحمد ﷺ[2].

المطلب الثالث: فضائل آل بيت النبي رضي الله عنهم:

والمراد بآل البيت في النصوص السرعية هم الذين تحرم عليهم الصدقة ، ومنهم الأزواج والذرية ، وهو قول جمهور أهل السنة والجماعة[3].

وقد ذكر البخاري رحمه الله بعض فضائلهم: ففي كتاب فضائل الصحابة من جامعه: ذكر مناقب علي ﷺ (ت ٤٠ هـ) ، ثم أردفه بذكر مناقب جعفر بن أبي طالب ﷺ (ت ٨ هـ) فقال: "باب مناقب جعفر بن أبي طالب الهاشمي ﷺ " ، وذكر فيه حديثاً معلقاً وأخرج فيه حديثين[4].

ثم ذكر فضائل العباس بن عبد المطلب ﷺ (ت٣٢هـ) فقال: "باب ذكر العباس بن عبد المطلب ﷺ" وأخرج فيه حديثاً يدل على ذلك[5].

ثم أردفه بذكر قرابة النبيﷺ فقال: "باب مناقب قرابة رسول الله ﷺ ومنقبة فاطمة بنت النبي ﷺ" ، وذكر فيه حديثاً معلقاً وأخرج فيه ستة أحاديث: في فضلهم وحقهم ، وأن فاطمة سيدة نساء أهل الجنة ، وقول أبي بكر ﷺ: (والذي نفسي بيده ، لقرابة رسول الله ﷺ أحب إلي أن أصل من

---

(١) انظر: فتح الباري لابن حجر (١٧١/٧) وعمدة القاري للعيني (٣٠٩/١٦).
(٢) الإصابة في تمييز الصحابة (١٥٨/١).
(٣) انظر: مكانة آل البيت عند الإمامية الإثني عشرية لخالد بن عبدالله الدميجي ص٥١ وما بعدها.
(٤) الجامع الصحيح (١٩/٥- ٢٠) برقم (٣٧٠٨- ٣٧٠٩) .
(٥) المصدر السابق (٢٠/٥) برقم (٣٧١٠).

قرابتي) وقوله: (ارقبوا محمداً ﷺ في أهل بيته) وقوله ﷺ: (فاطمة بضعة مني، فمن أغضبها أغضبني)[1].

ثم بعده بأبواب: ذكر أصهار النبي ﷺ فقال: "باب ذكر أصهار النبي ﷺ، منهم أبو العاص بن الربيع ﷺ (ت١٢هـ)"، ثم أخرج فيه حديثاً واحداً في فضله[2].

ثم بعده بأبواب: ذكر الحسن (ت٤٩هـ) والحسين (ت٦١هـ) فقال: "باب مناقب الحسن والحسين رضي الله عنهما"، ذكر فيه أثراً وأخرج فيه ثمانية أحاديث، فيها: قوله ﷺ عن الحسن ﷺ: (ابني هذا سيد، ولعل الله أن يصلح به بين فئتين من المسلمين) وحديث أسامة ﷺ (ت٥٤هـ) عن النبي ﷺ: أنه كان يأخذه والحسن ويقول: (اللهم إني أحبهما فأحبهما)، وحديثاً فيه: شَبَه الحسن والحسين بالنبي ﷺ و قوله ﷺ عنهما: (هما ريحانتاي من الدنيا)[3].

ثم بعدها بأبواب ذكر فاطمة رضي الله عنها (ت١١هـ) فقال: "باب مناقب فاطمة عليها السلام"، وذكر فيه حديثاً معلقاً وأخرج فيه آخر، فيهما: أنها سيدة نساء أهل الجنة، وقوله ﷺ: (فاطمة بضعة مني، فمن أغضبها أغضبني)[4].

وختم الكتاب ببيان فضل عائشة رضي الله عنها (ت٥٨هـ) فقال: "باب فضل عائشة رضي الله عنها"، وأخرج فيه ثمانية أحاديث، فيها: أن جبريل

---

(١) المصدر السابق (٥ / ٢٠ – ٢١) برقم (٣٧١١ – ٣٧١٦).
(٢) المصدر السابق (٥ / ٢٢ – ٢٣) برقم (٣٧٢٩).
(٣) المصدر السابق (٥/٢٦- ٢٧) برقم (٣٧٤٦- ٣٧٥٣).
(٤) الجامع الصحيح (٥ / ٢٩) برقم (٣٧٦٧).

عليه السلام أقرأها السلام، وأن فضلها على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام، وثناء ابن عباس (ت٦٨هـ) وأسيد بن حضير (ت٢٠هـ) عليها، وقول عمار بن ياسر (ت٣٧هـ) عنها: (إني لأعلم أنها زوجته في الدنيا والآخرة)، وقوله ﷺ: (يا أم سلمة: لا تؤذيني في عائشة، فإنه والله ما نزل علي الوحي وأنا في لحاف امرأة منكن غيرها)[١].

وفي كتاب مناقب الأنصار من جامعه قال: "باب تزويج النبي ﷺ عائشة، وقدومها المدينة، وبنائه بها"، أخرج فيه أحاديث، فيها: قصة زواجه ﷺ بها، وقوله ﷺ لها: (أُريتك في المنام مرتين، أرى أنك في سرقة من حرير، ويقول: هذه امرأتك، فاكشف عنها، فإذا هي أنت...)[٢].

وفي كتاب مناقب الأنصار من جامعه: ذكر خديجة رضي الله عنها (ت١٠ قبل البعثة) فقال: "باب تزويج النبي ﷺ خديجة وفضلها رضي الله عنها"، وأخرج فيه سبعة أحاديث، فيها: قوله ﷺ: (خير نسائها: خديجة)، وأنه ﷺ كان يكثر من ذكرها بعد موتها ويثني عليها، وأن جبريل عليه السلام أقرأها السلام، وبشّرها ببيت في الجنة من قصب لا صخب فيه ولا نَصَب[٣].

وذكر في كتاب المغازي حمزة رضي الله عنه (ت٣هـ) فقال: "باب قتل حمزة بن عبد المطلب"، ثم أخرج فيه حديثاً في قصة قتله[٤].

* * *

(١) المصدر السابق (٥/ ٢٩- ٣٠) برقم (٣٧٦٨- ٣٧٧٥).
(٢) المصدر السابق (٥/ ٥٥- ٥٦) برقم(٣٨٩٤- ٣٨٩٦).
(٣) المصدر السابق (٥/ ٣٨- ٣٩) برقم (٣٨١٥- ٣٨٢١).
(٤) المصدر السابق (٥ / ١٠٠ – ١٠١) برقم (٤٠٧٢).

المبحث الرابع: بيان الإمام البخاري لتفاوت الصحابة ﷺ في المنزلة:

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: فضائل الخلفاء الراشدين ﷺ عامة.

المطلب الثاني: المطلب الثاني: فضائل أفراد الخلفاء الراشدين ﷺ.

المطلب الثالث: فضائل أهل بدر وبيعة الرضوان ﷺ.

مقدمة:

الصحابة ﷺ متفاوتون في منازلهم ومراتبهم: فبعضهم أفضل من بعض، يقول المولى تعالى: ﴿ **لا يستوي منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل أولئك أعظم درجة من الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا** ﴾ [الحديد: ١٠].

ويقول عليه الصلاة والسلام مخاطباً بعض أصحابه الذين تأخر إسلامهم: "لا تسبّوا أصحابي، فلو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً ما بلغ مدّ أحدهم ولا نصيفه"(١).

وسنذكر هنا ما تميّز به بعض الصحابة ﷺ عن بعض، وما خُصّ به أحدهم عن غيره.

المطلب الأول: فضائل الخلفاء الراشدين ﷺ عامة:

والمراد بهم كما هو معلوم: أبو بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم أجمعين، فهم خلفاء رسول الله ﷺ الذين حكموا المسلمين بعده، وهم الذين أوصى النبي ﷺ باتّباع سنتهم، وسمّاهم بالخلفاء الراشدين، يقول العرباض بن سارية ﷺ: ((وعظنا رسول الله ﷺ يوماً بعد صلاة الغداة،

---

(١) أخرجه البخاري في جامعه، كتاب فضائل الصحابة، باب قول النبي ﷺ: ((لو كنت متخذاً خليلاً)) (٥/٨) برقم (٣٦٧٣). وانظر: فتح الباري لابن حجر (٧/٣٤).

موعظة بليغة ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب، فقال رجل: إن هذه موعظة مودّع؛ فماذا تعهد إلينا يا رسول الله؟: قال: أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة، وإن عبد حبشي، فإنه من يعش منكم يرى اختلافاً كثيراً، وإياكم ومحدثات الأمور فإنها ضلالة، فمن أدرك ذلك منكم فعليه بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، عضوا عليها بالنواجذ)) [1].

وقد بيّن البخاري رحمه الله تفاضل أصحاب النبي ﷺ في منازلهم ومراتبهم؛ فذكر أن أفضلهم: **(الخلفاء الراشدون)**: أبو بكر وعمر وعثمان علي، وأن أفضلهم أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم على رضي الله عنهم أجمعين، يقول رحمه الله: "وأفضل أصحاب رسول الله ﷺ: أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي، على هذا حييت، وعليه أموت، وعليه أبعث إن شاء الله تعالى"[2].

- وحين افتتح ذكر فضائل أصحاب النبي ﷺ: بدأ بالخلفاء الأربعة على ترتيبهم في الفضل.

- وفي تفضيله لـ**(الثلاثة الأوائل)** منهم: أخرج قول ابن عمر رضي الله عنهما (ت٧٣ه) في موضعين من جامعه في كتاب فضائل الصحابة:

الأول: عند ذكره لفضائل أبي بكر رضي الله عنه (ت ١٣ هـ) بلفظ: (كنّا نخيّر بين الناس في زمن النبي ﷺ: فنخيّر: أبا بكر ثم عمر بن الخطاب ثم عثمان بن عفان)[3].

---

(١) رواه الترمذي في جامعه برقم (٢٦٧٦) وأبو داود في سننه برقم (٤٦٠٧) وابن ماجه في سننه برقم (٤٢) وأحمد في مسنده برقم (١٧١٤٥).

(٢) نقله ابن حجر في مقدمة فتح الباري ص٤٩١ و تغليق التعليق (٥ / ٤٣٥).

(٣) الجامع الصحيح، باب فضل أبي بكر بعد النبي ﷺ (٥ / ٤) برقم (٣٦٥٥).

والثاني: عند ذكره لفضائل عثمان ﷺ بلفظ: (كنّا في زمن النبي ﷺ لا نعدل بأبي بكر أحداً ثم عمر ثم عثمان، ثم نترك أصحاب النبي ﷺ لا نفاضل بينهم)[1].

وفي نفس الكتاب أخرج في معرض كلامه عن فضائل أبي بكر ﷺ: أن النبي ﷺ شهد لأبي بكر أنه صدّيق وأن عمر وعثمان شهيدان.

كما أخرج في هذا الكتاب حديثاً فيه بشارة النبي ﷺ لهم بالجنة: فقد أخرج فيه حديث أنس ﷺ أن النبي صعد أُحداً هو وأبو بكر وعمر وعثمان فرجف بهم، فقال ﷺ: ((اثبت أحد، فإنما عليك نبي وصدّيق وشهيدان))[2]، وأما البشارة لهم بالجنة فقد أخرج فيه حديث أبي موسى الأشعري ﷺ (ت٤٤هـ) لما دخل النبي ﷺ بئر أريس[3]، فكان أبو موسى بوّاب النبي ﷺ ذلك اليوم، فاستأذن أبو بكر ثم عمر ثم عثمان، وفي كل مرة يقول النبي ﷺ لأبي موسى: ((ائذن له وبشّره بالجنة))[4].

- وذكر في فضائل **(الشيخين)** أبي بكر وعمر: أنهما أحب الرجال إلى النبي ﷺ[5]، كما ذكر إخبار النبي ﷺ عن كمال إيمانهما وتصديقهما بكل ما

---

(١) المصدر السابق، باب مناقب عثمان بن عفان ﷺ (٥ / ١٤ – ١٥) برقم (٣٦٩٧).

(٢) الجامع الصحيح، باب قول النبي ﷺ: ((لو كنت متخذاً خليلاً)) (٥ / ٩) برقم (٣٦٧٥).

(٣) وهو بئر ببستان بالمدينة معروف، قريب من قباء. انظر: عمدة القاري للعيني (١٩٠/١٦).

(٤) الجامع الصحيح، كتاب فضائل الصحابة، باب قول النبي ﷺ: (لو كنت متخذاً خليلاً) (٥/٨–٩) برقم (٣٦٧٤).

(٥) المصدر السابق (٥ / ٥) برقم (٣٦٦٢).

يخبر به[1]، وذكر رؤيا النبي ﷺ فيهما والتي عُبّرت بأنها خلافتهما[2]، وكذلك ذكر أثراً عن علي رضي الله عنه يخبر فيه أن خير الناس بعد النبي ﷺ أبو بكر ثم عمر[3].

وذكر من فضائلهما: أنهما دُفنا مع النبي ﷺ في نفس الموضع الذي دفن فيه، يقول في كتاب الجنائز من جامعه: "باب ما جاء في قبر النبي ﷺ وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما"، ثم أخرج فيه عدة أحاديث وآثار: منها قول عائشة رضي الله عنها (ت ٥٨ هـ) لما أوصت عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما (ت٧٣هـ) فقالت: (لا تدْفِنِّي معهم، وأدخلني مع صواحبي بالبقيع، لا أُزكّى به أبداً)، وقصة عمر لما طُعن، وأرسل ابنه عبد الله (ت٧٣هـ) إلى عائشة رضي الله عن الجميع قائلاً له: (قل: يقرأ عمر بن الخطاب عليك السلام، ثم سلْها أن أُدفن مع صاحبي، قالت: كنت أريده لنفسي، فلأوثرنه اليوم عليّ، فلما علم عمر قال: ما كان شيء أهم إليّ من ذلك المضجع)[4].

وهذا الذي فهمه أئمة السلف من اجتماع قبورهما في موضع واحد، وأن قُرْبَهما من النبي ﷺ ومنزلتهما منه في حياته كقربهما منه في قبره، يقول مالك بن أنس رحمه الله (ت١٧٩هـ) لما سئل: كيف كانت منزلة أبي بكر

---

(١) المصدر السابق، كتاب فضائل الصحابة (٥ / ٥ – ٦) برقم (٣٦٦٣).

(٢) المصدر السابق (٦/٥) و (٩/٥) برقم (٣٦٦٤) و (٣٦٧٦). وانظر: فتح الباري لابن حجر (٤١٢/١٢–٤١٤).

(٣) الجامع الصحيح، كتاب فضائل الصحابة، باب قول النبي ﷺ: ((لو كنت متخذاً خليلاً)) (٧/٥) برقم (٣٦٧١).

(٤) المصدر السابق (٢ / ١٠٣) برقم (١٣٩١ – ١٣٩٢).

وعمر من رسول الله ﷺ ؟ فقال: (كَقُرْب قبريهما من قبره بعد وفاته)[1]. وفي رواية: (قُرْبهما منه في حياته كَقُرْبهما منه في وفاته)[2].

وقيل لعلي بن الحسين بن علي بن أبي طالب رحمه الله(ت٩٤هـ): كيف كانت منزلة أبي بكر وعمر من رسول الله ﷺ ؟ قال: (كمنزلتهما اليوم وهما ضجيعاه)[3].

وسئل يوسف بن عدي رحمه الله[4] (ت٢٣٢ هـ): هل أبو بكر وعمر أفضل هذه الأمة بعد نبيهما؟ قال: (نعم، وليس يختلف في ذلك إلا من لا يعبأ به، وإذا أردت فضلهما فانظر إليهما مما جعلهما الله مع نبيه في قبر)[5].

وقد أخرج البخاري رحمه الله في كتاب فضائل الصحابة من جامعه أثناء كلامه عن فضائل أبي بكر رضي الله عنه: حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه (ت٤٤هـ) في قصة النبي ﷺ لما دخل بئر أريس فجلس عليها وكشف عن ساقيه ودلاّهما في البئر، ثم دخل أبو بكر وفعل مثل فعله ثم عمر وفعل كذلك ثم

---

(١) أخرجه الآجري في الشريعة (٥/٢٣٦٩–٢٣٧٠) برقم (١٨٤٩) و اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٧ / ١٣٧٨) برقم (٢٤٦١).

(٢) أخرجها قوام السنة في الحجة في بيان المحجة (٢ / ٣٥٨).

(٣) أخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (٧ / ١٣٧٨) برقم (٢٤٦٠).

(٤) أبو يعقوب يوسف بن عدي بن زريق التيمي الكوفي مولى تيم الله، روى عن شريك وأبي الأحوص ومالك وابن عياش وغيرهم، وعنه البخاري وأبو زرعة وأبو حاتم وخلق كثير، مات بمصر سنة اثنتين وثلاثين ومئتين. انظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٩/٢٢٧) و تهذيب الكمال للمزي (٣٢/٤٣٨- ٤٤٣) و سير أعلام النبلاء للذهبي (١٠/٤٨٤- ٤٨).

(٥) أخرجه ابن أبي زمنين في أصول السنة ص٢٧٣ برقم (١٩٦). وانظر كذلك آثاراً أخرى في: الشريعة للآجري (٥/٢٣٧١– ٢٣٧٣) برقم (١٨٥١).

لما جاء عثمان لم يجد مكاناً فجلس قبالهما، ثم أردف البخاري هذا الحديث بقول سعيد بن المسيب رحمه الله (ت٩٤هـ): (فأوّلتها: قبورهم)[١].

وذكره في موضع آخر بلفظ: (فتأوّلت ذلك قبورهم، اجتمعت هاهنا، وانفرد عثمان)[٢].

وهذا كله يدل على فضلهما على غيرهما رضي الله عن الجميع.

المطلب الثاني: فضائل أفراد الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم:

وذكر البخاري رحمه الله أبواباً في فضائل **(أبي بكر)** ﷺ (ت ١٣ هـ)[٣] - تقدم بعضها - وذكر كثيراً من فضائله، ومنها على سبيل الإجمال: سبْقه للإسلام وسرعة استجابته للنبي ﷺ وتصديقه له، ومواساته بنفسه وماله، وإخبار النبي ﷺ أنه أمنّ الناس عليه في صحبته وماله، وأنه أحب الرجال إليه، ومن فضائله هجرته مع النبي ﷺ وقصتهما في الغار[٤] وقوله

---

(١) الجامع الصحيح، كتاب فضائل الصحابة، باب قول النبي ﷺ: ((لو كنت متخذاً خليلاً)) (٥/٨-٩) برقم (٣٦٧٤).

(٢) المصدر السابق، كتاب الفتن، باب الفتنة التي تموج كموج البحر (٩ / ٥٤ - ٥٥) برقم (٧٠٩٧).

(٣) وهي: "باب مناقب المهاجرين وفضلهم، منهم أبو بكر عبد الله بن أبي قحافة التيمي ﷺ" و"باب قول النبي ﷺ: ((سدّوا الأبواب إلا باب أبي بكر))" و"باب فضل أبي بكر بعد النبي ﷺ" و"باب قول النبي ﷺ: ((لو كنت متخذاً خليلاً))''. انظر: الجامع الصحيح (٥/٣-١٠) برقم (٣٦٥٢ - ٣٦٧٨).
كما ذكر إسلامه في كتاب مناقب الأنصار فقال: "باب إسلام أبي بكر الصديق ﷺ" (٥/٤٦) برقم (٣٨٥٧). كما ذكر ترجمته في: التاريخ الكبير (١/٥) و التاريخ الأوسط (١ / ١٠٩ - ١١٠).

(٤) وأخرجها أيضاً في جامعه، كتاب التفسير، باب قوله: ﴿ ثاني اثنين إذ هما في الغار إذ يقول لصاحبه لا تحزن إن الله معنا ﴾ (٦/٦٦- ٦٧) برقم (٤٦٦٣- ٤٦٦٦).

ﷺ: (لو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً ولكن أخوة الإسلام ومودته)، وإخباره ﷺ أنه يدخل من كل أبواب الجنة الثمانية، وذكر قول النبي ﷺ قبل موته: (لا يَبْقَيَنَّ في المسجد باب إلا سُدّ إلا باب أبي بكر)، وقوله للمرأة: (إن لم تجديني فأتي أبا بكر)، وذكر كذلك ثباته يوم موت النبي ﷺ، وذكر تفضيل الصحابة ﷺ له إلى غير ذلك من الفضائل.

❖ كما ذكر رحمه الله أن النبي ﷺ لم يستخلف أبا بكر ﷺ ولكنه ذكر ما يدل على أنه ﷺ أشار إلى ذلك يقول في كتاب التاريخ الأوسط بعد أن ذكر عن الصحابة أن النبي ﷺ قال لأبي بكر وعمر وعثمان: ((هؤلاء الخلفاء بعدي))، ثم قال: "وهذا لا يُتابع عليه؛ لأن عمر وعلياً رضي الله عنهما قالا: لم يستخلف النبي ﷺ"[1].

وأما الدلائل التي ذكرها وفيها الإشارة إلى استخلاف أبي بكر فكثيرة، منها:

- قوله في مناقب أبي بكر ﷺ وفضائله: "باب قول النبي ﷺ: ((سدّوا الأبواب إلا باب أبي بكر))"، ثم أخرج فيه قول النبي ﷺ: ((لا يَبْقَيَنّ في المسجد باب إلا سُدّ إلا باب أبي بكر))[2].

قال ابن حجر (ت ٨٥٢ هـ) رحمه الله معلّقاً على هذا الحديث: "في هذا الحديث اختصاص ظاهر لأبي بكر، وفيه إشارة قوية إلى استحقاقه للخلافة

(١) التاريخ الأوسط (١ / ٣٣٦)
(٢) الجامع الصحيح، كتاب فضائل الصحابة (٥ / ٤) برقم (٣٦٥٤).

ولا سيما وقد ثبت أن ذلك في آخر حياة النبي ﷺ في الوقت الذي أمرهم أن لا يؤمهم إلا أبو بكر"[1].

- وأخرج كذلك في مناقبه في "باب قول النبي ﷺ: ((لو كنت متخذاً خليلاً))": حديث جبير بن مطعم رضي الله عنه (٥٧هـ) قال: أتت امرأة النبي ﷺ فأمرها أن ترجع إليه، قالت: أرأيت إن جئت ولم أجدك ؟، كأنها تقول الموت، قال: ((إن لم تجديني فأتي أبا بكر))[2].

قال ابن حجر رحمه الله (ت ٨٥٢ هـ): "فيه ردٌّ على الشيعة في زعمهم أنه نصّ على استخلاف علي والعباس"[3].

وقد كرر هذا الحديث في موضع آخر: حيث أخرجه في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة في "باب الأحكام التي تُعرف بالدلائل وكيف معنى الدلالة وتفسيرها"[4].

وفي هذا إشارة إلى أنه هو الخليفة بعد رسول الله ﷺ.

- وفي كتاب الأحكام من جامعه عقد باباً بعنوان: "الاستخلاف"، أخرج فيه عدة أحاديث، منها: الحديث السابق، وقد أخرج قبله حديث عائشة رضي الله عنها، وفيه قوله ﷺ في آخر حياته في مرضه الذي قُبض فيه: ((لقد هممت أو أردت أن أُرسِل إلى أبي بكر وابنه فأعهد، أن يقول القائلون أو يتمنى المتمنون، ثم قلت: يأبى الله ويدفع المؤمنون، أو يدفع الله ويأبى المؤمنون))، ثم أخرج بعده مباشرة قول عمر رضي الله عنه لما قيل له ألا

---

(١) فتح الباري (٧ / ١٤).
(٢) الجامع الصحيح، كتاب فضائل الصحابة (٥ / ٥) برقم (٣٦٥٩).
(٣) فتح الباري (٧ / ٢٤).
(٤) الجامع الصحيح (٩ / ١١٠) برقم (٧٣٦٠).

تستخلف؟ قال: "إن استخلف: فقد استخلف من هو خير مني: أبو بكر، وإن أترك: فقد ترك من هو خير مني: رسول الله"[1].

قال الكرماني رحمه الله (ت٧٨٦هـ) في الجمع بين النصّين: "(ترك): أي التصريح بالشخص المعيَّن وعقد الأمر له، وإلا فقد نصب الأدلة على خلافة الصديق"[2].

وقال ابن حجر (ت ٨٥٢ هـ) معلّقاً على حديث جبير بن مطعم ﷺ السابق: "وقول بعضهم: هذا يدل على أن أبا بكر هو الخليفة بعد النبي ﷺ: صحيح، لكن بطريق الإشارة لا التصريح، ولا يُعارض جزم عمر بأن النبي ﷺ لم يستخلف لأن مراده نفي النص على ذلك صريحاً"[3].

وقال معلّقاً على حديث عائشة رضي الله عنها: "فيه ردٌّ على قول الروافض كلها أنه ﷺ نصّ على عليّ، ووجه الرد عليهم: إطباق الصحابة ﷺ على متابعة أبي بكر، ثم على طاعته في مبايعة عمر، ثم العمل بعهد عمر في الشورى، ولم يدّع العباس ولا علي أنه ﷺ عهد له بالخلافة"[4].

- ومن الدلائل التي أوردها البخاري رحمه الله: ما ذكره في كتاب الأذان من جامعه حين قال: "باب أهل العلم والفضل أحق بالإمامة"، ثم أخرج فيه قصة صلاة أبي بكر ﷺ بالناس في مرض النبي ﷺ، وقوله ﷺ:

---

(١) المصدر السابق (٩ / ٨٠ - ٨١) برقم (٧٢١٧ – ٧٢٢١).
(٢) الكواكب الدراري (٢٤ / ٢٤٨ – ٢٤٩).
(٣) فتح الباري (١٣ / ٣٣٣). وانظر له كذلك: (١٢ / ٤١٢) و (١٣ / ٢٠٨).
(٤) المصدر السابق (١٣ / ٢٠٨).

((مُروا أبا بكر فليصلِّ بالناس))، وتكراره لهذا الأمر وغضبه لما روجع فيه[1].

قال ابن حجر رحمه الله (ت٨٥٢ هـ) معلّقاً على ترجمة الباب: " (أهل العلم والفضل أحق بالامامة): أي ممن ليس كذلك، ومقتضاه: أن الأعلم والأفضل أحق من العالم والفاضل"[2].

وقال معلّقاً على هذه القصة: "وفي هذه القصة: تقديم أبي بكر وترجيحه على جميع الصحابة"[3].

والجمع بين جميع ما تقدم: أن استخلاف أبي بكر ﷺ كان بالإشارة لا بالتصريح منه ﷺ.

❖ وأما فضائل (**عمر**) ﷺ (ت ٢٣ هـ): فقد ذكر كثيراً منها في كتاب فضائل الصحابة من جامعه - وقد تقدم بعضها- :

فقد عقد لها باباً فيه بعنوان: "مناقب عمر بن الخطاب أبي حفص القرشي العدوي ﷺ"، وذكر منها: أن النبي ﷺ رأى قصرة في الجنة، وأنه وصف عمر بالعلم والدين، وأخبر ﷺ أن الشيطان ما لقي عمر سالكاً فجّاً إلا سلك فجّاً آخر غيره، وأنه من المحَدَّثين الملهَمين الذين يُكلَّمون من غير أن يكونوا أنبياء، وذكر آثاراً عن ابن مسعود ﷺ (ت٣٢هـ) وعلي ﷺ (ت ٤٠هـ) في الثناء على عمر ﷺ[4].

---

(١) الجامع الصحيح (١ / ١٣٦ - ١٣٧) برقم (٦٧٨ - ٦٨٢).
(٢) فتح الباري (٢ / ١٦٥).
(٣) المصدر السابق (٢ / ١٥٦).
(٤) الجامع الصحيح (٥ / ١٠ – ١٣) برقم (٣٦٧٩ – ٣٦٩٤). كما ذكر إسلامه في جامعه، كتاب مناقب الأنصار، فقال: "باب إسلام عمر بن الخطاب ﷺ" (٥ /

❖ وكذلك ذكر فضائل **(عثمان)** ﷺ (ت ٣٥ هـ) - وقد تقدم بعضها - :

فقد عقد له في كتاب فضائل الصحابة من جامعه باباً بعنوان: "مناقب عثمان بن عفان أبي عمرو القرشي ﷺ"، وذكر فيه من فضائله: أن النبي ﷺ بشّره بالجنة عند حَفْرِه لبئر رومة، وبشّره بالجنة عند تجهيزه لجيش العسرة عام تبوك، وبشّره بالجنة على بلوى تصيبه، كما ذكر فيه بعض مناقبه ودفاع ابن عمر رضي الله عنهما عنه وثناءه عليه[(١)].

وذكر كذلك قصة بيعته ﷺ فقال: "باب قصة البيعة والاتفاق على عثمان بن عفان ﷺ..."[(٢)].

❖ وذكر كذلك فضائل **(علي)** ﷺ (ت٤٠ هـ): فجعل لذلك باباً في كتابه فضائل الصحابة من جامعه بعنوان: "باب مناقب علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي أبي الحسن ﷺ"، وذكر من فضائله: قول النبي ﷺ له: ((أنت منّي وأنا منك))، وقوله ﷺ له: ((أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى؟))، وأخبر عنه الرسول ﷺ أنه يحب الله ورسوله ويحبه الله

---

٤٨ - ٤٩) برقم (٣٨٦٣ – ٣٨٦٧). كما أنه ترجم له في كتابه التاريخ الكبير (٦ / ١٣٨ - ١٣٩).

(١) الجامع الصحيح (٥ / ١٣ – ١٥) برقم (٣٦٩٥ – ٣٦٩٩).

(٢) المصدر السابق، كتاب فضائل الصحابة (٥/ ١٥– ١٨) برقم (٣٧٠٠). وكذلك ذكر آثاراً في ثناء علي ﷺ عليه وعدم ذكره بسوء، وثنائه هو على علي ﷺ. انظر: الجامع الصحيح برقم (٣١١١- ٣١١٢) والتاريخ الأوسط (١/ ١٦٤–١٦٥)، وذكر ترجمته في التاريخ الكبير (٦/ ٢٠٨)، وذكر قتله في: التاريخ الأوسط (١/ ١٨٣) و (١/ ١٧٦) و التاريخ الكبير (٧/ ٢٠٧)، ونقل عن عمر بن عبد العزيز رحمه الله أنه جلد رجلاً سب عثمان ثلاثين سوطاً وحبسه. انظر: التاريخ الكبير (٤/ ٢٩٨).

ورسوله، وذكر أثراً عن ابن عمر رضي الله عنهما (ت٧٣هـ) يذكر فيه محاسن علي ﷺ[1].

المطلب الثالث: فضائل أهل بدر وبيعة الرضوان رضي الله عنهم.

ذكر البخاري رحمه الله فضائل من شهد **(غزوة بدر)**: فقال في كتاب المغازي من جامعه: "باب فضل من شهد بدراً"، ثم أخرج فيه حديثين، منها: قوله ﷺ: ((لعل الله اطّلع إلى أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد وجبت لكم الجنة، أو فقد غفرت لكم))[2].

وقال كذلك في نفس الكتاب: "باب شهود الملائكة بدراً"، وأخرج فيه حديث رفاعة بن رافع الزرقي ﷺ قال: ((جاء جبريل إلى النبي ﷺ فقال: ما تعُدّون أهل بدرٍ فيكم؟، قال: من أفضل المسلمين، أو كلمة نحوها، قال: كذلك من شهد بدراً من الملائكة))[3].

وهذا ظاهر في بيان منزلتهم وفضلهم على سواهم من الصحابة ﷺ[4].

❖ وذكر أيضاً فضل: من شهد **(بيعة الرضوان)**: فقال في كتاب المغازي من جامعه: "باب غزوة الحديبية، وقول الله تعالى: ﴿ **لقد رضي الله عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة** ﴾ [الفتح: ١٨]"، وأخرج فيه عدة أحاديث فيما يتعلق بهذه الغزوة، منها: حديث جابر ﷺ (ت٧٤هـ) قال:

---

(١) الجامع الصحيح (٥ / ١٨ – ١٩) برقم (٣٧٠١ – ٣٧٠٧).

(٢) الجامع الصحيح (٥/٧٧- ٧٨) برقم (٣٩٨٢- ٣٩٨٣). وكلا اللفظين أخرجهما البخاري رحمه الله في جامعه الأول: برقم (٦٢٥٩) والثاني برقم (٤٢٧٤).

(٣) المصدر السابق (٥ / ٨٠- ٨١) برقم (٣٩٩٢ – ٣٩٩٤).

(٤) وقال أيضاً في كتاب المغازي من جامعه: "باب تسمية من سُمِّيَ من أهل بدر". ثم سرد أسماء أربعة وأربعين رجلاً ممن شهدوا الغزوة، رتّبهم على حروف المعجم (٥/٧٨–٨٨). وانظر فتح الباري لابن حجر (٧/٣٢٧–٣٢٩).

قال لنا رسول الله يوم الحديبية: ((أنتم خير أهل الأرض))، وكنّا ألفاً وأربعمائة[1].

فقد امتن الله جل وعلا على من شهد هذه الغزوة بأن رضي عنهم، وأنهم خير أهل الأرض، رضي الله عنهم جميعاً.

* * *

(١) الجامع الصحيح (٥ / ١٢٣) برقم (٤١٥٤).

المبحث الخامس: موقف الإمام البخاري من الطعن في الصحابة ﷺ والمخالفين فيهم:

• وقد خالف في الصحابة رضي الله عنهم عدة طوائف حادت عن الطريق وانحرفت عن الجادة فَغَلوا في بعضهم وجفوا في حق الباقين فكانوا طرفي نقيض :

فلقد غلت الرافضة في حق آل البيت وفضّلوا علي بن أبي طالب ﷺ على الشيخين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ؛ بل وصل الأمر ببعضهم انهم ادّعوا فيه الألوهية والعياذ بالله، بينما جفوا بقية الصحابة رضوان الله عليهم، ومنهم من كفّر غالبهم ولم يستثن منهم إلا أفراداً قليلين .

وقابلتهم النواصب[1] - ومنهم الخوارج – فقد جفوا في حق آل البيت وغيرهم كمعاوية بن أبي سفيان وعمرو بن العاص وأبي موسى الأشعري - رضي الله عنهم- فكفّروهم وعادوهم وآذوهم[2] .

---

(١) جمع (ناصب)، وهم كل من ناصب علي بن أبي طالب ﷺ وآل بيت النبي ﷺ العداء وصرّحوا ببغضهم. انظر: الحجة في بيان المحجة لقوام السنة (٢/٥١٤) و مجموع الفتاوى لابن تيمية (٤/٤٦٧- ٤٦٨) و سير أعلام النبلاء للذهبي (١٨/١٢) و شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز ص٦٨٩.

(٢) انظر في هذه المسألة: الاختلاف في اللفظ لابن قتيبة ص٥٤–٥٦ و الواسطية ص٢٤٨ و مجموع الفتاوى (٣/٣٥٥–٣٥٧) و (٤/٤٣٥–٤٣٧) كلاهما لابن تيمية وشرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز ص٦٨٩–٦٩٧.
وانظر في أقوال الرافضة: مقالات الإسلامين للأشعري (١ / ٦٥ – ١٠٥) والتنبيه والرد للملطي ص٢٩ – ٤٨ و ١٦٥ – ١٧٥ و الفرْق بين الفرَق لعبد القاهر البغدادي ص٢٨–٢٩ و ٣٩–٦٦ و الفِصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم (٥/٣٦) و (٥/٤١–٤٣) و (٥/٤٦–٤٧) و الملل والنحل للشهرستاني (١ / ١١٧ – ١٦٢) و دراسات عن الفرَق لأحمد محمد جلي ص٢٣٤ – ٢٣٦.
وانظر في أقوال الخوارج: مقالات الإسلاميين للأشعري (١/١٤١–١٤٧) و (١/١٦٧–١٦٨) و (١/٢٠٤–٢٠٧) و التنبيه والرد للملطي ص٦٢–٦٩ و

وقد تصدى أئمة الإسلام لهاتين الطائفتين وردّوا عليهم وبينوا المنهج الحق وهو تولي جميع الصحابة والترضي عنهم والثناء عليهم وسلامة الصدر واللسان لهم وذِكْر فضائلهم[1].

وهذا هو الحق وسط بين طرفين و حسنة بين سيئتين وفضيلة بين رذيلتين فالواجب التوسط والاعتدال في الحب لهم وعدم الغلو أو الجفاء فيهم [2] .

تكلم الإمام البخاري رحمه الله عن بعض المسائل المتعلقة بذلك، ومن أمثلة كلامه ما يلي:

- بيّن رحمه الله تحريم سب الصحابة ﷺ: فأخرج الحديث الوارد في تحريم سبّ الصحابة ﷺ في كتاب فضائل الصحابة من جامعه، وفيه يقول المصطفى ﷺ: ((لا تسبّوا أصحابي، فلو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً: ما بلغ مدّ أحدهم ولا نصيفه))[3].

ومعلوم أن هذا الحديث قيل في حق بعض الصحابة الذين تأخر إسلامهم لما سبّ من تقدم إسلامه؛ فكيف بمن سبَّهم ممن ليس منهم؟؟.

الفرْق بين الفرَق لعبد القاهر البغدادي ص٧٨–٨٦ و الملل والنحل للشهرستاني (١ / ٩١ – ١٠٠) و دراسات عن الفرَق لأحمد محمد جلي ص٦٣ و الخوارج تاريخهم وآراؤهم الاعتقادية لغالب عواجي ص٤٦٤ – ٤٨١.

(١) انظر في الرد على الرافضة: السنة للخلال (٣/٤٨٩–٥١٦) و الشريعة للآجري (٥/٢٥١١–٢٥٣٩) و شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي (٨/١٥٤٠–١٥٥٣) و شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز ص٧٣٨–٧٤٠.
وانظر في الرد على الخوارج: السنة لعبد الله بن أحمد بن حنبل (٢ / ٦١٨ – ٦٤٨) و شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي (٧ / ١٣٠٣ – ١٣٠٧).

(٢) انظر: شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي (٧ / ١٤٧٧ – ١٤٨٥).

(٣) تقدم تخريجه ص٢٤.

- ونقل إجماع السلف رحمهم الله على عدم الطعن فيهم: فيقول: "لقيت أكثر من ألف رجل من أهل العلم: أهل الحجاز ومكة والمدينة والكوفة والبصرة وواسط وبغداد والشام ومصر... أدركتهم وهم متوافرون منذ أكثر من ست وأربعين سنة، أهل الشام ومصر والجزيرة مرتين، والبصرة أربع مرات في سنين ذوي عدد بالحجاز ستة أعوام ولا أحصي كم دخلت الكوفة" ثم عدّ منهم خمسة وأربعين عالماً من علماء الأمصار ثم قال: "واكتفينا بتسمية هؤلاء كي يكون مختصراً وأن لا يطول ذلك فما رأيت واحداً منهم يختلف في هذه الأشياء: .... وما رأيت فيهم أحداً يتناول أصحاب محمد ﷺ، قالت عائشة: (أُمروا أن يستغفروا لهم)[1]، وذلك قوله: ﴿ **ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان ولا تجعل في قلوبنا غلاً للذين آمنوا ربنا إنك رؤوف رحيم** ﴾ [الحشر: ١٠]"[2].

فما كان السلف رحمهم الله يذكرون الصحابة ﷺ إلا بخير ويترضّون عنهم ويترحمون عليهم ويستغفرون لهم.

❖ وأما ما شجر بين الصحابة ﷺ من القتال والفتنة: فقد ذكر طرفاً يسيراً منه، وأشار إليه إشارات، ولم يتوسع فيه وذلك في كتاب الفتن من جامعه.

وكان رحمه الله قد جعل في كتاب العلم من جامعه بابين مهمين قد يفسّران هذا الفعل منه؛ فلقد قال رحمه الله: "باب من ترك بعض الاختيار مخافة أن يقصر فهم بعض الناس عنه فيقعوا في أشد منه"، ثم أخرج فيه

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي (١ / ١٩٦) برقم (٣٢٠).

حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعاً: ((لولا قومُكِ حديثٌ عهدهم بكفر: لنقضت الكعبة فجعلت لها بابين باب يدخل الناس وباب يخرجون))[1].

قال ابن حجر رحمه الله (ت ٨٥٢ هـ): "ويستفاد منه: ترك المصلحة لأمن الوقوع في المفسدة"[2].

ثم أردف هذا الباب بباب جعل عنوانه: "باب من خصّ بالعلم قوماً دون قوم كراهية أن لا يفهموا"، ثم أخرج فيه قول علي ﷺ: "حدِّثوا الناس بما يعرفون، أتحبون أن يُكذَّب الله ورسوله"[3].

والمعنى حدِّثوا الناس بما يفهمون ودَعُوا ما يُنكرون لئلا يشتبه عليهم فهمه، قال ابن حجر رحمه الله (ت ٨٥٢ هـ): "وفيه دليل على أن المتشابه لا ينبغي أن يُذكر عند العامة"[4].

وهذا هو المنهج الذي سار عليه البخاري رحمه الله في حديثه عما شجر بين الصحابة ﷺ: فلم يذكر منه إلا النزر اليسير ولم يستطرد في ذلك، ولعل ذلك لعدم ثبوت كثير مما روي منها على شرطه، أو لعله خوفاً من أن يقصر فهم بعض الناس عنه فيقعوا في الفتنة[5].

---

(١) الجامع الصحيح (١ / ٣٧) برقم (١٢٦).
(٢) فتح الباري (١ / ٢٢٥).
(٣) الجامع الصحيح (١ / ٣٧) برقم (١٢٧).
(٤) المصدر السابق.
(٥) من ذلك أنه لم يُخرج حديث أبي سعيد الخدري ﷺ في خبر مقتل عمار بن ياسر رضي الله عنهما في كتاب الفتن من جامعه، والذي ذكر فيه ما يتعلق بالفتنة التي جرت بين الصحابة؛ وإنما ذكره في كتاب الصلاة (١/٩٧) برقم (٤٤٧) و في كتاب الجهاد والسير (٤/٢١) برقم (٢٨١٢)، بلفظ: ((ويح عمار تقتله الفئة الباغية

- وقد ذكر في كتاب الفتن من جامعه طرفاً يسيراً من أخبار الفتنة، يقول رحمه الله: "باب الفتنة التي تموج موج البحر"، ثم أخرج فيه حديثاً وأثرين[1]:

أما الأثر الأول: فعن حذيفة ﷺ (ت٣٦هـ) لما سأله عمر ﷺ (ت ٢٣ هـ) عن الفتنة التي تموج كموج البحر فقال له: ليس عليك منها بأس يا أمير المؤمنين، إن بينك وبينها باباً مغلقاً، قال عمر: أيُكسر الباب أم يُفتح ؟، قال: لا بل يُكسر، قال عمر: إذاً لا يُغلق أبداً، قال حذيفة: أجل ...، ثم أخبر حذيفة أن (عمر) هو الباب المانع عن الفتن، فلما قُتل: بدأت الفتن ثم عمّت وطمّت.

وذكر بعده حديث أبي موسى الأشعري ﷺ (ت٤٤هـ)، والشاهد فيه: قوله ﷺ له لما جاء عثمان ﷺ يستأذن عليه: ((بشّره بالجنة معها بلاء يصيبه)). وقد تحقق هذا البلاء، وهو قتله ﷺ.

وذكر بعده أثراً عن أسامة ﷺ (ت٥٤هـ)، وقد قيل له أن يُكلِّم عثمان ﷺ وينصحه فيما يشاع عنه فقال: (قد كلّمته ما دون أن أفتح باباً أكون أول من يفتحه)، والمعنى: أنه كلمه فيما أشاروا به عليه لكن على سبيل المصلحة والأدب في السر بغير أن يكون في كلامه ما يثير فتنة أو نحوها.

وفي هذا الباب بيان وقت ابتداء الفتن وذلك بموت عمر ﷺ، وأن عثمان ﷺ سيُبتلى قبل موته، وهذا ما حصل بقتله، وفيه بيان للأسلوب الأمثل في

يدعوهم إلى الجنة ويدعونه إلى النار))، وفي لفظ: ((يدعوهم إلى الله ويدعونه إلى النار)).

(١) الجامع الصحيح (٩ / ٥٤ – ٥٥). برقم (٧٠٩٦ – ٧٠٩٨).

التعامل مع الأمراء بما يثير الفتنة أو يؤدي إلى الفرقة لا كما صنع الثوار الذين ألّبوا الناس على عثمان ﷺ حتى قُتل، وقد أحسن البخاري رحمه الله حين رتب هذا الباب بهذا الترتيب المتسلسل المتناسق.

- ثم جعل بعد هذا الباب باباً بدون ترجمة أخرج فيه عده أحاديث[1]، منها: حديث أبي بكرة ﷺ (ت٥١هـ): (لقد نفعني الله بكلمة أيام الجمل: لما بلغ النبي ﷺ أن فارساً ملّكوا ابنة كسرى قال: لن يُفلح قوم ولّوا أمرهم امرأة).

وقد ذكر هذا الحديث في موضع آخر بلفظ: (لقد نفعني الله بكلمة سمعتها من رسول الله أيام الجمل بعد ما كدت أن ألحق بأصحاب الجمل فأقاتل معهم ...)[2].

وكذلك أخرج في هذا الباب: حديث عمار ﷺ (ت٣٧هـ) لما بعثه علي ﷺ (ت ٤٠ هـ) إلى الكوفة لما سار طلحة (ت٣٦هـ) والزبير (ت٣٦هـ) وعائشة (ت ٥٨ هـ) - رضي الله عن الجميع - إلى البصرة، وأن عمار صعد المنبر وقال: (إن عائشة قد سارت إلى البصرة، ووالله إنها لزوجة نبيكم في الدنيا والآخرة، ولكن الله تبارك وتعالى ابتلاكم ليعلم إياه تطيعون أم هي).

وأخرج فيه قول أبي موسى (ت٤٤هـ) وأبي مسعود (ت٤١هـ) لعمار لما بعثه علي - رضي الله عن الجميع - لأهل الكوفة يستنفرهم قالا له: (ما رأيناك أتيت أمراً أكره عندنا من إسراعك في هذا الأمر منذ أسلمت؟،

---

(١) الجامع الصحيح (٩ / ٥٥ – ٥٦) برقم (٧٠٩٩ – ٧١٠٧).

(٢) المصدر السابق، كتاب المغازي، باب كتاب النبي ﷺ إلى كسرى وقيصر (٥ /٨) برقم (٤٤٢٥).

فقال: ما رأيت منكما منذ أسلمتما أمراً أكره عندي من إبطائكما عن هذا الأمر، وكساهما أبو مسعود حلة حلة ثم راحوا إلى المسجد).

وهذا كله يبيّن اعتزال أبي بكرة ﷺ للقتال، وسلامة صدور الصحابة لبعضهم واعترافهم بفضائل بعض وتزاورهم وإحسانهم الظن ببعض، ومعرفتهم قدر غيرهم ولو قاتلهم فرضي الله عنهم وأرضاهم.

- وقال البخاري أيضاً في كتاب الفتن من جامعه: "باب قول النبي ﷺ للحسن بن علي (ت٤٩هـ): ((إن ابني هذا لسيد، ولعلّ الله أن يُصلح به بين فئتين من المسلمين))"، ثم أخرج فيه طرفاً من قصة الحسن بن علي ﷺ بعد مقتل أبيه ﷺ وصُلْحِه مع معاوية ﷺ (ت٦٠هـ) وجَعْلِه ألامر له ومبايعته له على الخلافة، وأخرج فيه حديث الباب[١].

وقد كرر هذا الباب في كتاب الصلح من جامعه، وأخرج فيه قصة ذلك الصلح وفصّل فيها بأطول مما هنا[٢].

وهكذا انتهت هذه الفتنة وأصلح الله بين هاتين الطائفتين بهذا السيد كما أخبر النبي ﷺ.

وقد ذكر البخاري كذلك بعض الآثار الواردة في الفتنة في تاريخه الأوسط[٣].

---

(١) الجامع الصحيح (٩/٥٦–٥٧) برقم (٧١٠٩). وانظر في بيان قصة الصلح فتح الباري لابن حجر (١٣/٦٢–٦٧).

(٢) الجامع الصحيح (٣ / ١٨٦) برقم (٢٧٠٤).

(٣) التاريخ الأوسط (١ / ١٦٤ – ١٦٥) و (١/١٧٠ – ١٩٨).

❖ كما ذكر رحمه الله بعض فضائل الصحابة ﷺ الذين شاركوا في تلك الحرب كعلي والزبير وطلحة وعائشة ومعاوية والحسن والحسين رضي الله عنهم جميعاً :

- أما علي ﷺ (ت ٤٠ هـ) فقد تقدم ذكر بعض فضائله .

- وأما الزبير ﷺ (ت٣٦هـ) فذكره في كتاب فضائل الصحابة من جامعه فقال : "باب مناقب الزبير بن العوام ﷺ" ، وأخرج فيه أحاديث وآثار ، منها : أنه حواري الرسول ﷺ[١] ، وثناء عثمان ﷺ عليه ، وأنه كان من أحب الناس إلى النبي ﷺ وأنه ﷺ فدّاه بأبيه وأمه وذكر بعض مشاهده وغزواته[٢] .

- وأما طلحة ﷺ (ت٣٦هـ) فقد ذكره أيضاً في كتاب فضائل الصحابة من جامعه فقال : "باب ذكر طلحة بن عبيد الله ﷺ" ، وذكر أن النبي ﷺ توفي عنه وهو راضٍ ، وأخرج آثاراً عن الصحابة في فضله ، وأنه وقى النبي ﷺ يوم أحد بيده فشُلّت[٣] .

ولقد نقل عن الشعبي رحمه الله (ت١٠٤هـ) قوله : "أدركت خمس مائة من أصحاب النبي ﷺ أو أكثر يقولون : علي وطلحة والزبير في الجنة"[٤] .

- وذكر فضائل أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها (ت ٥٨ هـ) فقال في كتاب فضائل الصحابة من جامعه : "باب فضل عائشة رضي الله عنها" ،

---

(١) ذكر ابن حجر رحمه الله عدة معاني للحواري ، فقيل : الذي يصلح للخلافة ، وقيل : الوزير ، وقيل : الناصر ، وقيل : الخالص ، وقيل : الخليل . انظر : الفتح (٨٠/٧) .

(٢) الجامع الصحيح (٥ / ٢١ – ٢٢) برقم (٣٧١٧ – ٣٧٢١) .

(٣) الجامع الصحيح (٥ / ٢٢) برقم (٣٧٢٢ – ٣٧٢٤) .

(٤) التاريخ الكبير (٦ / ٤٥٠ – ٤٥١) .

وذكر من فضائلها: أن جبريل عليه السلام أقرأها السلام، وأن فضلها على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام، وأنها زوجة النبي ﷺ في الدنيا والآخرة، وأنه ﷺ كان يتمنى أن يموت في بيتها، وأن الوحي ما نزل عليه ﷺ وهو في لحاف امرأة غيرها[1].

وذكر أيضاً: تزوج النبي ﷺ بها[2].

كما ذكر قصة الإفك واتهامها بالفاحشة، وأن الله جل وعلا برّأها من فوق سبع سموات: فقال في كتاب المغازي من جامعه: "باب حديث الإفك"، ثم أخرج القصة بأكملها[3].

بل إنه إنما ذكر حديث النهي عن سب الصحابة رضي الله عنهم[4] في جامعه: مرة واحدة في كتاب فضائل الصحابة، ضمن فضائل أبي بكر رضي الله عنه، وقد ذكر قبله مباشرة قصة الإفك.

- كما ذكر معاوية رضي الله عنه (ت٦٠هـ) في كتاب فضائل الصحابة من جامعه فقال: "باب ذكر معاوية رضي الله عنه"، وذكر فيه ثناء ابن عباس رضي الله عنهما (ت٦٨ه) عليه، وأنه صحب النبي ﷺ، وأنه فقيه[5].

---

(١) الجامع الصحيح (٥ / ٢٩ – ٣٠) برقم (٣٧٦٨ – ٣٧٧٥).

(٢) المصدر السابق، كتاب مناقب الأنصار، باب تزويج النبي ﷺ عائشة وقدومها المدينة وبنائه بها (٥ / ٥٥ - ٥٦) برقم (٣٨٩٤ - ٣٨٩٦).

(٣) المصدر السابق (٥ / ١١٦ – ١٢١) برقم (٤١٤١ – ٤١٤٦).

(٤) حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه مرفوعاً: ((لا تسبّوا أصحابي، فلو أن أحدكم أنفق مثل أُحُدٍ ذهباً ما بلغ مُدّ أحدهم ولا نصيفه)). الجامع الصحيح، كتاب فضائل الصحابة، باب قول النبي ﷺ: (لو كنت متخذاً خليلاً) (٥/٨) برقم (٣٦٧٣).

(٥) المصدر السابق (٥ / ٢٨ – ٢٩) برقم (٣٧٦٤ – ٣٧٦٦). وانظر فتح الباري لابن حجر (٧ / ١٠٤).

وهذا من بديع صنع البخاري رحمه الله: إذ ذكر في هذا الباب ثلاثة آثار عن ابن عباس ابن عم علي بن أبي طالب – رضي الله عن الجميع – ومن آل بيته، ذكرها في فضل معاوية ﷺ، وفي هذا ردّ على الروافض واستشهادٌ عليهم بكلام رجل ممن يعظمونه ويجلّونه.

كما أنه ذكر في تاريخه الأوسط حديثاً في ذم معاوية والأمر بقتله، ثم بيّن ضعفه وأنه لا يصح، ثم ساق بعده بإسناده إلى الأعمش رحمه الله (ت١٤٧هـ) قوله: "نستغفر الله من أشياء كنا نرويها على وجه التعجب، اتخذوها ديناً، وقد أدرك أصحاب النبي ﷺ معاوية ﷺ أميراً في زمان عمر بأمر عمر ﷺ وبعد ذلك عشرين سنة: فلم يقم إليه أحد فيقتله"، ثم قال البخاري رحمه الله بعد هذا الأثر: "وهذا مما يدل على هذه الأحاديث: أن ليس لها أصول، ولا يثبت عن النبي ﷺ خبر على هذا النحو في أحد من أصحاب النبي ﷺ؛ إنما يقوله أهل الضعف بعضهم في بعض، إلا ما يُذكر أنهم ذُكروا في الجاهلية ثم أسلموا فمحا الإسلام ما كان قبله"[1].

وهذا يكشف حقيقة الأمر وأن تلك الأخبار التي تروى عن بعض الصحابة ﷺ باطلة لا تصح، وأنها من باب التعصب واتّباع الهوى والانتصار بالباطل لطائفة على حساب طائفة أخرى؛ حتى أن بعضهم يعمد إلى أحداث كانت قبل إسلام هذا الصحابي أو ذاك فيذكرونها ويذمونه بها، مع أن الإسلام يَجُبُّ ما قبله ويمحو ما سبقه. فرضي الله عن معاوية فلقد كان من أصحاب النبي ﷺ ومن كُتّاب الوحي له وولي الولايات لعمر وعثمان

(١) التاريخ الأوسط (١ / ٢٥٥ – ٢٥٦).

رضي الله عنهما، ثم حكم بلاد المسلمين عشرين سنة فظهرت فضائله وانتشرت محاسنه فرضي الله عنه وعن جميع الصحابة ﷺ.

- وذكر أيضاً فضائل الحسن (ت٤٩هـ) والحسين (ت٦١هـ) ابني علي بن أبي طالب رضي الله عنهم أجمعين فقال في كتاب فضائل الصحابة من جامعه: "باب مناقب الحسن والحسين رضي الله عنهما"، وأخرج فيه قوله ﷺ عن الحسن إنه سيد، وإن الله سيُصْلِح به بين طائفتين من المسلمين، وقوله ﷺ فيهما: ((اللهم إني أحبهما فأحبهما)) و ((هما ريحانتاي من الدنيا))، وإنهما كان يُشْبِهان النبي ﷺ، وذكر وصية أبي بكر ﷺ: (أُرْقُبوا محمداً في أهل بيته)، وذكر أيضاً خبر مقتل الحسين ﷺ[1].

▪ وفي تقرير البخاري رحمه الله لفضائل هؤلاء - وغيرهم - من الصحابة ﷺ ردٌّ على المخالفين فيهم، فإذا عُرف الحق: ظهر الباطل؛ إذ ليس بعد الحق إلا الضلال.

• المخالفون في الصحابة ﷺ:

الإمام البخاري رحمه الله في أحيان قليلة يذكر بعض من خالف في شأن الصحابة ﷺ، فقد ساق في جامعه حديثاً ذكر فيه بعض رجال الإسناد فقال في بعضهم إنه كان "عثمانياً"، وقال عن آخر إنه كان "علوياً"[2].

---

(١) الجامع الصحيح (٥ / ٢٦ – ٢٧) برقم (٣٧٤٦ – ٣٧٥٣).

(٢) الجامع الصحيح، كتاب الجهاد والسير، باب إذا اضطر الرجل إلى النظر في شعور أهل الذمة... (٤/٧٦) برقم (٣٠٨١). وقد ذكر ذلك عندما ذكر قول أبي عبدالرحمن السلمي لحبّان عطية، فقال: "عن أبي عبد الرحمن، وكان عثمانياً، فقال لابن عطية: وكان علوياً، إني لأعلم ما الذي جرّأ صاحبك على الدماء، سمعته يقول: بعثني النبي ﷺ والزبير، فقال: ائتوا روضة كذا، وتجدون بها امرأة،

والمعنى أن أحدهما كان يُفضِّل عثمان على علي، والآخر كان يُفضِّل علياً على عثمان[1]، رضي الله عن الجميع.

وترجم لشخص فقال: "ويميل إلى تقديم عثمان، وكان أبوه يطيع على التشيع"[2]، أي: يميل إليه.

وأخرج في تاريخه الأوسط قصة عن يزيد بن أمية ﷺ[3] أن هشام بن إسماعيل[4] أراد منه أن يسبّ علياً، فقال: "لا، إن شئتَ ذكرت أيامه الصالحة ومواطنه"[5].

❖ وعندما ذكر فضائل علي بن أبي طالب ﷺ (ت ٤٠ هـ): في كتاب فضائل الصحابة من جامعه الصحيح قال: "باب مناقب علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي أبي الحسن ﷺ"، وكان مما أخرج فيه: أثراً عن علي ﷺ أنه كان يكره مخالفة من سبقه من الخلفاء: فأخرج عنه قوله ﷺ: " (اقضوا

أعطاها حاطب كتابا، فأتينا الروضة: فقلنا: الكتاب، قالت: لم يعطني، فقلنا: لتخرجن أو لأجردنّك...)) ''.

(١) انظر: فتح الباري لابن حجر (١٩١/٦).

(٢) التاريخ الكبير (٦ / ٨٩ – ٩٠).

(٣) أبو سنان الدؤلي المدني، حجازي وُلد زمن أُحد، روى عن علي وابن عباس وأبي واقد الليثي، وروى عنه زيد بن أسلم والزهري ونافع مولى ابن عمر. انظر: التاريخ الكبير (٣١٩/٨) والجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢٥١/٩) وتهذيب الكمال للمزي (٨٦/٣٢- ٨٨).

(٤) هشام بن إسماعيل بن هشام المخزومي، كان من أهل العلم والرواية، وَلِيَ المدينة لعبد الملك بن مروان سنة ثلاث وثمانين. انظر: تاريخ الملوك للطبري (٦٣٤/٣) و (٦٤٩/٣) و الكامل لابن الأثير (١٧٢/٤- ١٧٣) و وفيات الأعيان لابن خلكان (٢٧٧/٢).

(٥) التاريخ الأوسط (١ / ٣٤٦).

كما كنتم تقضون، فإني أكره الاختلاف حتى يكون للناس جماعة أو أموت كما مات أصحابي)، فكان ابن سيرين (ت١١٠هـ) يرى أن عامة ما يروى عن علي الكذب"[١].

يقول ابن حجر رحمه الله (ت ٨٥٢ هـ): "والمراد بذلك: ما ترويه الرافضة عن علي من الأقوال المشتملة على مخالفة الشيخين"[٢].

فعلي ﷺ لا يحب الاختلاف ويكره أن يخالف من سبقه من الخلفاء، وأما ما جاء من الأخبار التي فيها مخالفة لهم: فعامتها كذب مُخْتَلَق مفترى عليه.

❖ ولما ذكر البخاري رحمه الله فضائل أبي بكر ﷺ (ت ١٣ هـ): أخرج فيها أثراً عن علي ﷺ يفضّل فيه أبا بكر وعمر رضي الله عنهما على نفسه: فقد أخرج عن محمد بن الحنفية رحمه الله(ت٨١هـ)[٣] قوله: (قلت لأبي: أيُّ الناس خيرٌ بعد رسول الله ﷺ؟، قال: أبو بكر، قلت: ثم من؟ قال: عمر، وخشيت أن يقول عثمان، قلت: ثم أنت؟، قال: ما أنا إلا رجل من المسلمين)[٤].

---

(١) الجامع الصحيح (٥ / ١٨ – ١٩) برقم (٣٧٠١ – ٣٧٠٧).

(٢) فتح الباري (٧ / ٧٣).

(٣) هو ابن علي بن أبي طالب لكن من زوجته التي من بني حنيفة، والتي تزوجها بعد وفاة فاطمة بنت النبي ﷺ.

(٤) الجامع الصحيح، كتاب فضائل الصحابة، باب قول النبي ﷺ: ((لو كنت متخذاً خليلاً)) (٧/٥) برقم (٣٦٧١). وثبت عن علي ﷺ قوله: (خير هذه الأمة بعد نبيها: أبو بكر ثم عمر، ولو شئت أن أسمّي الثالث لفعلت). أخرجه أحمد في فضائل الصحابة (٩٤/١–٩٦) برقم (٤٢- ٤٣) وعبدالله بن أحمد بن حنبل في السنة (٥٦١/٢) وقوام السنة في الحجة في بيان المحجة (٣٦٨/٢) برقم (٣٢٥)، وقد أخرج قوام السنة بعد هذا الأثر: أن علياً ﷺ سئل من الثالث؟، فقال: عثمان.

وأخرج كذلك أثراً عن محمد بن الحنفية رحمه الله قال: (لو كان عليٌّ ذاكراً عثمان: ذكره يوم جاءه ناس فشكوا سعاة عثمان، فقال لي علي: اذهب إلى عثمان فأخبره أنها صدقة رسول الله ﷺ فمُرْ سعاتك يعملوا فيها)، وفي رواية أخرى بعدها: (قال: أرسلني أبي، خذ هذا الكتاب فاذهب به إلى عثمان، فإن فيه أمر النبي ﷺ في الصدقة)[1].

والمعنى: لو كان عليٌّ ذاكراً عثمانَ بسوء: لذكره يوم جاء بعض الناس يشكون عمال عثمان، لكنه لم يذكره بذلك، وإنما كان يذكره بالخير[2].

- ولم يكن ﷺ يعترض على عثمان ﷺ (ت٣٥هـ) بل كان يسمع له ويطيع، وقد أخرج في كتاب التاريخ الأوسط أن علياً ﷺ قال لرسول عثمان ﷺ: " لو أمرتني أن أخرج من داري لفعلت" [3].

وأقوال علي ﷺ وأفعاله ومواقفه في اتباع سنن الخلفاء الثلاثة قبله واقتفاء آثارهم ومحبتهم وطاعتهم وتفضيلهم على نفسه: كثيرة معلومة، وكذلك كان حال أولاده وآل بيته من بعده.

❖ ونفى ما يزعمه الرافضة من أن النبي ﷺ أوصى لعلي ﷺ بالخلافة: فأخرج في كتاب الوصايا من جامعه أثرين: أحدهما: عن عبد الله بن أبي أوفى ﷺ (ت٨٦هـ)، وقد سئل: (هل كان النبي ﷺ أوصى؟ فقال: لا، فقيل: كيف كُتب على الناس الوصية أو أُمروا بالوصية؟ قال: أوصى

---

(١) الجامع الصحيح، كتاب فرض الخمس، باب ماذكر من درع النبي ﷺ وعصاه... (٤/٨٣- ٨٤) برقم (٣١١١-٣١١٢).

(٢) انظر: فتح الباري لا بن حجر (٦ / ٢١٤ – ٢١٥).

(٣) (١/١٦٤-١٦٥). وقد ترجم البخاري لعلي ﷺ في التاريخ الأوسط (١/١٧٠) والتاريخ الكبير (٦/٢٥٩).

بكتاب الله)، والثاني: عن عائشة رضي الله عنها لما ذُكر لها أن علياً كان وصياً، فقالت: (متى أوصي إليه وقد كنت مسندته إلى صدري أو قالت إلى حجري؟!، فلقد انخنث في حجري فما شعرت أنه قد مات، فمتى أوصى إليه ؟)[1]، فالنبي ﷺ لم يوصِ بالخلافة لأحد، لا علي ولا غيره.

وأخرج الإمام البخاري رحمه الله ما يزعمه الرافضة من أن لدى علي ﷺ أو آل بيته الطاهرين علماً خصّهم به رسول الله ﷺ: فأخرج في جامعه الصحيح أن علي بن أبي طالب ﷺ لما سئل: هل عندكم من شيء مما ليس في القرآن؟، ومرة سئل: هل عندكم شيء مما ليس عند الناس؟، قال: "والذي فلق الحبة وبرأ النسمة ما عندنا إلا ما في القرآن إلا فهماً يُعطى رجل في كتابه وما في هذه الصحيفة، قيل: وما في الصحيفة؟ قال: العقل وفكاك الأسير وأن لا يُقتل مسلم بكافر"[2].

هذا كل ما وجدته من كلام للإمام البخاري رحمه الله تعالى في شأن الصحابة رضي الله عنهم.

* * *

(١) الجامع الصحيح، باب الوصايا (٤ / ٣) برقم (٢٧٤٠ – ٢٧٤١).
(٢) الجامع الصحيح، كتاب الديات، باب العاقلة (١١/٩) برقم (٦٩٠٣). وانظر: السنة لعبد الله بن أحمد بن حنبل (٥٣٦/٢) وفتح الباري لابن حجر (٢٠٨/١٣).

الخاتمة:

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله . أما بعـد:

فقد توصلت في ختام هذا البحث المتواضع إلى بعض النتائج، أُجملها فيما يلي:

١- أسهب البخاري رحمه الله في ذكر الصحابة رضوان الله عليهم والثناء عليهم وبيان ما خصّهم الله تعالى به؛ بل قد أفرد في جامعه كتابين عنهما: كتاب (فضائل الصحابة) وكتاب (مناقب الأنصار).

٢- عرّف البخاري رحمه الله (الصحابي) بأنه: (من صحب النبي ﷺ أو رآه من المسلمين).

٣- نبّه البخاري رحمه الله إلى أن مناقب الشخص وفضائله إنما تكون بالتقوى والعمل الصالح وليست بالأنساب ولا بدعوى الجاهلية.

٤- ذكر رحمه الله كثيراً من فضائل الصحابة ﷺ ومناقبهم: فذكر فضائل المهاجرين وفضائل الأنصار وفضائل آل بيت النبي ﷺ وغيرهم رضي الله عنهم.

٥- اعتمد البخاري على فهم الصحابة ﷺ للأدلة الشرعية، بل ونقل إجماع السلف على وجوب اتّباع الصحابة واقتفاء آثارهم وعدم الخروج عن طريقهم ومنهجهم.

٦- في حال اختلاف الصحابة ﷺ يُقدّم قول من كان لديه نور من وحي أو أثارة من علم، وأما إن اجتهدوا فأخطأوا: فأدلة الوحي أولى بالتقديم وأحرى بالقبول.

٧- بيّن البخاري رحمه الله تفاضل أصحاب النبي ﷺ في منازلهم ومراتبهم، وأن أفضلهم: أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي رضوان الله عليهم أجمعين.

٨- بيّن رحمه الله تحريم سب الصحابة ﷺ ونقل إجماع السلف على عدم الطعن فيهم.

٩- ذكر رحمه الله كراهة علي ﷺ مخالفة من سبقه من الخلفاء، وتفضيله لأبي بكر وعمر على نفسه، وعدم ذكره لعثمان إلا بالخير، وطاعته له وعدم اعتراضه عليه.

١٠- نفى زعم الرافضة أن النبي ﷺ أوصى لعلي ﷺ بالخلافة، واستدل بأقوال لعلي ﷺ في ذلك.

١١- أشار البخاري رحمه الله إلى ما شجر بين الصحابة ﷺ من القتال والفتنة ولم يتوسع فيه، وذكر بعض فضائل الصحابة الذين شاركوا في تلك الحرب كعلي والزبير وطلحة وعائشة ومعاوية والحسن والحسين ﷺ، وفي هذا ردٌّ على المخالفين في شأن الصحابة من الروافض أو النواصب.

وختاماً: هذه أبرز نتائج هذا البحث المتواضع، وأسأل الله تعالى القبول والسداد.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

* * *

فهرس المراجع:

١- الاختلاف في اللفظ والرد على الجهمية والمشبهة لابن قتيبة الدينوري، تعليق وتخريج: عمر بن محمود أبو عمر، دار الراية، ط١، ١٤١٢هـ.

٢- أُسد الغابة في معرفة الصحابة لابن الأثير، علي بن محمد الجزري، تحقيق وتعليق: علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود، ط١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ.

٣- الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر، دراسة وتحقيق وتعليق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، ط١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ.

٤- أصول السنة لابن أبي زمنين، تحقيق وتخريج: عبد الله بن محمد عبد الرحيم بن حسين البخاري، ط١، المدينة المنورة، مكتبة الغرباء الأثرية، ١٤١٥هـ.

٥- البداية والنهاية لابن كثير، د.ط، بيروت، دار الفكر، ١٣٩٨هـ.

٦- التاريخ الأوسط للبخاري، تحقيق: محمد اللحيدان، ط١، الرياض، دار الصميعي، ١٤١٨هـ.

٧- التاريخ الكبير للبخاري، د.ط، بيروت، دار الكتب العلمية، د.ت.

٨- تفسير القرآن العظيم لابن كثير، ط١، بيروت، دار المفيد، ١٤٠٣هـ.

٩- التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع لمحمد بن أحمد الملطي الشافعي (ت٣٧٧هـ)، تحقيق: يمان بن سعد الدين الميادين، رمادي للنشر، الدمام، ط١، ١٤١٤هـ.

١٠- تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزّي، جمال الدين يوسف بن عبدالرحمن، تحقيق وتعليق: بشار عواد، ط١، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤١٣هـ.
١١- جامع البيان لابن جرير الطبري، ط٣، مصر، مطبعة البابي الحلبي، ١٣٨٨هـ.
١٢- الجامع الصحيح للبخاري، بعناية: محمد زهير الناصر، ط١، بيروت، طوق النجاة، ١٤٢٢ه.
١٣- الجامع لمعمر بن راشد، مطبوع في آخر المصنف لعبد الرزاق الصنعاني، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، ط١، د.م، منشورات المجلس العلمي، ١٣٩٠هـ.
١٤- الجرح والتعديل لابن أبي حاتم الرازي، د.ط، حيدر أباد وبيروت، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر ودار الكتب العلمية، ١٣٧٢هـ .
١٥- الحجة في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السنة لقوام السنة الأصبهاني، تحقيق: محمد بن ربيع المدخلي ومحمد بن محمود أبو رحيم، ط٢، الرياض، دار الراية، ١٤١٩هـ.
١٦- خلق أفعال العباد للبخاري، تحقيق: محمد الفهيد، ط١، دار أطلس الخضراء، ٢٠٠٥ م.
١٧- الخوارج تاريخهم وآراؤهم الاعتقادية لغالب عواجي، مكتبة لينه، دمنهور، مصر، ١٤١٨هـ.
١٨- دراسات عن الفرق في تاريخ المسلمين (الخوارج والشيعة) لأحمد محمد جلي، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، الرياض، ط٢، ١٤٠٨هـ.

١٩- الرسالة الوافية لمذهب أهل السنة في الاعتقادات وأصول الديانات للداني، عثمان بن سعيد، تحقيق: محمد بن سعيد القحطاني، ط١، الدمام، دار بن الجوزي، ١٤١٩هـ.

٢٠- الرياض النضرة في مناقب العشرة للطبري، محب الدين أحمد بن عبدالله، اعتنى به وأخرجه: عبد المجيد طعمه حلبي، ط١، لبنان، دار المعرفة، ١٤١٨هـ.

٢١- السنة للخلال، تحقيق: عطية بن عتيق الزهراني، ط٢، الرياض، دار الراية، ١٤١٥هـ.

٢٢- السنة لعبدالله بن أحمد بن حنبل، تحقيق: محمد سعيد القحطاني، ط٤، د.م، رمادي للنشر، ١٤١٦ه.

٢٣- السنن لابن ماجة، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، د.ط، بيروت، دار إحياء التراث، د.ت.

٢٤- سير أعلام النبلاء للذهبي، تخريج: شعيب الأرناؤط، ط١١، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤١٩هـ

٢٥- شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة لهبة الله الالكائي، تحقيق: أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي، ط٣، الرياض، دار طيبة، ١٤١٥هـ.

٢٦- شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز الحنفي، تحقيق وتعليق وتخريج: عبد الله بن عبد المحسن التركي و شعيب الأرناءوط، ط٢، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤١٣هـ .

٢٧- شرح صحيح مسلم للنووي، ، تقديم: وهبه الزحيلي، ط١، بيروت، دار الخير، ١٤١٤هـ.

٢٨- الشريعة للآجري، تحقيق: عبد الله عمر الدميجي، ط٢، الرياض، دار الوطن، ١٤٢٠هـ.
٢٩- عقيدة السلف وأصحاب الحديث لإسماعيل الصابوني، تحقيق: ناصر عبد الرحمن الجديع، ط٢، الرياض، دار العاصمة، ١٤١٩هـ.
٣٠- عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني، د.ط، بيروت، دار إحياء التراث العربي، د.ت .
٣١- فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر، ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، تصحيح عبد العزيز بن باز، د.ط، بيروت، دار الفكر، د.ت .
٣٢- الفرْق بين الفرَق لعبد القاهر بن طاهر البغدادي (ت٤٢٩هـ)، تعليق: إبراهيم رمضان، دار المعرفة، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ.
٣٣- الفِصَل في الملل والأهواء والنحل لعلي بن أحمد بن حزم الظاهري (ت٤٥٦هـ)، تحقيق: محمد إبراهيم نصر و عبد الرحمن عميرة، دار الجيل، بيروت .
٣٤- فضائل الصحابة لأحمد بن حنبل، تحقيق: وصي الله عباس، الدمام، دار ابن الجوزي، ١٤٢٠هـ.
٣٥- الكامل في التاريخ لابن الأثير، تحقيق: خليل شيحا، ط١، بيروت، دار المعرفة، ١٤٢٢هـ.
٣٦- الكواكب الدراري للكرماني، ط٣، بيروت، دار إحياء التراث، ١٤٠٥هـ.
٣٧- مجاز القرآن لمعمر بن المثنى، تحقيق: محمد فؤاد سزكين، د.ط، مصر، مكتبة الخانجي، د.ت .

٣٨- مجموع الفتاوى، لابن تيمية، جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم وابنه محمد، د.ط، السعودية، طبعة وزارة الشئون الإسلامية، ١٤١٦هـ.
٣٩- المسائل والرسائل المروية عن الإمام أحمد بن حنبل في العقيدة، جمع وتحقيق: عبد الإله بن سليمان الأحمدي، ط٢، الرياض، دار طيبة، ١٤١٦هـ.
٤٠- المستدرك للحاكم، د.ط، حلب بيروت، مكتبة المطبوعات الإسلامية، د.ت .
٤١- المسند لأحمد بن حنبل، ترقيم: محمد عبد الشافي، ط١، دار الكتب العلمية، ١٤١٣هـ
٤٢- معالم التنزيل في تفسير القرآن للبغوي، تحقيق: محمد عبد الله النمر وعثمان جمعة ضميرية وسليمان الحرش، ط٤، الرياض، دار طيبة، ١٤١٧هـ.
٤٣- معرفة الصحابة لأبي نعيم، تحقيق: عادل العزازي، ط١، الرياض، دار الوطن، ١٤١٩هـ.
٤٤- مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين لأبي الحسن علي بن إسماعيل الأشعري (ت٣٣٠هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، ١٤١١هـ.
٤٥- مقدمة فتح الباري (هدي الساري) لابن حجر، تعليق: عبد العزيز بن باز، تصحيح: محب الدين الخطيب، د.ط، بيروت، دار الفكر، د.ت.
٤٦- مكانة آل البيت عند الإمامية الإثني عشرية لخالد بن عبدالله الدميجي، ، ط١، مركز البيان للبحوث والدراسات، الرياض، ٢٠١٥ م.
٤٧- الملل والنحل للشهرستاني، تحقيق: محمد الفاضلي، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، ١٤٢٢هـ.

٤٨- نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر لابن حجر العسقلاني، تحقيق: عبدالله بن ضيف الله الرحيلي، ط١، الرياض، مطبعة سفير، ١٤٢٢هـ.

٤٩- وفيات الأعيان لابن خلكان، تحقيق: إحسان عباس، د.ط، بيروت، دار الثقافة، د.ت.

* * *

- Al-Thahabi, I. (1999). *Sayr a'lām al-nubalā* (11th ed.). Sh. Al-Arnāūt (Ed.). Beinut: Muassasat Al-Risāla.

* * *

- Khalkān, I. (n.d.). *Wafiyyāt al-a'yān*. I. 'Abbās (Ed.). Beirut: Dār Al-Thaqāfa.
- Al-Khallāl, I. (1995). *Al-sunna* (2nd ed.). 'A. Al-Zahrānī (Ed.). Riyadh: Dār Al-Rayā.
- Al-Nawawī, I. (1993). *Sharh ahīh muslim* (1st ed.). W. Al-Zuhailī (Ed.). Beirut: Dār Al-Khair.
- Al-Rāzī, 'I. (1953). *Al-jarh wa al-ta'dīl*. Beirut: Dār Al-Kutub Al-'Ilmiyya.
- Al-Sābunī, E. (1999). *'aqīda al-salaf wa ashāb al-hadīth* (2nd ed.). N. Al-Judai' (Ed.). Riyadh: Dār Al-'Āsima.
- Al-San'ānī, 'A. (1971). *Al-jāmi' li-mu'ammar bin rāshid* (1st ed.). H. Al-A'zhamī (Ed.). Damascus: Manshūrāt Al-Majlis Al-'Ilmī.
- Al-Shāfi'ī, I. (1993). *Al-tanbīh wa al-rad 'alā ahl al-ahwā* (1st ed.). Y. Al-Mayādīnī (Ed.). Dammam: Ramādī Lil-Naslu.
- Al-Shahrastānī, M. (2002). *Al-milal wa al-nihal*. Beirut: Al-Maktaba Al-'Asriyya.
- Al-Tabarī, M. (1969). *Jāmi' al-bayān* (3rd ed.). Egypt: Matba'at Al-Bābī Al-Halabī.
- Al-Tabarī, M. (1998). *Al-riyādh al-nadhira fī manāqib al-'ashara* (1st ed.). 'A. Halabī (Ed.). Beirut: Dār Al-Ma'rifa.

- Ibn-Hanbal, A. (1993). *Al-musnad* (1st ed.). M. ʿAbdul-Shāfī (Ed.). Beirut: Dār Al-Kutub Al-ʿIlmiyya.
- Ibn-Hanbal, A. (1995). *Al-masāil wa al-risāil al-murūriyya* (2nd ed.). ʿA. Al-Ahmadī (Ed.). Riyadh: Dār Tayba.
- Ibn-Hanbal, A. (2000). *Fadhāil al-sahāba*. W. ʿAbbās (Ed.). Dammam: Dār Ibn Al-Jawzī.
- Ibn-Kathīr, I. (1978). *Al-bidāya wa al-nihāya*. Beirut: Dār Al-Fikr.
- Ibn-Kathīr, I. (1983). *Tafsīr al-qurān al-ʿazhīm* (1st ed.). Beirut: Dār Al-Mufīd.
- Ibn-Māja, I. (n.d.). *Al-sunna*. M. ʿAbdulbāqī (Ed.). Beirut: Dār Ihyā Al-Turāth Al-ʿArabī.
- Ibn-Taimiya, A. (1995). *Majmūʿ al-fatāwā*. ʿA. Qāsim & M. Qāsim (Eds.). Saudi Arabia: Ministry of Islamic Affairs.
- Jalī, A. (1988). *Dirāsāt ʿan al-firaq fī tārīkh al-muslimīn: Al-khawārij wa al-shīʿa* (2nd ed.). Riyadh: Markaz Al-Malik Faisal Lil-Buhūth Wa Al-Dirāsāt Al-Islāmiyya.
- Al-Jazarī, ʿA. (1996). *Usud al-ghāba fī maʿrifat al-sahāba* (1st ed.). ʿA. Muʿawadh & ʿA. ʿAbdulmawjūd (Eds.). Beirut: Dār Al-Kutub Al-ʿIlmiyya.

- Al-Hanafī, A. (1992). *Sharh al-'aqīda al-tahāwiyya* (3rd ed.). 'A. Al-Turkī & Sh. Al-Arnāūt (Eds.). Beirut: Muassasat Al-Risāla.
- Ibn-Al-Muthannū, M. (n.d.). *Majāz al-qurān*. M. Sezkin (Ed.). Cairo: Maktabat Al-Khānjī.
- Ibn-Athīr, I. (1985). *Al-kawākib al-durārī* (3rd ed.). Beirut: Dār Ihyā Al-Turāth.
- Ibn-Athīr, I. (2002). *Al-kāmil fī al-tārīkh* (1st ed.). Kh. Shaihā (Ed.). Beirut: Dār Al-Ma'rifa.
- Ibn-Hajar, I. (1996). *Al-isāba fī tamyīz al-sahāba* (1st ed.). 'A. Mu'awadh & 'A. 'Abdulmawjād (Eds.). Beirut: Dār Al-Kutub Al-'Ilmiyya.
- Ibn-Hajar, I. (2002). *Nuzhat al-nazhar fī tawdhīh nukhbat al-fikr fī mustalah ahl al-athar* (1st ed.). 'A. Al-Ruhaylī (Ed.). Riyadh: Matba'at Safīr.
- Ibn-Hajar, I. (n.d.). *Fath al-bārī: Sharh sahīh al-bukhārī*. M. 'Abdulbāqī & 'A. Ibn-Bāz (Eds.). Beirut: Dār Al-Fikr.
- Ibn-Hajar, I. (n.d.). *Muqaddimat fath al-bārī: Hadī al-sārī*. 'A. Ibn-Bāz & M. Al-Khatīb (Eds.). Beirut: Dār Al-Fikr.
- Ibn-Hanabl, 'A. (1995). *Al-sunna* (4th ed.). M. Al-Qahtānī (Ed.). Dammam: Ramādī Lil-Nashr.

- Al-Baghawī, A. (1996). *Ma'ālim al-tanzīl fī tafsīr al-qur'ān* (4th ed.). M. Al-Nimr et al. (Eds.). Riyadh: Dār Tayba.
- Al-Baghdādī, 'A. (1994). *Al-farq bayn al-firaq* (1st ed.). I. Ramadlān (Ed.). Beirut: Dār Al-Ma'rifa.
- Al-Bukhārī, I. (2005). *Khalq afāl al-'ibād* (1st ed.). M. Al-Fuhaid (Ed.). (n.p.): Dār Atlas Al-Khadhrā.
- Al-Bukhārī, M. (1983). *Al-tārīkh al-kabīr*. Beirut: Dār Al-Kutub Al-'Ilmiyya.
- Al-Bukhārī, M. (1998). *Al-tārīkh al-awsat* (1st ed.). M. Al-Luhaydān (Ed.). Riyadh: Dār Al-Sumai'ī.
- Al-Daynūrī, I. (1992). *Al-ikhtilāf fī al-lafzh wa al-rad 'alā al-jahamiyya wa al-mushabbiha* (1st ed.). 'O. Abū-'Omar (Ed.). (n.p.): Dār Al-Rāya.
- Al-Dhāhirī, 'A. (n.d.). *Al-fisal fī al-milal wa al-ahwā wa al-nihal*. M. Nasr & 'A. 'Umaira (Eds.). Beirut: Dār Al-Jīl.
- Al-Dumaijī, Kh. (2015). *Makānat āl al-bait 'ind al-imāmiyya al-ithnay 'ashariyya* (1st ed.). Riyadh: Markaz Al-Bayān Lil-Buhāth Wa Al-Dirāsat.
- Al-Hākim, I. (1992). *Al-mustadrik* (1st ed.). Beirut: Maktabat Al-Matbū'āt Al-Islāmiyya.

Arabic References

- ʿAbdurrahmān, J. (1993). *Tahthīb al-kamāl fī asmā al-rijāl lil-muzzī* (1st ed.). B. ʿAwwād (Ed.). Beirut: Muassasat Al-Risāla.
- Abī-Naʿīm, A. (1999). *Maʿrifat al-sahāba* (1st ed.). ʿA. Al-ʿAzzāzī (Ed.). Riyadh: Dār Al-Watan.
- Abī-Zamanayn, I. (1996). *Usūl al-sunna* (1st ed.). ʿA. Al-Bukhārī (Ed.). Al-Madinah Al-Munawarah: Maktabat Al-Ghurabā.
- Al-Ajrī, I. (2000). *Al-sharīʿa* (2nd ed.). ʿA. Al-Dumaijī (Ed.). Riyadh: Dār Al-Watan.
- Al-Alkāī, A. (1994). *Sharh usūl iʿtiqād ahl al-sunna wa al-jamāʿa* (3rd ed.). A. Al-Ghāmdī (Ed.). Riyadh: Dār Al-Rayā.
- Al-Asbahānī, I. (1999). *Al-hujja fī bayān al-mahajja wa sharh ʿaqīdat ahl al-sunna* (1st ed.). M. Al-Madkhalī & M. Abū-Rahīm (Eds.). Riyadh: Dār Al-Rāya.
- Al-Ashʿarī, A. (2001). *Maqālāt al-islāmiyyīn wa ikhtilāf al-musallīn*. M. ʿAbdulhamīd. (Ed.). Beirut: Al-Maktaba Al-ʿAsriyya.
- ʿAwājī, Gh. (1997). *Al-khawārij: Tārīkhuhum wa ārāuhum al-iʿtiqādiyya*. Egypt: Maktabat Līna.
- Al-ʿAynī, I. (n.d.). *ʿUmdat al-qārī sharh sahīh al-bukārī*. Beirut: Dār Ihyā Al-Turāth Al-ʿArabī.

Al-Imam Al-Bukhari's Position Concerning Al-SaHabah (Prophet's Companions)

Abdullah bin Daifallah A. Al-Houfan
Department of Creed College of Da'wah and Islamic Theology
Umm Al-Qura University

Abstract:

The topic of this paper deals with Al-Imam Al-Bukhari's position concerning the Prophet's companions, evident in his works and what is written about him. The significance of determining Al-Bukhari's position is seen in the following aspects: knowing Al-SaHaba's and their status in Islam, using Al-SaHaba's understanding of the Quran, and Al-Bukhari's position concerning the tension and positions among Al-SaHaba. The method used in the study is inductive, descriptive and analytical.

The findings can be summarized as follows:

1- Al-Bukhari has greatly expanded on mentioning Al-SaHaba laudably illustrating their being uniquely characterized by Allah. He devoted two books in his anthology about them: FaDael Al-SaHaba's (Companion Tributes) and Manaqeb Al-Ansar (Al-SaHaba's Good Qualities).

2- Al-Bukhari defined Al-SaHabi as "A Muslim who accompanied or saw Prophet Muhammad".

3- He employed Al-SaHaba's understanding of Shari'a evidence and transmission of ijma', to conclude that they must be followed.

4- In cases of disagreement among Al-SaHaba, the opinion of the one who is more enlightened by the Qur'an and the one who is more knowledgeable is accepted. In cases where Al-SaHaba are mistaken, then evidence from the Qur'an would be the decisive position to be accepted and respected.

5- Al-Bukhari showed that it is impermissible to swear against Al-SaHaba, and reported earlier scholarly 'ijma'not to vindicate them.

6- He reported that Ali hated to disagree with his predecessors, and his preference of Abu Bakr and Omar, while mentioning Othman only for his good deeds.

7- Al-Bukhari briefly mentioned the fighting and disputes (fitnah) among Al-SaHaba without expanding on these topics, adding a description of high tributes of the Prophet companions who participated in those wars.

تاريخ نشأة النظريات الإلحادية الغربية الحديثة

د. عبد الرحمن بن غالب عواجي
قسم العقيدة - كلية الدعوة وأصول الدين
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

تاريخ نشأة النظريات الإلحادية الغربية الحديثة

د. عبد الرحمن بن غالب عواجي
قسم العقيدة - كلية الدعوة وأصول الدين
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

تاريخ تقديم البحث: ١٩/ ١٢/ ١٤٣٨هـ **تاريخ قبول البحث: ٢٤/ ٢/ ١٤٣٩هـ**

ملخص البحث:

يعد الإلحاد الآفة التي استشرت في مختلف دول العالم، وبين عموم أبناء الطوائف والديانات المختلفة، وهذه الدراسة ركّزتْ على تعريف النظريات الإلحادية وتاريخ نشأتها ومراحل ظهورها. فالإلحاد قد اختلفت معانيه بحسب اختلاف من يطلق عليه في نظر كل أصحاب معتقد، وقد اختارت هذه الدراسة تعريف الإلحاد بمعناه العام الذي اتفق عليه في العصر الحديث، وهو بمعنى إنكار وجود الله.

واذا ماتتبعنا تاريخ الالحاد في المجتمع الغربي نجد أن هناك شذرات شكية أو إلحادية قد ضربت بجذورها في أعماق تاريخ المجتمع الغربي ، فقد كان لدى بعض فلاسفة اليونان شذرات إلحادية وشكية ، أنكرت وجود الخلق كنظرية ديمكريتوس في الذرة أونظرية أبيقور في عدم وجود الإله- على سبيل المثال - إلى جانب الاتجاه الشكي السفسطائي، ثم ظهرت الفرق الغنوصية في المسيحية، أعقبها انتشار المذهب اللا أدري ، ثم بروز المذاهب الالحادية المادية والعقلية إلى أن ظهر بثوبه الأخير في شكل نظريات تبناها فلاسفة أقاموا عليها براهين حسب زعمهم .

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، الرحمن الرحيم، مالك يوم الدين، وأشهد أن لا إله إلا الله، الملك الحق المبين، وأشهد أن سيدنا ونبينا محمدًا عبده ورسوله، صلى الله عليه، وعلى آله الطيبين الطاهرين، وعلى صحابته الغر الميامين، وعلى زوجاته أمهات المؤمنين، وعلى من سار على نهجهم إلى يوم الدين.

ثم أما بعد، ، ،

لقد نشأت النظريات الإلحادية الغربية في مواجهة الكنيسة، وأصبحت دراسة هذه النظريات الغربية من صميم دراسات اللاهوت المسيحي الحديث، واصطلح على تسمية تلك الدراسات Contemporary theology أو يسمونه Modern Thوتعني اللاهوت المعاصر.

وموضوع الدراسة فيه هو التمييز بين المواضيع الكبرى في اللاهوت: الله، المسيح، الكنيسة، الإنسان، نقد الماضي، نقد اللاهوت المدرسي، نقد اللاهوت الليبرالبي[1].

ومن نافلة القول أن نشير إلى أن ميدان النظريات الفلسفية بشكل عام يتمحور حول أربعة اتجاهات، وهي: العلم[2] والدين، والمنطق، والأخلاق، ثم تقوقع مفهومها حول الآلهة والبشر والطبيعة والوجود[3].

---

(١) المدخل إلى اللاهوت، نقله إلى العربية، الأب حبيب هرمز النوفلي، المدخل ص ١٢.

(٢) ويقصد به العلم الطبيعي.

(٣) انظر: الاتجاهات الفلسفية، رحيم الموسوي، ص١٣.

وما يهمنا هنا، هوِ أثر تلك النظريات التي تختص بالدين وما يتعلق به، والتي نشأت على اتجاهين:

أحدهما: هو النظريات التي تستدرك على الدين بعض معتقداته، أو تنتقد بعض مسلماته، أو تؤول بعض مفاهيمه، من غير نفيه بالكلية، وهذا الجانب ليس محل البحث هنا.

والثاني: هو نقد الدين برمته، ونفيه بالكلية، أو إنكار أسسه، أو نفي مصادره، مما ينتج عنه نفيه بالكلية، وهذا هو محل البحث هنا.

ولئن كانت هذه النظريات الإلحادية قد بدأت بدايات خجولة، وكان أربابها الأوائل يسعون إلى تبرير مقاصدها قبل عرضها، ولئن طورد أصحابها من قبل السلطات الدينية الغربية، فلقد تحول الأمر بعد ذلك، فأصبح المطارد مطاردًا، وتحولت تلك النظرات الإلحادية المطأطئة إلى عيون مارد جبار، وتبدل رذاذها الخجول إلى موج عات، لا يلوي على شيء.

لقد انتشرت تلك النظريات في أصقاع المعمورة، ودرست مقدماتها ونتائجها في أروقة كثير من الأكاديميات الغربية، وأصبح الإيمان الجديد لا يقوم إلا بها، ولا يرتكز إلا عليها، ومرغت أنوف رجال الدين المعارضين بالوحل.

لقد أصبح الإلحاد الجديد يقوم على أسس علمية – في نظرهم – ونظريات معرفية، يستغني فيها عن الإيمان، بل عن مشرع الإيمان الديني، (... لقد اختلف ترتيب المعركة الآن، أصبح العلماء مثل: ريتشارد دوكينز،

فيكتور سينجر، تانرايدس، إميل زوكر كاندل، بيتر اتكنز، ستيفن واينبرج[1] هم من يتولى كبر الهجوم الواسع على المعتقد الديني وعاطفته)[2].

وقد ظهرت على أيدي هؤلاء وغيرهم منظمات علمية كثيرة، ومراكز أبحاث، بل وأكاديميات مرموقة، تتبنى نظريات الإلحاد، فتحولت الجهود الإلحادية المبعثرة إلى عمل مؤسسي منظم، يقود زمامه جملة من عتاة الملاحدة.

يقول ديفيد بيرلنسكي عن الملاحدة في هذا العصر: "إن تنظيمهم أخذ في الازدهار من جميع النواحي، ريتشارد دوكينز صاحب وهم الإله[3] من المبرزين في هذا الجانب، إنه ليس ملحدا ممتلئا فكريا فحسب، وإنما عازم أيضا على أن يكون الآخرون بدرجة امتلائه نفسها"[4].

ولقد تأثر بهم جملة من الناس، منهم من سار في ركابهم، مقتنعا بمسلماتهم، مؤمنا بمعتقداتهم.

فمنهم من سار تبعا لنزواته التي يشبعها الإلحاد، فلا خطام لشهوة النفس أمام ميدان الإلحاد، ولا زمام في كل نواحي الرغبات، حتى إن

---

(١) هؤلاء جملة من عتاة الملاحدة الغربيين المعاصرين، تخصصوا في الفلسفة والفيزياء.

(٢) وهم الشيطان، ديفيد بيرلنسكي، The Devil's DELUSION.David Bwrlinski ص٢٩.

(٣) هو أحد أشهر الملاحدة المعاصرين، وهو عالم بيولوجيا تطورية، له كتب كثيرة في الدعوة إلى الإلحاد، منها كتابه "وهم الإله". انظر: مقدمة كتابه وهم الإله ص١.

(٤) نفس المرجع، ص٣٠.

بعض أكابر رؤوس الإلحـــاد في هذا العصر، مثـل ريتـشارد دوكينزيرى أن القيود الجنسية على النساء والرجال والمثليين قيود دينية متطرفة[١].

يقول بيرلنسكي: "إن المناسبات التي كان يحظى فيها دوكينز بالتسامح، أصبحت الآن مناسبات يحظى فيها بالاحترام، ولو أنه أعلن عن عزمه لغزو جهنم، ليستفز مختلف الإنجيليين الأمريكيين، فإني أحسب أن مبيعات التذاكر في الأكاديمية الوطنية للعلوم ستنشط على الفور"[٢].

وأمام كل ذلك تحول الإلحاد إلى مهاجم بعد أن كان مدافعا، فأصبح له مبشرون يسعون إلى نشره بكل ما أوتوا من قوة، في مختلف الميادين.

وامتدت هجمات الإلحاد الشرسة حتى وصلت إلى المسلمين في عقر ديارهم، وتأثر بهم بعض أبناء المسلمين، ويا للأسف...

لقد أصبحت النظريات الإلحادية هي النص المعصوم، والملاذ الآمن لكل غيبي في نظرهم، ويرون أنه " لا يوجد شيء منطقي في علم الأحياء إلا في ضوء التطور"[٣].

وأمام ذلك وقف المؤمنون من مختلف الديانات مشدوهين أمام هجمات الإلحاد الشرسة، فمنهم من ناضل، ومنهم من ناظر، ومنهم من أقدم رغبة في دحرها، ومنهم من أحجم رهبة من شرها.

---

(١) وهم الإله، ريتشارد دوكينز، Richard Dawkins، The God Delusionص ١٤٤- ١٤٧.

(٢) وهم الشيطان، ديفيد بيرلنسكي، The Devil's DELUSION.David Bwrlinskiص٣٠.

(٣) انظر: God's Undertaker: Has Science Buried God? JOHN C.LENNOX. PP١٠٠. والمقصود به نظرية التطور الداروينية.

لأن العادة الجارية هي الاحتجاج على وجود الله، أما الاحتجاج لعدم وجوده فحدث طارئ[١].

ولهذا يصرح ملاحدة العصر الحديث - وبكل وضوح- عن رغبتهم في تنشئة الصغار على الإلحاد قبل الكبار، يقول ريتشارد دوكينز: "نريد من الجميع أن يجفلوا عند سماع كلمات مثل طفل كاثوليكي أو طفل مسلم.."[٢].

كل هذا، في الوقت الذي لم تكن فيه جهود المتدينين منظمة في الشرق الإسلامي، بل حتى في الغرب المسيحي، وهذا ما استشعره بعض المتدينين الغربيين، يقول ديفيد بيرلنسكي في كتابه (وهم الشيطان)، في سبب رده على الملحد ريتشارد دوكينز، في كتابه (وهم الإله): "والحاجة ماسة إلى الدفاع، لأنه لم يتقدم لذلك أحد، إذ قد ترك نقاش هذا الأمر لأشخاص يزدرون المعتقد الديني بصبيانية، وقد انهالت كتبهم مؤخرا من مختلف دور النشر، ورغم تباينهم في الأسلوب، إلا أن رسالتهم تظل واحدة، بما أن النظريات العلمية صحيحة فلا بد أن المعتقدات الدينية خاطئة"[٣].

ولا شك أن هذا المنظور جاء بعد مقدمة بناها الملاحدة لأنفسهم، ألا وهي تضاد العلم المادي الطبيعي مع العلوم الدينية الميتافيزيقية، ثم توصلوا إلى هذه النتيجة العدمية للدين، وهي أن إثبات النظريات العلمية تعني

---

(١) وهم الشيطان، ديفيد بيرلنسكي، The Devil's DELUSION.David Bwrlinski، ص١٧٩.

(٢) انظر: God's Undertaker: Has Science Buried God? JOHN C.LENNOX. PP١٠٠.

(٣) وهم الشيطان، ديفيد بيرلنسكي، The Devil's DELUSION.David Bwrlinski ص ٢٠. وانظر God's Undertaker: Has Science Buried God? JOHN C.LENNOX. PP١٠٠.

بالضرورة كذب المغيبات الميتافيزيقية الدينية، تلك المغيبات التي تمثلها الديانات، فجاءت النظريات الإلحادية أولا، كرد فعل عنيف في مقاومة الكنيسة، التي تسلطت بأنواع التسلط والاستبداد على رقاب أتباعها باسم الإيمان والدين، ذلك التسلط الذي نص عليه قانون الإيمان المسيحي – في نظرهم – في قوله: "ونؤمن بكنيسة واحدة مقدسة جامعة رسولية"[1].

ثم سرى هذه الاعتقاد من قبل رجال العلم المادي إلى كل الديانات، بحق وبغير حق، فأصبحت كل الديانات متهمة بالكذب والتدليس، ومعارضة العلم، بوجه وبغير وجه، فقاسوا كل الديانات على المسيحية، تبعهم في ذلك قطعان من شتى المجتمعات بفهم وبغير فهم.

خطة البحث

المبحث الأول: تعريف النظريات الإلحادية

المبحث الثاني: مراحل ظهور الإلحاد وتطوره في المجتمع الغربي

المبحث الثالث: ظهور النظريات المادية والعقلية الإلحادية في المجتمع الغربي

منهج البحث:

سرت في هذا البحث على المنهج الاستقرائي والتحليلي مراعيا الضوابط التالية:

أ – كتبت الآيات القرآنية بالرسم العثماني مع ذكر اسم السورة ورقم الآية.

---

(١) انظر: علم اللاهوت للقمص مينا ميخائيل، ١/٢٧٨، ومجموعة الشرع الكنسي، ص٢٤٦ والجوهرة النفيسة في علوم الكنيسة، ص٦٣

ب – عزوت الأحاديث إلى مظانها مع الحكم عليها بالصحة والضعف.

ج – نقلت أقوال الملاحدة من مصادرهم ومن خلال كتاباتهم.

د – ترجمت بعض الكتب المكتوبة بغير العربية، مع كتابة اسم المرجع باللغة الانجليزية.

هـ - قصرت ترجمة الأعلام على الذين كان لهم دور بارز في الإلحاد، أو لديهم مذاهب إلحادية مستقلة أو نظريات معروفة.

* * *

المبحث الأول

تعريف النظريات الإلحادية

قبل البدء بدراسة تاريخ نشأة النظريات الإلحادية، تجدر الإشارة إلى تعريف مفردات مصطلحات البحث وذلك فيما يلي:

أ- تعريف النظريات:

عرف علماء الاجتماع النظريات بأنها: مجموعة من القواعد أو الفروض أو المفاهيم، التي يمكن تطبيقها على عدد من الظواهر المتصلة، ولها القدرة على الوصف والتفسير والاستبصار[1].

وهي تصنف على ثلاثة أنواع: النظريات الوصفية، والنظريات التفسيرية، والنظريات الاجتماعية التقويمية[2].

ولعل النظريات الوصفية والتفسيرية هي الأنسب لوصف ما يتعلق بآراء المفكرين والفلاسفة، الذين اخترعوا النظريات الإلحادية، ومن ثم تفسيرها بما يمكن أن تؤول إليه وتدل عليه.

ب- تعريف الإلحاد:

الإلحاد في الأصل هو: الميل والعدول عن الشيء، والظلم والجور، والجدال والمراء، يقال: لحد في الدين لحداً، وألحد إلحاداً، لمن مال وعدل وماری وجادل وظلم[3].

---

(١) انظر: النظريات الإجتماعية والممارسات البحثية، فيليب جونز، ترجمة: محمد ياسر الخواجة، ص ١٠ وما بعدها.

(٢) نفس المرجع.

(٣) انظر: لسان العرب، مادة " لحد ".

أما تعريف الإلحاد الاصطلاحي فهو يختلف بحسب اختلاف المراد منه، فمنهم من يعرفه بحسب إطلاقات الناس له، ومنهم من يعرفه بحسب أصل فكرته ومعناه، وذلك كما يلي:

أ – تعريف الإلحاد من حيث إطلاقات الناس له:

هؤلاء الذين عرفوا الإلحاد من حيث إطلاقات الناس له، وجدوا صعوبة كبيرة في تعريفه، وذلك لّما رأوا اختلاف إطلاقات الناس على من ينطبق عليهم وصف الإلحاد.

ولذلك يرى دليل (كامبريدج) صعوبة تعريف الإلحاد؛ لاختلاف مفاهيم الناس حوله عبر العصور، فيقول: "من الصعب أن نضع تعريفا للإلحاد، لأن هذا المفهوم(مذهب الإلحاد) تطور عبر العصور مواكبةً لتطور مفهوم الإله"[1].

وهذه النظرة للإلحاد نظرة نسبية، تنبثق من اقتصارها في وصف الإلحاد على فئة معينة، من وجهة نظر معينة[2]، فما يُرى أنه إلحاد عند فئة معينة من الناس، أو أصحاب اعتقاد معين، قد لا يرى، بل لا يرى أنه كذلك لدى فئات أخرى، أو أصحاب اعتقادات أخرى.

---

(١) A Companion to Ancient Philosophy، Edited by:Mary Louise Gill and pierre pellegrin,pp:٧٧

(٢) وتجدر الإشارة هنا إلى أن وصم الإلحاد يختلف حسب اختلاف الناس حوله، وحسب الدين الحاكم على الملاحدة عبر العصور، فمثلا الملاحدة في العصر اليوناني هم الموحدون أو القائلون بإله واحد، أو القائلون بعدة آلهة في الوجود، ويختلف عنه في العصر الروماني، وكذلك في العصر اليهودي والمسيحي والاسلامي، بل يختلف حتى عند أتباع كل مذهب.

فمثلا: ما أنكره المسيحيون الأوائل من حرمة عبادة غير الله، أو تقديم القرابين للإمبراطور، عُدّ إلحادا من قبل السلطات الرومانية[1].

وقد عُدّت الغنوصية[2] من الملاحدة أو الهراطقة، من قبل الكنيسة المسيحية، وعوملت معاملة الملاحدة والكفرة على أقل تقدير، مع أنها لا تنكر وجود الإله بالكلية في أغلبها، بل هي خليط من الأفكار الفلسفية الدينية الهلينية، وهي تعود إلى ينابيع مصرية وكلدانية وفارسية، وربما حتى هندوسية[3]، وقد كان هذا المذهب هو الأكثر انتشارا في القرن الثاني للميلاد في كل أنحاء الإمبراطورية[1].

---

(١) انظر: تاريخ الكنيسة، يوسابيوس القيصري، ترجمة: القس مرقس داود، الكتاب الرابع، الفصل الثالث، وتاريخ الكنيسة، القس جون لوريمر ٣٠/٢، وكنيسة مدينة الله أنطاكية العظمى، للمؤرخ الكنسي أسعد رستم ٦٧/١.

(٢) كلمة "الغنوزيس" gnosis هي كلمة يونانية وتعني المعرفة والحكمة، أو العلوم الخاصة بالعلوم الروحية والإلهية.

والغنوصية من أشد المذاهب الدينية التوقيفية اضطرابا، فنجد فيها خليطا من الأسرار الوثنية، والطقوس السحرية، والنظريات الغريبة، عن نشأة الكون، والتفسيرات الاعتباطية للعهد القديم والعهد الجديد.

وقدكانت تشكل خطرا كبيرا على المسيحية في القرون الأولى للميلاد، وبالأخص من وجهة نظر المسيحيين، وذلك لمحاولتها خلط تعاليم المسيحية بالآراء الميتافيزيقية والأفلاطونية الحديثة، بحيث لم يكونوا تيارا واحدا، وإنما انقسموا إلى مجموعات مختلفة.

ولقد دخل إلى الكنيسة المسيحية عند نشأتها جماعة من الغنوسيين، الذين حاولوا أن يوفقوا بين فلسفاتهم وعقيدتهم في المادة التي كانوا يعتبرونها شراً أومن صنع إله الشر، وبين لاهوت المسيح.

"المسيا" الذي ظهرعلى الأرض. الهرطقة في المسيحية، ج، ويللتر، ص ٥٣.

المسيحيون الأوائل والإمبراطورية الرومانية، أ.س. سفن سيس كايا، ص ١٧٢ تاريخ الفكر المسيحي ٤٠٠/١.

وهـذا مـا ينطبـق أيـضا علـى تعريفـات بعـض علمـاء المسلمين للإلحـاد، وذلـك مـن حيـث النظـر إلى هـذه الناحيـة، فيعـرّف بعـض علمـاء المسلمين الإلحاد بأنه: الكفر أو اعتناق أحد المذاهب الفكرية المادية المعاصرة[٢].

وعلى كل الأحوال، نرى أن هذا المفهوم بهذه الفكرة مشتهر لـدى أتبـاع الديانات السماوية، في شأن كل من خالف أمرا معينا معلوما بالضـرورة مـن ذلك الدين.

فمن هذا الباب، أُطلق على كثير ممن خالف أوامر معينة لدى أتباع ديانة ما، وصف الإلحاد، فمثلا: في المسيحية أطلـق وصـف الإلحـاد علـى بـاروخ سبينوزا[٣]، مع أنه كـان يقـول بوجـوب الإيمـان بوجـود الإلـه، غـير أنـه كـان يقول بوجوب جعل الكون والإله شيئا واحدا ،وهو ما يعـرف بفكـرة وحـدة الوجود[٤].

وكـذلك أطلـق في الإسـلام هـذا الوصـف علـى مـن أنكـر شـيئا مـن الصفات[٥]، أو أنكر أمرا من الأمور المسلم بها في اعتقاد المسلمين.

---

(١) الهرطقة في المسيحية، ص٥٢ وتاريخ الفكر المسيحي ١/ ٤٧٤.

(١) المسيحيون الأوائل والإمبراطورية الرومانية ص ١٧٣.

(٢) انظر: تاريخ الأستاذ الإمام، للشيخ محمد رشيد رضا، ص ٤٣.

(١) هـو أحـد أبـرز فلاسـفة القـرن السـابع عـشر للميـلاد، ولـد عـام ١٦٣٢م وتـوفي عـام ١٦٧٧م، يعد أحد الفلاسفة العقليين والنقديين. انظر: مقدمة المترجم، رسالة في اللاهوت والسياسة، باروخ سيبينوزا، ترجمة: حسن حنفي، ص ٩.

(٢) انظر: عصر العقل، ستيوارت هامبشر، ص١١٤، والمشكلة الأخلاقية والفلاسفة، أندريه ديكسون، ص ١٦٢.

(٣) هـذا النـوع مـن الإلحـاد وقـع في بعـضه طوائـف منتـسبة إلى هـذه الأمـة: كالجهميـة والمعتزلة... وغيرهم، فقد ذكر ابن القيم خمسة أنواع للإلحاد في أسماء الله وصفاته، وهي:

وهذا التعريف للإلحاد من هذه الوجهة، يعتبر قديما في ميزان العصور لدى المتدينين، إذ سبق إلى هذا التعريف الفيلسوف أفلاطون، حيث حاول أن يحصر تعريف إطلاقات الإلحاد في ثلاثة أشكال، وذلك فيما يلي:

الشكل الأول: يتمثل في إنكار الألوهية أو الربوبية.

الشكل الثاني: يتمثل في إثبات الألوهية مع إنكار العناية الربانية للخلق، والعناية الربانية.

الشكل الثالث: هو الاعتقاد بأن الآلهة يمكن أن يُستجلَب رضاها ويُستدفع سخطُها، بتقريب القرابين وتضحية الأضاحي[1].

وهذا المفهوم قد يكون صحيحا لدى أتباع تلك الديانات، أو لدى المتدينين، وصحيحا من حيث وصف ذلك المعتقد، أو تلك الديانة على ما يخالف أمرا معينا فيها.

ولكن في المقابل، يمكننا أن نعتبر هذا التعريف تعريفا نسبيا للإلحاد- وبالأخص- ونحن في خضم تعريف الإلحاد من حيث فكرته ومعناه العام،

الأول: أن يسمِّي الأصنامَ بها، كتسميتهم اللات من الإله، والعزى من العزيز.

الثاني: تسميته - تعالى – بما لايليق بجلاله، كتسمية النصارى له أباً، وتسمية الفلاسفة له موجباً بذاته أوعلةً فاعلة بالطبع... ونحو ذلك.

الثالث: وَصْفه – تعالى وتقدَّس - بالنقائص؛ كقول اليهود: إنه فقير. وقولهم: إنه استراح بعدأن خلق خلقه. وقولهم: يد الله مغلولة. وأمثال ذلك مما هو إلحاد في أسمائه وصفاته.

الرابع: تعطيل الأسماء عن معانيها وجحد حقائقها؛ كقول من يقول من الجهمية وأتباعهم: إنها ألفاظ مجردة لاتتضمن صفات ولامعان.

الخامس: تشبيه صفاته بصفات خَلْقه، انظر: مختصر الصواعق المرسلة: ٢/١١٠.

(١) انظر: الجمهورية، أفلاطون، ص٥٠.

لا يمكننا أن نعتمده كفكرة مسلّمة، بل نعدّ تلك التعريفات قاصرة عن بلوغ تعريف الإلحاد بوجهه العام الكالح.

ويظهر قصورها في عدم تعريفها للفكرة الجامعة التي ينطلق منها وصف الإلحاد، وهذا القصور لا يمكن التغاضي عنه في تعريف أمر معين، إذ يجب أن يكون التعريف محتويا لأصل الفكرة التي عرفها، جامعا لشتاتها.

ب - تعريف الإلحاد من حيث أصل فكرته ومعناه:

أما الذين عرفوه من حيث أصل فكرته ومعناه، فهؤلاء تتمحور تعريفاتهم حول وصف فكرة الإلحاد بأنها دائرة في إنكار القوى الغيبية التي تعرف بالآلهة أو الإله.

وقد عرف هذا الإلحاد منذ القدم، فقد أنكرت طوائف من بني آدم صنع الخالق للمخلوقات، أو نفت وجوده، ويمكننا أن نقسم هذا النوع من أنواع الإلحاد إلى قسمين، كما يلي:

القسم الأول: الإلحاد القديم: وقد ظهر هذا الإلحاد لدى عدة طوائف، من أبرزها:

١ - الدهرية: قال ابن القيم رحمه الله: وهؤلاء قوم عطَّلوا المصنوعات عن صانعها، وقالوا ما حكاه الله عنهم: ﴿ وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ وَمَا لَهُمْ بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ﴾[1][2]

(١) سورة الجاثية: آية ٢٤.
(٢) إغاثة اللهفان: ٢/٢٥٥.

٢ – الطبائعيون: وهم الذين ينسبون أفعال الكون إلى فعل الطبيعة نفسها، قال ابن الجوزي: " لَـمَّا رأى إبليس قلَّة موافقيه على جحد الصانع، لكون العقول شاهدة بأنه لا بد للمصنوع من صانع، حسَّن لأقوام أن هذه المخلوقات من فِعْل الطبيعة"[١].

٣ – بعض الفلاسفة: ذهب بعض الفلاسفة إلى أنه لاصانع للعالَم، وأطلق عليهم شيخ الإسلام دهرية الفلاسفة[٢]، قال ابن القيم بعد حديثه عن فِرَق الفلاسفة: "وبالجملة فملاحدتهم: هم أهل التعطيل المحض؛ فإنهم عطلوا الشرائع، وعطلوا المصنوع عن الصانع، وعطلوا الصانع عن صفات كماله"[٣].

القسم الثاني: الإلحاد الحديث:

يُعرف الإلحاد الحديث بأنه: مصطلح عام يستعمل لوصف كل تيار فكري وفلسفي يتمركز حول فكرة إنكار وجود خالق أعظم، أو أية قوة إلهية بمفهوم الديانات السائدة[٤].

ويمكن القول: بأن هذا التعريف هو ما اتُفق عليه بين أصحاب الديانات السماوية، على الأقل في العصور المتأخرة – وهو ما يهمنا هنا – وذلك حين تفشى الإلحاد على شكل نظريات طبيعية ورياضية ونفسية وبيولوجية.

---

(١) تلبيس إبليس، لابن الجوزي، ص ٤١- ٤٢.
(٢) شرح العقيدة الأصفهانية، ص١٢٦.
(٣) إغاثة اللهفان: ٢٦٨/٢.
(٤) انظر: المعجم الفلسفي، ص٢٠، ووهم الاله، ريتشارد دوكينز، Richard Dawkins، The God Delusion ص٣٢.

ولهذا يفسر المؤمن عند بعض الملاحدة بأنه: هو الذي (يفكر بأن هناك خالقا ذكيا، الذي بالإضافة إلى خلقه الكون وما فيه، يشرف على ما يحصل، ويتدخل في أحداث ما خلق)[1].

التعريف المختار في هذه الدراسة:

بما أن دراساتنا هنا تتمحور حول فكرة الإلحاد في شكله الأخير، المتمثل في النظريات، فإننا سوف ننطلق من هذا التعريف الثاني للإلحاد.

فقد تمحورت أقوال الملاحدة المتأخرين في تعريف الكون والإله والطبيعة، على أن الكون وجد بلا خالق، وأن المادة أزلية أبدية، وهي الخالق والمخلوق في نفس الوقت، (وأن المذاهب الدينية كلها أوهام لا سبيل إلى إقامة البرهان عليها... وبعض هذه المذاهب بعيدة الاحتمال، وصعبة التصديق للغاية، ومتناقضة أشد التناقض)[2].

وأصبحت القاعدة العامة التي يسير عليها الملاحدة هي: " أن ما لم تثبته التجربة العلمية يكون خاطئًا وتافهًا ومنقوصًا من أساسه ... فما تراه العين وتسمعه الأذن وتلمسه اليد، وما يمكن أن يُقاس بالمقياس والمكيال والمخبار، وما إلى ذلك من أدوات، هذا هو الحق، وأما ما عدا ذلك مما يخرج عن دائرة العلوم التجريبية[3] ومنهجها فلا نصدقه"[4].

---

(١) وهم الإله، ريتشارد دوكينز Richard Dawkins، The God Delusion ص١٢.

(٢) مستقبلوهم، سيقموند فرويد، ص٤٣.

(٣) أي العلوم المادية التي يمكن تجربتها واختبارها.

(٤) الإلحاد بعض مدارسه.. والرد عليها، رأفت شوقي ٢/ ٧٣، ٧٤.

يقول ديفيد بيرلنسكي في عرضه لفكرة الإلحاد الجديد: "هناك طريق واحد فقط للمعرفة: الطريق التجريبي، الذي هو أسّ العلوم"، ثم يقول بأن اللاهوت ليس علما، والإيمان ليس معرفة[1].

ولهذا يقول رائد الاتجاه النقدي الغربي الحديث، وهو الفيلسوف كانط: "لقد أيقضني هيوم من سباتي القطعي، إذ نبهني لقيمة التجربة وضرورة النقد"[2].

وقد تطور مفهوم الإلحاد من معنى إنكار الميتافيزيقيا(الغيبيات)، واستبدالها بالماديات، إلى جعل المادة هي الخالق للمحسوسات، وللطبيعة الروحية، كما يظهر هذا من خلال كلام الملحد ريتشارد دوكينز، فيما ينقله عن الملحد جوليان باغيني، حيث يقول: "ما يؤمن به غالبية الملحدون، هو أنه على الرغم من أن الكون مادي بحت، فإن العقل والجمال والعواطف، والقيم الأخلاقية، باختصار كل ما في سلسلة الظواهر التي تعطي الحياة الإنسانية قيمتها، قد انبثقت منه"[3].

ومما لا شك فيه، أن كثيراً من دول العالم الغربي والشرقي تعاني اليوم من نزعة إلحادية معاصرة عارمة، جراء هذا المفهوم الجديد.

* * *

(١) وهم الشيطان، ديفيد بيرلنسكي ص٨٩ وهذا الكلام يلزم منه أن الرياضيات والقانون والسواد الأعظم من الخطاب الإنساني العادي ليس معرفة.

(٢) الاتجاهات الفلسفية، رحيم الموسوى، ص١٢.

(٣) وهم الإله، ريتشارد دوكنز، Richard Dawkins، The God Delusion ص ١٠.

المبحث الثاني:

مراحل نشأة الإلحاد وتطوره في المجتمع الغربي

إذا أمعنا النظر في انفجار النظريات الإلحادية، وانتشار ذلك الزخم الهائل لها، إبّان عصر النهضة وعصر التنوير، ندرك بوضوح أن ذلك الخضم هو نتيجة مخاض معاناة طويلة في المجتمع الغربي، أي لم يكن وليد اللحظة، كلا، بل له تاريخ طويل، ومناحٍ مختلفة، ويمكننا أن نشير إلى أبرز تلك المناحي فيما يلي:

أ – النظريات الإلحادية في العصر اليوناني:

تعد تلك النظريات اليونانية القديمة مصدر إلهام لدى جل أصحاب النظريات الحديثة، فقد ظهرت في العصور اليونانية نظريات فلسفية إلحادية، تقوم على مبدأ تحليل الكون تحليلا لا يرتبط بقوة عليا أو إله مبجل، كنظرية ديميكريتوس[1] القائمة على مبدأ الذرة، حيث أرجع كل الموجودات الى ذرات صغيرة، يقوم بعضها على بعض لتتخذ بعد ذلك شكلا معينا، وأن الأشياء تتخلق من تصادم الذرات ثم تكتسب كيفياتها، ولذلك يعتقد أن نشوء الكون وفساده يرجع إلى عامل الذرة، لا إلى خالق، ومثله كذلك، نظرية طاليس[2] التي تقوم على اعتماد أن المادة هي أصل العالم، وأصلها

(١) فيلسوف يوناني عاش في القرن الخامس قبل الميلاد، يعد مؤسس نظرية الذرة. انظر: الموسوعة الفلسفية المختصرة، ص ١٤٦.

(٢) فيلسوف يوناني عاش في القرن السادس أو الخامس قبل الميلاد. انظر: الموسوعة الفلسفية المختصرة، ص ١٩٩، وتاريخ الفلسفة اليونانية من منظور شرقي، ص ١٠١.

هو الماء، وأنكر أن يكون ثمة خالق، وكذلك نظرية أبيقور[١] الذي كان يشير إلى عدم وجود الإله أو بوجوده، ولكنه لا يستطيع أن يغير الشرور الواقعة في العالم[٢].

ولقد تأزم موقف الدين في العصر اليوناني إبان ظهور الاتجاه السفسطائي[٣] في الفلسفة اليونانية، حتى كادت أن تعصف بكل الثوابت الدينية وغير الدينية من مجمل العقلية اليونانية .

فقد بنى السوفسطائيون على هذا الأساس نظريتهم، التي تنكر أي حقيقة موضوعية ثابتة في هذا الوجود، وتشكك في إمكان العلم اليقيني بأي موضوع من موضوعاته، لأن هذا العلم لابد أن يكون علما بحقائق ثابتة مستقرة تماما، وليس في هذا الوجود ثبات أواستقرار، ويمكن حصر اتجاههم العام فيما يلي:

١. أنه لا وجود إلا للمحسوسات وهي في تغير وحركة مستمرة، فالوصول إلى أي حقيقة متعذر ومستحيل.

---

(١) فيلسوف يوناني عاش مابين ٣٤٢ - ٢٧٠ قبل الميلاد، مؤسس مذهب اللذة وشارح نظرية الذرة، انظر: الموسوعة الفلسفية المختصرة، ص ١٤.

(٢) انظر: C. Joachim Classen, "Aristotle's Picture of the Sophists" in G. B. Kerferd, ed., The Sophists and Their Legacy (Wiesbaden: Franz Steiner Verlag, ١٩٨١), pp. ٧-٢٤ وانظر: تاريخ الفلسفة الغربية، برتراندرسل، الكتاب الأول، ص١٠٧.

(٣) لفظ اسطا يعني الغلط، وهي مشتقة من كلمة سوفوس بمعنى حكيم حاذق، وفي مجملها تحمل معنى الحكمة الموهة، انظر: المعجم الفلسفي، جميل صليبيا، ٦٥٨/١ وتاريخ الفلسفة اليونانية، يوسف كرم، ص ٥٧.
انظر: A Companion to Ancient Philosophy، Edited by:Mary Louise Gill and pierre pellegrin,pp:٧٧

٢. أنه ما دامت الحقيقة الموضوعية الثابتة غير متحققة في هذا الكون، فالحق بالنسبة لكل إنسان هو ما يبدو له، فالحقيقة تتعدد بتعدد الأفراد[١].

والسفسطة من حيث هي لا تعنى بالإلحاد ابتداء، بل قد يعتقد بعضهم بالفيزيقيا الدينية، لكنها عامل مهم في نشأة الفكر الإلحادي لدى الكثيرين من المتأثرين بها، إذ زرعت مبدأ الشك في كل المسلمات المحسوسة فضلا عن الغيبيات.

ب – ظهور الفرق الغنوصية في العصور الأولى للمسيحية:

من البذور البارزة المنهجة، والتي لا يمكن غض الطرف عنها، في تاريخ النظريات الإلحادية الغربية الحديثة، هي تلك الأفكار الغريبة التي جاءت بها الغنوصية، وغيرها من الفرق التي تنتسب إلى المسيحية، إبان عصورها الأولى، فقد ظهرت فرق في المسيحية، اخترعت أمورا جديدة في المسيحية، أعقبت تساؤلات وآثارا، وخيمت على الفكر المسيحي لعدة قرون، مثل فرقة الانتحالية: حيث إن أتباع هذا المذهب يعتقدون أن الأب نفسه انتحل هيئة إنسان، أو انتحل عدة هيئات، وتسمى (الموداليسمmodalisme)[٢]، فعندهم أن الله الواحد الأزلي هو الذي أوحى إلى موسى وقاد شعبه، وهو هو الذي تجسد في الإنسان يسوع الناصري[٣].

---

(١) انظر anto-Sperper (sous la direction), philosophiegrecque, p.٩١ Monique C نقلا عن الفلسفة الإغريقية، محمد جديدي، ص ٢١٨، وانظر: A Companion to Ancient Philosophy وص٢٨ Edited by:Mary Louise Gill and pierre pellegrin,pp٧٧: وقصة الفلسفة اليونانية، زكي نجيب محمود، ص٩٣- ٩٤.

(٢) تاريخ الفكر المسيحي ١/٥٨٢.

(٣) نفس المرجع ١/٥٩٥.

ومن الفرق الغنوصية أيضا أتباع هيبولينوس: وقد كان هذا الرجل عالما بالفلسفة اليونانية معرفة تثير الدهشة، وعالما بالعقائد السرية اليونانية، والتعاليم المصرية في السحر والدين والصوفية، وقد كان يؤمن بأن الله وحيد في ذاته، ومع ذلك لم يكن وحيدا، لأن معه الحكمة والطاقة والعقل، الذي هو اللوجوس بداخله، ثم أخرج الله من ذاته اللوجوس الذي هو الكلمة ليخلق العالم، ثم أمر الله اللوجوس أن يشارك الناس حياتهم، فأصبح الإله المتجسد الأزلي السرمدي، وهو المسيح، فله طبيعة بشرية بتجسده في إنسان وطبيعة إلهية وهي اللوجوس[1].

وكذلك مثل فرقة الإلسيزية: وهي تمزج السحر والتنجيم بالأفكار اليهودية المسيحية، كتابها المقدس أنزل بواسطة ملاك إلى الحكيم السيزاي من أعماق الشرق [2].

وكذلك مثلا المونتانية: وهم أتباع منتا أو منتانوس (١١٠- ١٨٠م)، كان وثنيا فاهتدى - حيث كان كاهنا لآلهةآسيا الصغرى - إلى المسيحية، وشرع يناهض التعليم الكنسي، ثم تنبأ بعد ذلك، وتنبأت رفيقتاه، وهما ماكسيميليا وبريسيلا، ويرى أن موهبة التنبؤ يمكن أن توهب لكل مؤمن ومؤمنة[3].

كل تلك الفرق وغيرها الكثير، وإن كانت قد وصمت بالإلحاد في عصرها، ولم تكن تنفي وجود الخالق، إلا أنه يمكن عدّها طورا من أطوار

---

(١) نفس المرجع ١/٥٧٣- ٥٧٥.

(٢) الهرطقة في المسيحية، ص ٥١.

(٣) الهرطقة في المسيحية، ص ٦٧٦٩، وانظر: كنيسة مدينة الله أنطاكية العظمى، أسعد رستم، ص ٧٢- ٧٣.

نشأة الإلحاد العام في الغرب، وذلك لما أعقبته من موجات شك وريبة وتساؤل، أدى في نهاية المطاف إلى الشك في دين الكنيسة ورجالاتها، ولهذا يرجح بعض الباحثين في التاريخ الديني قيام الثورات العقلية ضد المقدسات الغيبية المسيحية قبل عصر التنوير بقرون، إذ يعتقد البعض أنها قد بدأت بذرتها منذ العصور الوسطى، كما يستنتج ذلك من أقوال بعض فلاسفة العصور الوسطى، مثل مقولة بعض فلاسفة تلك العصور الشائعة: (إن الوحي صنم أنفه من شمع، وينثني وفقا لمشيئة العالم)[1].

ج – ظهور الشذرات الشكية في العصور الوسطى المسيحية:

من مراحل التطور الثوري ضد المسلمات الدينية، هي تلك الشذرات الشكية في الميتافيزيقيا، في العصور الوسطى للمسيحية.

وقد تباينت آراء فلاسفة المسيحية في موقفهم من الدين في العصور الوسطى.

ويمكن القول: إن فلاسفة المسيحية في العصور الوسطى تتمثل مواقفهم من الوحي الديني فيما يلي:

١. موقف من يرى أن في الوحي غنية عن أي مصدر سواه، لأن الحق محصور فيه، ومن ثم فما سواه باطل مرفوض.

٢. موقف من يرى أن العقل وسيلة لفهم الوحي، وأن هذا الأخير هو السلطان المتبع، فعلى الأول أن يكون مؤيداًو خادماً له.

٣. موقف من يرى أن العقل والوحي مصدران للمعرفة، وهؤلاء على قسمين:

---

(١) تاريخ الفلسفة الأوربية في العصور الوسطى، ص ١٠٩.

أ. فبعضهم يرى أن لكل منهما مجالاً خاصاً، يقدم المعرفة فيه دون الآخر، للعقل الحقائق العقلية، وللوحي ما فوق الطبيعة.

ب. وآخرون يرون أن العقل أوثق من النقل، فإن اتفقا فذاك، وإلا فإن المقدم هو العقل.

٤ - موقف من لا يرى للوحي أي قيمة علمية في مقابل البراهين الفلسفية أو التجربة، أوهما معاً[١].

وهذه المواقف، تبين مدى التقاطعات الفكرية الدينية بين المجتمع المسيحي في العصور الوسطى، ويظهر ضمنها بوضوح الموقف الإلحادي ضد المعتقدات الدينية، وأنه كان معروفا في تلك الأزمنة.

د – ظهور الدراسات النقدية:

في أواخر العصور الوسطى للمسيحية، بدأت النظريات النقدية التاريخية والعقائدية في عصر النهضة في الانتشار، وذلك منذ منتصف القرن الرابع عشر.

فقد بدأ بدراسات نقدية لبعض مفاهيم الكتاب المقدس، ولكنه بدأ بدايات خجولة، يشوبها الترقب والحذر، من بطش الكنيسة، وسطوة رجالها، ولهذا يرى بعض الباحثين أن طريقة التفكير والبحث في القرن السابع عشر هي نفسها طريقة المفكرين والمنتمين إلى الروح الدينية الأوائل[٢].

---

(١) مصادر المعرفة في الفكر الديني والفلسفي، للزنيدي، ص ٤٨٥، وأنسنة الوحي، ص ٤٠٠.

(٢) المشكلة الأخلاقية والفلسفة الدينية، أندريه كريسون، ص ١٥٩.

ولكن الذي يظهر هو أن تلك المناهج قد نمت عن طريق التدرج، فقد تدرجت طريقة المفكرين والباحثين من الفلاسفة من الانتماء للروح الدينية، إلى العداء لكل ما يمت للدين، وكانت تلك الأفكار النقدية تتلاحق وتنتشر انتشار النار في الهشيم، بين رجال الفكر ورواد الثقافة، رغم مجابهة الكنيسة لها، فظهرت كثير من الدراسات النقدية لمفاهيم الكتاب المقدس، بل وعقائده، والتي تترست باسم النقد التاريخي للكتب المقدسة.

وهذا بخلاف المنهج الديني السائد، الذي كان عصر سطوة الكنيسة ورجالها، حيث كان هو المنهج القائل بأن الكتاب المقدس مصدر موسوم بالعصمة من الزلل والخطأ، ولا يعتريه النقص، وأن كتب العهدين " قد أوحي بهما رأسا من قبل الله، وحفظها بحرصه الخصوصي، وبمناسبتها لكل العصور، وهي سليمة من التحريف، ولها العصمة التامة، وأن كتّاب الكتاب المقدس أناس معصومون، يوجههم روح القدس"[1]، وأن فيه كل ما يختص بالإيمان والحياة الروحية[2]، وأن قوله هو المعتمد عند تعارضه مع العقل، وأن سلطة الكتاب المقدس – كما يقول القديس أوغسطين- [3]: "أكبر من جميع قوى العقل الإنساني، فحيث يقع التناقض بين الملاحظة العلمية وهذا الكتاب تهمل الملاحظة العلمية"[4].

---

(١) علم اللاهوت النظامي، ص ٩٤.

(٢) قاموس الكتاب المقدس، ص ٧٦٢.

(٣) أوغسطين: هو أحد آباء الكنيسة وقديسيها، عاش مابين ٣٥٤ – ٤٤٠ م. انظر: الموسوعة الفلسفية المختصرة، ص ٧٤.

(٤) تكوين العقل الحديث، جورجراندال ١/١٥٧.

ولا يـزال بعـضهم إلى اليـوم يـرى أن الكتـاب المقـدس هـو (الحقيقـة العلمية)، وأنه (فريد لا نظير له)، وأنه (حق أصيل)[١].

وقد ألقى هذا المفهوم بظلاله على معظم العالم المسيحي، حتى إنه أثر عن بعض فلاسفة عصر التنوير، كستيفن جاي غولد(Stephen Jay) Gould الذي يرى أن العلم والدين يمثلان مجالين معرفيين مستقلين، فالعلم شيء رائع والدين أيضا شيء رائع، إنهما شيئان رائعان جدا، وقد كان البرت أنيشتاين هو رائد هذا الاتجاه المتوازي، وقد كان يقول: "العلم بلا دين أعرج والدين بلا علم أعمى"[٢].

ولكن، هذا الاعتقاد قد تغير تغيرا نوعيا لدى البعض، بعد ثورة المذاهب النقدية الفلسفية، فأصبح بعض المثقفين وعلماء اللاهوت النصارى، يرى بأن العقل البشري ظاهر في نصوص الكتاب المقدس بوضوح، وخصوصا في سبك المواد التاريخية التي تملأ جزءا كبيرا منه [٣]، بل أصبحت بعد ذلك نصوصه لا ترتقي إلى مستوى التصديق، فضلا عن الإيمان بها، لوجود أخبار كثيرة أخبرت عنها تلك النصوص، وقد كذّبها الواقع أو كذّبها العلم الحديث أو لم تقع أصلا، ولهذا يقول أحد الملاحدة: "شيء آخر، لا يمكن عدم الإشارة إليه، ألا وهو الثقة العمياء التي يصرح الدين بها عن تفاصيل دقيقة لأمور شتى، لم ولن يستطيعوا تقديم

---

(١) بحثك عن الله، د.ريتشارد.أ.بنيت ص ١٤- ١٥.

(٢) وهم الشيطان، ديفيد بيرلنسكي، The Devil's DELUSION.David Bwrlinski ص٢٧.

(٢) انظر: مقدمة الطبعة الرهبانية اليسوعية المقتبسة من مقدمة الطبعة المسكونية الفرنسية للكتاب المقدس، ص ٨.

دليل واحد لبرهانها، وربما أن هذا هو السبب في تبينهم العداوة المتشددة في كل من له آراء أخرى مختلفة عن آرائهم"[١].

ثم سرى ذلك على جميع العقائد التي لم تكن في نظر فلاسفة عصر التنوير إلا خرافات وأساطير، أرادت الكنيسة من خلالها الهيمنة على الناس[٢].

وسرت العلمية النقدية لا تفرق بين النصوص المقدسة وغير المقدسة، كلها أمام ميزان النقد سواء، ولهذا يقول الفيلسوف كانط: "إن قرننا هو بشكل خاص، هو قرن النقد الذي ينبغي أن يخضع له كل شيء.. وحده الدين محتجا بقداسته والتشريع القانوني متذرعا بجلالته يؤيدان أن ينفذا منه..ولكنها يثيران عندئذ الشكوك والظنون الحقة حولهما، ولا يمكنهما أن يحوذا على تقديرهما الصادق؛ لأن العقل لا يقدم هذا التقرير إلا للأشياء التي تقبل بأن يطبق عليها التفحص الحر والنقدي"[٣].

هـ – انتشار المذهب اللاأدري[٤]:

يمكن أن يعد موقف اللا أدرية مسمارا مهما في نعش الدين، ومرحلة مهمة من مراحل تطور الشك في الدين أو الإلحاد به، فقد ظهر المذهب اللا

---

(١) وهم الإله، ريتشارد دوكنز.Richard Dawkins، The God Delusion ص٢٠.

(٢) انظر: محاضرات في التاريخ الكنسي، الأنبا يوانس، ص٢٠.

(٢) كانط: هو أحد فلاسفة عصر التنوير عاش مابين عامي ١٧٢٤ – ١٨٠٤م، كان من رواد المنهج العقلي، انظر: الموسوعة الفلسفية المختصرة، ص٢٤٥. Kant, critique de la raison pure، Aubier, paris, ١٩٩٦,p.٦٥

(٣) إفراد المذهب اللاأدري كمرحلة مهمة من مراحل تاريخ الإلحاد، يعود من وجهة نظري إلى أن هذا المذهب لم يختص بحضارة معينة، مرحلة معينة، بل هومذهب شائع في معظم الحضارات، وهذا سبب إفراده كمرحلة من المراحل.

أدري منذ قدم الأفكار اللاهوتية لدى الفلاسفة، فلم تترجح لديهم النظريات الفلسفية، ولم يأخذوا بالنصوص الدينية، بل كان موقفهم بين الموقفين، وامتدت أراؤهم بعد ذلك، حتى بعد ظهور عصر التنوير بنظرياته الإلحادية، فطوّره أصحاب النظريات الإلحادية، كمثل فرويد الذي يظهر أحيانا بمظهر اللا أدرية حينما يقول عن العقائد الدينية: "ولا سبيل إلى دحضها كما لا سبيل إلى إثباتها"(١).

لقد التزمت اللا أدرية في مجملها بالشك المذهبي[٢] أو الشك المطلق، وقد آثروا التوجه إلى الأعراف والعقائد الشعبية، طلبا وبحثا عن الدعة فيما أصابهم، وكانت مجمل إجاباتهم وخطاباتهم يتميزبـ" لا أدري"، وعرفت نزعتهم باللاأدرية، مع أنهم اتسموا بالفطنة والتنسيق وسمو الفكر - في نظر بعض الباحثين - فأحاطوا بإتقان بأحوال الحجاج الفلسفي(٣).

يقول اللاأدري ماكغراس: "العلم ببساطة لا يستطيع الحكم في مسألة ما إذا كان الله قائما مشرفا على الطبيعة، لا نؤكده ولا ننفيه، بل نقول ببساطة بأنه ليس لدينا القدرة للتعليق على هذا الموضوع كعلماء"(٤).

إن جلّ أصحاب نظرية اللا أدرية قد رضعوا من لبان الملاحدة، وإن كانوا من خلف الستار، ولهذا نجد أن كثيرا من الملاحدة يؤيد موقف اللا أدرية ويدعمه، وشبيه الشيء منجذب إليه، يقول الملحد ريتشارد دوكينز في كتابه (وهم الإله): "ليس هناك من خطأ في اللا أدرية في حالة عدم توفر أدلة

---

(١) مستقبلوهم، فرويد، ٤٣.

(٢) وهذا خلاف الشك المنهجي أو النسبي.

(٣) انظر: الاتجاهات الفلسفية، رحيم موسوى، ص ٧٨.

(٤) وهم الإله، ريتشارد دوكنز، Richard Dawkins، The God Delusion ص ٣٠.

في صف أحد الطرفين، بل إنها الوضع الحكيم في موقف مماثل" [1].ومن هنا تبرز الا أدرية كمرحلة مهمة من مراحل تطور الإلحاد.

و – ظهور الإصلاح الديني:

يمكن أن يعد الإصلاح الكنسي رافدا مهما من روافد تطور الإلحاد في المجتمع الغربي، مع أنه في ظاهره مسار تصحيح للديانة المسيحية، فهو قد سعى إلى تصحيح مسار المسيحية، نعم، هذا صحيح، إلا أنه من جانب آخر قد أفقد الناس مصداقية الكنيسة ورجالها بل ودينها. وقد ظهر على يد مارتن لوثر الألماني، الذي جابه الكنيسة البابوية، وألغى كثيرا من شعائرها[2].

فقد كانت تلك المجابهة والمواجهة نتيجة ممارسات رجال الكنيسة، الذين وضعوا كثيرا من العقائد في العصور الوسطى من الناحية النظرية، وحملوا الناس على الإيمان بها، إلا أنهم من الناحية العملية كانوا أشد الناس حرصا على جمع الثروات، وفرض طاعتهم على الناس بحد السيف والسنان [3].

كل ذلك أدى إلى زعزعة الثقة في كهنة الكنيسة ورجالها، ثم تطور إلى عدم الثقة في تعاليمها وطقوسها، كمسألة الاستحالة[4] ومسالة صكوك الغفران، في الوقت الذي فقدت فيه البابوية الكثير من هيمنتها ومصداقيتها.

* * *

(١) وهم الإله، ريتشارد دوكينز، Richard Dawkins، The God Delusion ص ٢٦.

(٢) ولد لوثر في العاشرمن نوفمبر سنة ١٤٨٣م، وتخرج من إحدى الجامعات، ليصبح راهباً، ثم ثار ضد الكنيسة البابوية، انظر: أصول التعليم المسيحي، الكتاخسيمس الصغير، مارتنلوثر، المقدمة، ص.٥.

(٣) انظر: الجانب المظلم في التاريخ المسيحي، ص ١٠٩، أصول التاريخ الأوربي الحديث، ص ٩٨، وتاريخ الكنيسة ٣٥/٤، وتاريخ أوربا وبناء أسطورة الغرب، د.جورج قرم، ص١٤٩.

(٤) وهي باعتقادهم أن يحضر المسيح بلحمه ودمه ولاهوته تحت أعراض الخبز والخمر. انظر: خلاصة الأصول الإيمانية، ص ٣٨، وأسرا ر الكنيسة السبعة، ص ٥٨، وأنطاكية كنيسة مدينة الله العظمى، أسعد رستم، ص ٣٣.

المبحث الثالث:

ظهور النظريات المادية والعقلية الإلحادية في المجتمع الغربي

يعد هذا الطور هو طور الإلحاد الأخير، حينما تربع على عرشه المرصع بالنظريات، وقد ظهرت هذه النظريات المنهجية العقلية أو التجريبية أو الوضعية في عصر التنوير، نتيجة اختمار تلك الأفكار التي طفت على سطح المسيحية على مر تاريخها.

فالنظريات الإلحادية تكاد تتفق في الثورة على المسلمات والمعتقدات والأديان، وراح كثير من الملاحدة ينشر الإلحاد بكل ما أوتي من قوة، بغية تكثير سواد الملحدين، وألّف كثير من الملاحدة جملة من الكتب في نصرة الإلحاد والرد على الإيمان، أذكر منهم على سبيل المثال: الملحد ريتشارد دوكينز في كتابه (وهم الإله)، حيث يقول قبل ذكر براهين الإلحاد: "من المسلمات والتي يقبل بها الجميع تقريبا، في مجتمعنا الإنساني، بأن الإيمان الديني هو فكرة هشة وضعيفة أمام النقد، ويجب إحاطتها بجدار سميك من الاحترام"[1] - وهذا على سبيل التهكم - .

لقد صور كثير من الملاحدة أن الإلحاد هو الأصل في فطرة الإنسان، وأنه هو ما يجب أن يكون الإنسان الطبيعي عليه – أعني في حالته الفسيولوجية الطبيعية– وراح كثيرمنهم يتفاخر بكثرة علماء الفيزياء والأحياء والبيولوجيا الملاحدة في عصور أوربا المتأخرة[2].

---

(١) وهم الإله، ريتشارددوكنز ،Richard Dawkins ،The God Delusion ص١٣.

(٢) كما فعل ريتشارد دوكينز. انظر: المرجع السابق.

لقد صب الملاحدة ونظرياتهم الإلحادية جام غضبهم على الدين، وراحت تمجد نظرياتهم كل ما يخطر على البال، مادام مغاير للدين، بغية اختراع آلهة جديدة، غير معقدة، تحلّ ما حرّمت الأديان، وتمجد ما مقتته، ونتيجة لذلك فقد انفتقت أفكارهم عن عدة آلهة – في نظرهم - ، رأوا أنها ملاذ آمن للفرار من مارد الدين الجبار.

ومن أول تلك الآلهة كان هو العقل، نعم، إنه العقل، لقد وجدوا هذا الإله الذي لا يقهر في نظرهم، بيد أن هذا الإله تتقاذفه الاتجاهات في كل مكان، فهو يملي لكل إنسان ما يشاء، لا يعترض على نظرية إلحادية، أو فكرة فلسفية، أو خرافة أسطورية، يتموج حسب ما يريده الموج، ذلك الإله الذي يريد أن يرضي كل صاحب فكرة إلحادية أو نظرية فلسفية، وهو في الوقت الذي يرضي بعض أصحاب النظريات الإلحادية، يسخط أصحاب نظريات إلحادية أخرى، مع أنهم كلهم في الغي سواء.

لقد رأوا أن العقل هو الإله الذي يرضي طموح كل ثائر على الدين والمجتمع والقيم والأخلاق والمبادئ والسلوك، فكل واحد يرى أنه عقله هو الإله الجبار الذي لا يقهر، والواحد الأحد الذي لا يهزم، مع تفاوت العقول فيما بينهم!.

وهذا التفاوت في العقول، هو الذي شكك بعض الملاحدة في الثقة في هذا الإله الجديد، ونتيجة لذلك اخترعوا إلها جديدا، رأوا أنه هو الإله المعظم، يفوق العقل مقدرة ويوثق به، ألا وهو التجربة.

فعندما أدرك بعضهم كثير من الغارات الشوهاء في جسد العقل المؤلَّه، جنح إلى التجريب والمادة، فلم يؤمن إلا بالمحسوس، ولم يسلم إلا

بالتجربة[1]، ولهم في هذا أدلة وبراهين يسهل تفنيدها، تركناها خشية الإطالة.

وعلى كل حال، فقد اتفقوا على نفي وجود الله، واختلفوا في اعتماد تلك الآلهة الجدد، فالإلحاد أصبح بمعناه الحديث هو نفي وجود الله.

ولذا يمكننا أن نجمع السمات العامة لفكر النظريات الإلحادية الحديثة في أربعة أمور وهي كما يلي:

١. إنكار وجود الخالق، ولكن حتى نكون منصفين، فإننا لانستطيع أن نجزم أن كل من اعتنق إحدى النظريات الإلحادية قد ينفي وجود خالق أسمى لهذا الكون، وإن كان هذا هو الغالب، فهناك جزء منهم يؤمن بإله مطلق، ومنهم من يصرح بأنه لا يؤمن بإله شخصي، أي لا يؤمن بإله يتصف بصفات، أي يؤمن بإله مندمج في هذا الكون، أو بإله ذهني مفارق له، وهذه الأنواع كلها من الإلحاد، ويمكن أن نسميها الإلحاد الروحي، أي الإيمان بإله، لا كما أخبرت به الرسل، في مقابل الإلحاد المادي الذي هو الإيمان بعدم بوجود الإله – وهو موضع التركيز عليه في هذا البحث - .

٢. أن وسائل المعرفة تنحصرفي الحواس، وهذه سمة ملاحدة عصر العقل أو عصر التنوير، أو تنحصر في العلم التجريبي والحسي، وذلك بعد الاكتشافات الحديثة وهذه سمة القرن العشرين وما بعده، وهو ما صرح به ريشنباخ في كتابه (نشأة الفلسفة العلمية)، حينما صرح بالاستعاضة عن

(١) انظر: للاستزادة: نشأة التحررية الاوربية، هارولد لاسكي، ص ٨٣.

العقل والحواس (بقوانين الفيزياء الجديدة، وهذه الحقيقة وحدها تكفي لإثبات أنها قوانين تجريبية، وليست قوانين يفرضها علينا العقل ذاته)[1].

٣. أنه لا وجود لغير المادة، وهذه السمة هي الغالبة على ملاحدة عصر التنوير، ثم بدأت في الخفوت قليلا حينما رأوا ضعفها؛ لاضطرارهم إلى التسليم بوجود موجودات غير محسوسة.

٤. أنه يجب تنحية الدين في توجيه السلوك الإنساني، وإحلال العلم أو العقل محله للقيام بذلك، وهذه هي السمة البارزة للإلحاد حتى يومنا هذا.

وقد حاول بعض الباحثين الأوربيين أن يوجز ما مرت عليه مجتمعات أوربا، منذ بداياتها وحتى هذه الثورات الإلحادية، والتي أسهمت بشكل عام في تشكيل لفكر الأوربي، معتمدا الترتيب التالي:

١. ابتكار الإغريق لكل من المدنية والحرية فيظل القانون والمعرفة والمدرسة.

٢. ابتكار روما لكل من القانون والملكية الخاصة والفرد.

٣. الثورة الاخلاقية والأخروية التي أتى بها الكتاب المقدس المسيحي، والمتمثلة في البر والإحسان المتجاوزين للعدل.

٤. الثورة البابوية والتي اختارت العقل البشري المتجلي في وجهين: أحدهما المعرفة الإغريقية، وثانيهما القانون الروماني بغية إدراج الأخلاقيات والأخرويات التوراتية في التاريخ، محققة بذلك أول توليفة حقيقية بين أثينا وروما والقدس.

---

(١) نشأة الفلسفة العلمية، هانز ريشنباخ، ص ١١٦.

٥. الإعلاء من شان الديمقراطية الليبرالية وتشجيعها، وهي التي أنجزت بفضل ما اتفق على تسميته بالثورات الديمقراطية الكبرى[١].

بينما يرى بعض الباحثين الأوربيين أيضا كأوجست كونت أن المجتمع في حالته الديناميكية، التي تنتقل من حال إلى حال، قد مر بثلاث مراحل وهي:

الحالة الاولى: المرحلة اللاهوتية، (Theological Stage) وهي قد مرت بثلاثة أدوار:

١. الفيتيشية: وهي الاعتقاد في الظواهر الطبيعية، وهي ما تسمى بالطوطم.

٢. التعددية: وهي مرحلة التعدد الإلهي، واستدل بما عند الإغريق وغيرهم من تعدد الآلهة.

٣. التوحيد: وأعظم مثال عنده هي النصرانية الكاثوليكية.

الحالة الثانية: الحالة الميتافيزيقية (ما وراء الطبيعة) (Positive Stage)، وفيها يبحث الإنسان عن علل الأشياء، فأرجعها إلى الطبيعة وهي المادة.

الحالة الثالثة: الحالة العلمية أو الوضعية أو الواقعية: وهي حالة النضوج، وفيها انتقل الإنسان إلى الحالة العلمية والواقعية والوضعية، وابتداء مرحلة الملاحظة التجربة وتقنين القوانين[٢].

---

(١) انظر philippenemo GO.EST –CE queI,occident? Puf,paris.٢٠٠٤,pv-٨ فيليبنوم وماهية الغرب. نقلا عن تاريخ أوررربا وبناء أسطورة الغرب، ص ٤٥.

(٢) دراسات في تاريخ العلوم وفلسفتها، جورج كانغيلام، ص ١٤٠- ١٤٣ نقلا عن كتابه Avertissement des; Jean Sylvain Bailly, LettessurI,origine des وعلم الاجتماع، أنتوني غدنز، ص ٦١- ٦٢.

وحقيقة تقسيم أوجست كونت لتلك الأدوار ترجع إلى تأثير قوى بشرية عليها، بعيدة عن القوى الإلهية فالدور اللاهوتي يرجعه إلى تأثير قوى شخصية، مثل سلطة الأفكار الدينية، ورجال الكنيسة.

وأما الدور الميتافيزيقي، فيرجعه إلى تفسير الظواهر إلى معاني مجردة أو خيالية، وأما الدور الوضعي فيرى أنه لابد من استخدام العقل والمنطق في التفكير[1].

ويرى بعض الملاحدة أن حياة البشر الدينية والاجتماعية قد مرت بثلاث مراحل رئيسية وهي:

١. مرحلة السحر والخرافة.

٢. مرحلة الدين.

٣. مرحلة العلم.

ففي المرحلة الأولى كان الفكر البشري يعيش أدنى أطواره وأحطها، وكان الإنسان يرى أن حياته مرتبطة بأسباب خفية، لا يستطيع إدراكها، فلجأإلى السحر والشعوذة والكهانة؛ لدفع الأرواح الشريرة التي تسبب له الضرر، فكان السحرة يعيشون في أرقى المكانات الاجتماعية، ورؤساء للمعابد والهياكل، بل كان بعضهم ملوكا يتوارثون الحكم.

وفي المرحلة الثانية انتقل فيها الإنسان إلى الدين، وبقيت رواسب موروثة عن المرحلة الأولى، من أبرزها طبقة رجال الدين، الذين ظلوا يقومون بمهمة السحرة، و كان يفرق بينهم وبين السحرة، أن السحرة كانوا يستمدون

---

(١) انظر: الإسلام يتحدى، وحيد الدين خان، ترجمة: ظفرالدين خان، مراجعة وتقديم: د. عبدالصبور شاهين، ص ٢٦.

من السحر، بينما هؤلاء يستمدون علومهم من الدين، إلى أن جاءت مرحلة العلم، أو ما يسمى بعصر التنوير وهو المرحلة الثالثة [١].

ويصادق رأس الإلحاد المعاصر ريتشارد دوكينز على هذا التقسيم، حيث يعتبر من البدهي انتقال تعدد الآلهة إلى التوحيد، فيقول: "ليس من الواضح لماذا لا يعتبر الانتقال من نظام تعدد الآلهة للتوحيد كتطور بديهي وواضح وليس بحاجة لنقاش... إن التوحيد بدوره سيصاب بنفس نكبة إنقاص عدد الآلهة واحدا آخر ليصبح إلحاد"[٢].

بل يفترض صحة هذه النظرية في كل الديانات العالمية، حيث يقول: "التعددية ليست في الحقيقة إلا توحيدا متنكرا في شكل تعددية، هناك إله واحد فقط"[٣].

ولا شك أن هذا التقسيمات قاصرة خاطئة، حيث أغفلت الوحي الإلهي، وأسبقية التوحيد على الشرك، وجعل الدين امتدادا للسحر، وهذا كله من الخطأ، فلا تعدو أن تكون نظرة صاحب هذا التقسيم إلى الجوانب المظلمة في حياة البشرية، والزوايا المنحرفة في تاريخها.

وعلى كل حال، فقد انخرط تحت لواء العلم كل عدو للعلم، واستظل بميدان المعرفة كل حانق على المعارف، فنفيت كثير من الحقائق الدينية، بل حتى العلمية منها والفيزيائية ، كنظرية الانفجار العظيم التي اكتشفها داورين بحجة أنها تثبت أن هناك إله للعالم.

---

(١) انظر: الغصن الذهبي، دراسة فى السحر والدين، جيمس فرايزر.ص ٩٠١.
(٢) وهم الإله، ريتشارد دوكنز، Richard Dawkins، The God Delusion ص١٩.
(٣) نفس المرجع، ص ٢٠.

كما فعل ستيفين هوكينج حينما قال: "الكثيرون لا تروق لهم فكرة وجود بداية في وقت ما، ربما لأنها تعطي انطباعا بالتدخل الإلهي"[1].

ومن هؤلاء، السير آرثر إدنجتون الذي كان رد فعله كالتالي: "فلسفيا، تبدو فكرة وجود بداية للنظام الطبيعي الحالي فكرة بغيضة... ويروق لي العثور على ثغرة حقيقية"[2].

وقد شاركه هذا البغض آخرون، ففي منتصف القرن العشرين، على سبيل المثال، طور جولد وبوندیو ويلونارليكار سلسلة من النظريات الثابتة، والتي تجادل بأن الكون كان موجودا دائما، وأن العالم قديم، وأن المادة كانت تخلق بصفة مستمرة للحفاظ على كثافة وحدة الكون المنبسط بالتأكيد، وكان معدل الخلق الذي يحتاجون إليه بطيء للغاية، ذرة واحدة لكل متر مكعب في غضون عشرة مليارات سنة، وهذا يعني مصادفة أنه لم تكن هنا كإمكانية حقيقة لاختبار النظرية بالملاحظة[3].

ولا تزال تتوالى ضربات رجال العلم الطبيعي على جنازة الدين المسيحي، فقد ناقش مؤتمر في معهد سالك للعلوم البيولوجية في لا جولا، كاليفورنيا عام ٢٠٠٦ الموضوع: "ما وراء الاعتقاد: العلم والدين والعقل والخلود". وقال الحائز على جائزة نوبل ستيفن وينبرغ في تناول مسألة ما إذا كان يجب أن يتخلص العلم من الدين: "إن العالم بحاجة إلى الاستيقاظ من كابوس الدين الطويل... ويجب القيام بأي شيء نستطيع نحن العلماء القيام به

١God's Undertaker: Has Science Buried God? JOHN C.LENNOX PP.٦٦-٦٧

(٢) نفس المرجع.

(٣) نفس المرجع.

لإضعاف قبضة الدين، وقد يكون ذلك في الواقع أعظم مساهمتنا في الحضارة " وبما لا يثير الدهشة، ذهب ريتشارد دوكينز إلى أبعد من ذلك حيث يقول: "لقد سئمت تماماً من الاعتبار الذي قد تمّ غسل أدمغتنا لإعطائه للدين"[1].

ومن هنا نجد أن الإلحاد الحديث نشأ ممنهجا على شكل نظريات فيزيقية وفيزيائية وبيولوجية، تتمحور حول إثبات قدمية العالم، وإنكار وجود الخالق، ولهذا أنكروا حتى بعض المسلمات التي اكتشفها العلم الحديث، كنظرية الانفجار العظيم أو تكوين العالم، بغية الوصول إلى نفي أي خالق لهذا الكون.

* * *

(١) نفس المرجع، ص ٢

الخاتمة

في ختام هذا البحث يمكن أن نوجز أهم النتائج بما يلي :

- تعتبر النظريات الإلحادية من صميم دراسة مسائل اللاهوت المسيحي، وذلك لتفشي هذه النظريات التي نخرت في جسد الكنيسة.

- انتشرت هذه النظريات الإلحادية بين عموم المجتمعات الإنسانية، فلم تعد قاصرة على المجتمع الغربي فقط، وتعددت دوافع اعتناقها حسب الأفراد تارة، وحسب المجتمعات تارة أخرى .

- يعتبر الإلحاد الغربي الحديث هو أعظم مرحلة مر عليها الإلحاد في تاريخ العالم، إذ تشكل على شكل نظريات تقوم على براهين وأدلة – في نظر أصحابها - .

- اختلف الناس حول مفهوم فكرة الإلحاد تبعا لتغير الاعتقادات، إلى أن اتفق في العصر الحديث على اعتبار الإلحاد هو فكرة فلسفية، يتمحور حول فكرة إنكار وجود الله .

- تعتبر النظريات اليونانية الفلسفية هي المخاض الأول الذي تمخض عنه فكرة الإلحاد الحديث، بعد رجوع كثير من فلاسفة الغرب إلى النهل من معين الفلسفة اليونانية.

- أدى ظهور بعض الشذرات الشكية في العصور الوسطى المسيحية، ثم ظهور مذهب اللا أدرية، ثم ظهور الإصلاح البروتستانتي، إلى مزيد من تقدم فكرة الإلحاد في أذهان الفلاسفة الغربيين على مدى تاريخ المسيحية.

- ظهر الإلحاد الحديث في شكل نظريات منهجية عقلية، أو تجريبية أو وضعية في عصر التنوير، نتيجة اختمار تلك الأفكار التي طفت على سطح المسيحية على مر تاريخها، فالنظريات الإلحادية.

التوصيات:

ختاما أوصي بمزيد من الدراسات المتخصصة في دراسة الإلحاد، عموما، وأثره على الأمة الإسلامية في العصور المتأخرة بوجه خاص، بالإضافة إلى دراسة النظريات الفلسفية الإلحادية دراسة فاحصة، تبين عوراها وتكشف زيفها، والله أعلم.

* * *

فهرس المصادر والمراجع

- الاتجاهات الفلسفية، عرض وتحليل، رحيم الموسوي، بيروت، دار المحجة البيضاء، ٢٠١١م، الطبعة الأولى.
- أسرار الكنيسة السبعة، حبيب جرجس، القاهرة، مكتبة المحبة، الطبعة الرابعة.
- الإسلام يتحدى، وحيد الدين خان، ترجمة: ظفرالدين خان، مراجعة وتقديم: د. عبدالصبور شاهين، مكتبة الرسالة.
- أصول التاريخ الاوربي الحديث، أشرف صالح محمد سيد، الكويت، دار ناشري، ٢٠٠٩م، الطبعة الأولى.
- أصول التعليم المسيحي، الكتاخيسمس الصغير، مارتن لوثر، ترجمة المركز اللوثر للخدمات الجينية بالشرق الأوسط، بيروت، لبنان.
- إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان، لابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد حامد الفقي، مكتبة المعارف، الرياض، المملكة العربية السعودية.
- الإلحاد بعض مدارسه.. والرد عليها، رأفت شوقي.
- أنسنة الوحي، د. حسان القاري، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد ٢٦، العدد الثاني، ٢٠١٠م.
- أنطاكية، كنيسة مدينة الله أنطاكية العظمى، للمؤرخ الكنسي أسعد رستم، لبنان، المكتبة البولسية، ١٩٨٨م.
- بحثك عن الله، د.ريتشارد .أ.بنيت، ط٢، ١٩٩٧م.
- تاريخ الفكر المسيحي، يسوع المسيح عبر الأجيال، الدكتور القس: جنا جرجس الخضري، القاهرة، دار الثقافة.

- تاريخ الفلسفة الحديثة، يوسف كرم، كلمات عربية للترجمة والنشر، مصر.
- تاريخ الفلسفة الغربية، الكتاب الثاني، الفلسفة الكاثوليكية، ترجمة د.زكي نجيب محمود، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ٢٠١٠م.
- تاريخ الفلسفة الغربية، برتراند رسل، الكتاب الأول، الفلسفة القديمة، ترجمة: زكي نجيب محمود وأحمد أمين، مصر، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ٢٠١٠م .
- تاريخ الفلسفة اليونانية، يوسف كرم، طبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، ١٩٣٦م .
- تاريخ الكنيسة، القس: جون لوريمر، ترجمة القس: عزرا مرجان، القاهرة، دار الثقافة.
- تاريخ الكنيسة، يوسابيوس القيصري، ترجمة القمص مرقس داود، مكتبة المحبة.
- تاريخ أوربا وبناء أسطورة الغرب، د.جورج قرم، بيروت، دار الفارابي، ٢٠١١م، الطبعة الأولى.
- تكوين العقل الحديث، جورج راندال، ترجمة: جرج طعمه، دار الثقافة، بيروت، ١٩٨٥م .
- تلبيس إبليس، لابن الجوزي، دار القلم، بيروت .
- الجانب المظلم في التاريخ المسيحي، هيلين ايليربي، ترجمة د. سهيل زكار، دار قتيبة.
- الجمهورية، أفلاطون، نقله إلى العربية، حنا خباز، دار القلم للطباعة والنشر.

- الجوهرة النفيسة في علوم الكنيسة، العلامة القبطي يوحنا بن زكريا، المعروف بابن سبع، شرح دياكون، د.ميخائيل إسكندر، مراجعة الحبر الأنبا متاؤس، مكتبة المحبة، سلسلة دراسات روحية متعمقة.
- دراسات في تاريخ العلوم وفلسفتها، جورج كانغيلام، ترجمة: محمد بن ساسي، مراجعة: د. محمد محجوب، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ٢٠٠٧م، الطبعة الأولى.
- رسالة في اللاهوت والسياسة، باروخ سيبينوزا، ترجمة: حسن حنفي، مراجعة: فؤاد زكريا، بيروت، دار التنوير للطباعة والنشر، ٢٠٠٥م، الطبعة الأولى.
- شرح العقيدة الأصفهانية، لابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي، تحقيق: حسين محمد مخلوف، دار الكتب الإسلامية .
- الطبعة الرهبانية اليسوعية المقتبسة من مقدمة الطبعة المسكونية الفرنسية للكتاب المقدس، عام ١٩٨٤م.
- عصر العقل، فلاسفة القرن السابع عشر، ستيوارت هامبشر، ترجمة: ناظم الطحان، دمشق، وزارة الثقافة، ١٩٧٥م.
- علم الاجتماع، أنتوني غدنز، ترجمة: فايز الصياغ، المنظمة العربية للترجمة، الطبعة الرابعة.
- علم اللاهوت النظامي، القس جيمس أنس، دار الثقافة المسيحية، القاهرة .
- علم اللاهوت، للقمص مينا ميخائيل، القاهرة، مكتبة المحبة القبطية، الطبعة الرابعة .

- الغصن الذهبي، دراسة في السحر والدين، جيمس فرايزر، ترجمة: نايف الخوص، دار الفرقد، سوريا، ٢٠١٤م.
- الفلسفة الإغريقية، محمد جديدي، لبنان، الدار العربية للعلوم، والجزائر، منشورات الاختلاف.
- قاموس الكتاب المقدس، تأليف نخبة من الأساتذة ذوي الاختصاص ومن اللاهوتيين، هيئة التحرير، الدكتور بطرس عبدالملك، والدكتور جون الكساندر، والاستاذ إبراهيم مطر، بيروت، دار مكتبة العائلة، ٢٠٠٠م، الطبعة الثالثة عشر.
- قصة الفلسفة اليونانية، زكي نجيب محمود، وأحمد أمين، مطبعة دار الكتب المصرية، ١٩٣٥ م.
- لسان العرب، لابن منظور، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى، دار صادر، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٤ هـ
- مجموعة الشرع الكنسي، أو قوانين الكنيسة المسيحية الجامعة، الارشمندريت: حنانيا الياس كساب، بيروت، مطبعة النور، ١٩٩٨م.
- محاضرات في التاريخ الكنسي، الأنبا يوانس، القاهرة، مطابع الأنبا رويس الأوفت، ١٩٩٤م، الطبعة الأولى.
- المدخل الى اللاهوت، نقله إلى العربية الأب حبيب هرمز النوفلي، كنيسة مار كوركيس الكلدانية، بغداد، ٢٠٠٢م.
- مستقبل وهم، سمغوند فرويد، ترجمة: جورج طرابيشي، بيروت، دار الطليعة، ١٩٩٨م، الطبعة الرابعة.

- المسيحيون الأوائل والإمبراطورية الرومانية، أ. س. سفنسيسكايا، ترجمة: د.حسن ميخائيل، سوريا، دار علاء الدين، ٢٠٠٧م، الطبعة الثانية.
- المشكلة الأخلاقية والفلسفة الدينية، أندريه كريسون، ترجمة: عبدالحليم محمود وأبو بكر ذكرى، القاهرة، مطابع دار الشعب، ١٩٧٩م.
- مصادر المعرفة في الفكر الديني والفلسفي، د. عبدالرحمن بن زيد الزنيدي، فيرجينيا، الولايات المتحدة الأمريكية، الرياض، مكتبة المؤيد، ١٩٩٢م، الطبعة الأولى .
- المعجم الفلسفي، جميل صليبيا، دار الكتاب اللبناني، ١٩٨٢م .
- نشأة التحررية الأوربية، هارولد لاسكي، ترجمة: عبدالرحمن صدقي، مراجعة: علي أدهم، مكتبة مصر، الجمهورية العربية المتحدة، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، الإدارة العامة للثقافة.
- نشأة الفلسفة العلمية، هانز ريشنباخ، ترجمة: د. فؤاد زكريا، دار الكتاب العربي للطباعة والنشر، سنة ١٩٦٨م .
- النظريات الاجتماعية والممارسات البحثية، فيليب جونز، ترجمة: محمد ياسر الخواجة، مصر العربية للنشر والتوزيع، ٢٠١٠م، الطبعة الأولى.
- الهرطقة في المسيحية، ج. ويللتر، ترجمة: جمال سالم، بيروت، دار التنوير للطباعة والنشر، ٢٠٠٧م .
- وهم الشيطان، ديفيد بيرلنسكي، الإلحاد ومزاعمه العلمية، ديفيد بيرلنسكي، ترجمة وتعليق: عبدالله الشهري، مركز دلائل، ١٤٣٧هـ، الطبعة الثانية.
- www .Da٣wah-٤-Islam.com

- Has Science Buried God, God's Undertaker, jhon Lwnnox ،(oxford ، oxford University press, ١٩٩٥٥)
- WWW. PDFFACTORY.COM
- A Companion to Ancient Philosophy, Edited by: Mary Louise Gill and Pierre pellegrin (Blackwell publishing Ltd Press ٢٠٠٦)
- C. Joachim Classen, "Aristotle's Picture of the Sophists" in G. B. Kerferd, ed., The Sophists and Their Legacy (Wiesbaden: Franz Steiner Verlag, ١٩٨١)
- . Kant, critique de la raison pure ،Aubier, paris
- Philippenemo GO.EST –CE queI,occident? Puf paris .٢٠٠٤

* * *

- Sibinoza, B. (2005). *Risāla fī al-lāhūt wa al-siyāsa* (1st ed.). H. Hanafī (Trans.). F. Zakariyyā (Ed.). Beirut: Dār Al-Tanwīr Lil-Tibā'a Wa Al-Nashr.
- *Al-tab'a al-rahbāniyya al-yasū'iyya al-muqtabasa min muqaddimat al-tab'a al-maskūniyya al-faransiyya.* (1984).
- *Tārīkh al-falsafa al-gharbiyya: Al-falsafa al-kāthūlīkiyya.* (2010). Z. Mahmūd (Trans.). Egypt: Al-Haya Al-Masriyya Al-'Aāmma Lil-Kitāb.
- Willter, J. (2007). *Al-hartaqa fī al-masīhiyya.* J. Sālim (Trans.). Beirut: Dār Al-Tanwīr Lil-Tibā'a Wa Al-Nashr.
- Yuwānis, A. (1994). *Muhādharāt fī al-tārīkh al-kinsī* (1st ed.). Cairo: Matābi' Al-Anba Ruwais Al-Ofat.
- Zakariyyā, Y. (n.d.). *Al-jawhara al-nafisa fī 'ulū.m al-kanīsa.* D. Diyākon & M. Eskandar (Eds.). (n.p.). Maktabat Al-Mahabba.
- Al-Zunaidī, 'A. (1992). *Masādir al-ma'rifa fī al-fikr al-dīnī. Wa al-falsafī* (1st ed.). Riyadh: Maktabat Al-Muayyad.

* * *

- Nemo, Ph. (2004). *Qu'est ce que l'occident*. Paris.
- (n.d.). Retrieved from www.Da3wah-4-Islam.com
- Al-Qari, H. (2010). Ansanat al-wahi. *Majallat Jami'at Dimashq Lil-'Ulum Al-Iqtisadiyya Wa Al-Qanuniyya, 26*(2).
- Al-Qaysafi, Y. (n.d.). *Tarikh al-kanisa*. Al-Qums, M. (Trans.). (n.p.): Maktabat Al-Mahabba.
- Qurm, G. (2011). *Tarikh urubba wa bina ustirat al-gharb* (1st ed.). Beirut: Dar Al-Farabi.
- Randal, G. (1985). *Takwin al-'aql al-hadith*. G. Ta'a (Trans.). Beirut: Dar Al-Thaqafa.
- Reshnbakh, H. (1968). *Nashat al-falsafa al-'ilmiyya*. F. Zakariyya (Trans.). (n.p.): Dar Al-Kitab Al-'Arabi Lil-Tiba'a Wa Al-Nashr.
- Retchard, A. & Buet, R. (1997). *Bahthuk 'an allah* (2nd ed.).
- Russel, P. (2010). *Tarikh al-falsafa al-gharbiyya: Al-falsafa al-qadima*. Z. Mahmud (Trans.). Egypt: Al-Haya Al-Masriyya Al-'Aamma Lil-Kitab.
- Safanskiyā, S. (2007). *Al-masihiyyun al-awail wa al-imbaratoriyya al-rumaniyya* (2nd ed.). H. Mikhail (Trans.). Syria: Dar 'Ala-Aldin.
- Salibiya, J. (1982). *Al-mu'jam al-falsafi* (1st ed.). (n.p.): Dar Al-Kutub Al-Lubnani.
- Sayyid, A. (2009). *Usul al-tarikh al-urubi al-hadith*. Kuwait: Dar Nashiri.
- Shawqi, R. (n.d.). *Al-ilhad: Ba'dh madarisuh wa al-rad 'alayha*.

- Khān, W. (n.d.). *Al-islām yatahaddā*. Zh. Khān (Trans.). ʿA. Shāhīn (Ed.). (n.p.): Maktabat Al-Risāla.
- Al-Khudhri, J. (n.d.). *Tārikh al-fikr al-masīhī: Yasūʿ al-masīh ʿabd al-ajyāl*. Cairo: Dār Al-Thaqāfa.
- Kreison, A. (1979). *Al-mushkila al-akhlāqiyya wa al-falsafa al-dīniyya*. ʿA. Mahmūd & A. Thikrā (Trans.). Cairo: Matābiʿ Dār Al-Shuʿab.
- Laski, H. (n.d.). *Nashat al-taharruriyya al-orubbiyya*. ʿA. Sidqī (Trans.). Egypt: Maktabat Misr.
- Lennox, J. C. (2009). *Gods Undertaker: Has Science Buried God?* Place of publication not identified: Lion UK.
- Lormīr, J. (n.d.). *Tārīkh al-kanīsa*. Marjān, ʿA. (Trans.). Cairo: Dār Al-Thaqāfa.
- Luther, M. (n.d.). *Usūl al-iʿtīm al-masīhī: Alikrākhtsmis al-saghīr*. Beirut: Tarjamat Al-Markaz Al-Lūthar Lil-Khadamāt Al-Jīniyya Bil-Sharq Al-Awsat.
- *Al-madkhal ilā al-lāhūt*. (2002). H. Al-Nawfalī (Trans.). Baghdad: Kanīsat Markorkis Al-Kaladāniyya.
- Mahmūd, P. et al. (1935). *Qissat al-falsafa al-yūnāniyya*. (n.p.): Matbaʿat Dār Al-Kutub Al-Masriyya.
- Mīkhāīl, M. (n.d.). *ʿIlm al-lāhūt*. (4th ed.). Cairo: Maktabat Al-Mahabba Al-Qubtiyya.
- Al-Mūsawī, R. (2011). *Al-ittijāhāt al-falsafiyya* (1st ed.). Beirut: Dār Al-Mahajja Al-Baydhā.

- Jadīdī, M. (n.d.). *Al-falsafa al-ighrīqiyya*. Lebanon: Al-Dār Al-'Arabiyya Lil-'Ulūm.
- Jarjas, H. (n.d.). *Asrār al-kanīsa al-sab'a* (4th ed.). Cairo: Maktabat Al-Mahabba.
- Jones, F. (2010). *Al-nazhariyyāt al-ijtimā'iyya wa al-mumārasāt al-bahthiyya*. (1st ed.). M. Al-Khawāja (Trans.). (n.p.): Misr Al-'Arabiyya Lil-Nashr Wa Al-Tawzī'.
- Kangilam, G. (2007). *Dirāsāt fī tārīkh al-ūlūm wa falsafathā* (1st ed.). M. Sāsī (Trans.). M. Mahjūb (Ed.). Beirut: Markaz Dirāsāt Al-Wihda Al-'Arabiyya.
- Al-Kansī, A. (1988). *Antākiya: Kanīsat madīnat allah antākiya al-'uzhmā*. Lebanon: Al-Maktaba Al-Būlīsiyya.
- Kant, I. et al. (n.d.). *Critique de la raison pure*. Paris.
- Karam, Y. (1936). *Tārīkh al-falsafa al-yūnāniyya*. (n.p.): Tab'at Lajnat Al-Talīf Wa Al-Tarjama Wa Al-Nashr.
- Karam, Y. (n.d.). *Tārīkh al-falsafa al-hadītha*. Egypt: Kalimāt 'Arabiyya Lil-Tarjama Wa Al-Nashr.
- Kassāb, H. (1998). *Majmū'at al-shar' al-kanasī*. Beirut: Matba'at Al-Nūr.
- Kerferd, G. B. (1981). Aristotle's picture of the sophists. Proceedings of the Fourth International Colloquium on Ancient Philosophy: The Sophists and Their Legacy, Bad Homburg, Wiesbaden: Steiner.

Arabic References

- 'Abdulmalik, P. et al. (2000). *Qāmūs al-kitāb al-muqaddas*. (13th ed.). Beirut: Dār Maktabat Al-'Aāila.
- Aflāton. (n.d.). *Al-jumhūriyya*. H. Khabbāz (Trans.). (n.p.): Dār Al-Qalam Lil-Tibā'a Wa Al-Nashr.
- Anas, J. (n.d.). *'Ilm al-lāhūt al-nizhāmī*. Cairo: Dār Al-Thaqāfa Al-Masīhiyya.
- Berlenski, D. (2016). *Wahm al-shaytān: Al-ilhād wa mazā'imuh al-'ilmiyya* (2nd ed.). 'A. Al-Shihri (Trans.). (n.p.): Markaz Dalail.
- Earlery, H. (n.d.). *Al-jānib al-muzhlim fī al-tārīkh al-masīhī*. S. Zakkār (Trans.). (n.p.): Dār Qutayba.
- Fraizer, J. (2014). *Al-ghusn al-thahabī: Dirāsa fī al-sihr wa al-dīn*. N. Al-Khūs (Trans.). Syria: Dār Al-Farqad.
- Froid, S. (1998). *Mustaqbal wahm* (4th ed.). Beirut: Dār Al-Talī'a.
- Ghandez, A. (n.d.). *'Ilm al-ijtimā'*. (4th ed.). F. Al-Sayyā' (Trans.). (n.p.): Al-Munzhama Al-'Arabiyya Lil-Tarjama.
- Gill, M. L. & Pellegrin, P. (2006). *A companion to ancient philosophy*. Malden, MA: Blackwell Pub.
- Humbsher, S. (1975). *'Asr al-'aql: Falāsifat al-qarn al-sābi' 'ashar*. N. Al-Tahhān (Trans.). Damascus: Ministry of Culture.
- Ibn-Aljawzī, I. (n.d.). *Talbīs iblīs*. Beirut: Dār Al-Qalam.
- Ibn-Manzhūr, M. (1994). *Lisān al-'arab* (3rd ed.). Beirut: Dār Sādir.
- Ibn-Taymiya, A. (n.d.). *Sharh al-'aqīda al-asfahāniyya*. H. Makhlūf (Ed.). (n.p.): Dār Al-Kutub Al-Islāmiyya.

History of the foundation of Modern Western Atheistic Theories

Dr. Abdulrahman bin Ghaleb Awaji
Creed Department, College of Da'wah and Fundamentals of Religion
Islamic University of Medina

Abstract:

Atheism is the blight that has spread throughout the world and among the people of different sects and religions. The present study focuses on the definition of atheist theories, their history, origin and the stages of their emergence. The meaning of atheism differs according to each particular believer using the term. This study adopts a general definition of atheism which has been approved in modern age, a meaning which focuses on denying the existence of God (Allah).

When we trace the history of atheism in western society, we find that fragments of skepticism and atheism had found roots in the history of Western society. Some Greek philosophers had some skeptical and atheistic views that denied the existence of creation such as Democritus' theory of the atom, Epicure's theory about the non-existence of god, and the sophist skeptical orientation. Then, Gnostic sects started to appear in Christianity, which was followed by the doctrine of agnosticism, and then materialism, atheism and rationalism. This led to atheism in its new apparel in the form of theories adopted by philosophers who have established their own evidence and proofs, as they claim.

الحسبة في مكافحة التبغ

دراسة تطبيقية على نظام مكافحة التدخين السعودي

د. محمد بن فهد الفريحي

قسم الحسبة والرقابة – المعهد العالي للدعوة والاحتساب

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

الحسبة في مكافحة التبغ
دراسة تطبيقية على نظام مكافحة التدخين السعودي

د. محمد بن فهد الفريحي
قسم الحسبة والرقابة - المعهد العالي للدعوة والاحتساب
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

تاريخ تقديم البحث: ٨/ ١/ ١٤٣٩هـ **تاريخ قبول البحث: ٦/ ٤/ ١٤٣٩هـ**

ملخص البحث:

سعت هذه الدراسة إلى التعرف على واقع التبغ ومكافحته في المملكة العربية السعودية، وبيان أركان الحسبة من خلال نظام مكافحة التدخين السعودي، وإبراز عقوبات المخالفات الواردة في نظام مكافحة التدخين السعودي، وإيضاح التدابير الواقية من التدخين في نظام مكافحة التدخين السعودي.

وخلصت الدراسة إلى عدد من النتائج أبرزها: أن المملكة متوجهه بحزم وصرامة إلى الحد من آثار التبغ وأخطاره؛ وهذا ظاهر من خلال الأنظمة والتعاميم المختصة بمكافحة التبغ، وتبين أن الجهة الرسمية الموكل إليها مهمة الحسبة في مكافحة التبغ هي: وزارة الصحة، كما أن الاحتساب في مكافحة التبغ لا يقتصر على متعاطي التبغ فحسب، بل يشمل ذلك: المزارع، والمصنِّع، والمستورد والموزع، والمؤيد لمنتجات التبغ ولو من غير استخدام لها.

وتنقسم الأماكن التي يحظر فيها استخدام التبغ بموجب النظام السعودي إلى أماكن مفتوحة وأماكن مغلقة.

المقدمة

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستهديه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ** ﴾ [آل عمران: ١٠٢] ﴿ **يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا** ﴾ [النساء: ٢] ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا**﴾ [الأحزاب: ٧٠- ٧١] أما بعد:

فقد قال تعالى ﴿ **كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ** ﴾ [آل عمران: ١١٠]، وذكر الإمام الطبري (ت: ٣١٠)[1] في تفسير هذه الآية نقلاً عن الصحابي الجليل ابن عباس (ت: ٦٨) [2] بأن معنى (**كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ**) أي:

---

(١) هو محمد بن جرير بن يزيد، المعروف بالطبري، من أهل آمل طبرستان، صاحب التصانيف البديعة، ، ومن كبار أئمة الاجتهاد، من مؤلفاته: التفسير، وتاريخ الرجال، توفي سنة ٣١٠هـ في العراق. انظر: وفيات الأعيان، أحمد بن محمد بن خلكان، تحقيق: إحسان عباس، ١٩١/٤، دار صادر، الطبعة الأولى، ١٩٧١م. تاريخ بغداد، أحمد بن علي الخطيب البغدادي، تحقيق: بشار معروف، ٥٤٨/٢، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

(٢) هو الصحابي الجليل أبو العباس عبد الله بن العباس – عم النبي ﷺ - بن عبدالمطلب بن شيبة، ولد قبل الهجرة بثلاث سنين، ويروى أن النبي ﷺ مسح على

تـأمرونهم بـالمعروف وهـو شـهادة ألا إلـه إلا الله، والإقـرار بمـا أنـزل الله، والقتال عليه، وهذا أعظم المعروف، والتكذيب هو أنكر المنكر.

وأصـل المعـروف: كـل مـا كـان معروفـاً، غـير مـستقبح عنـد المؤمنين، وسميت الطاعة معروفاً لأن أهل الإيمان يعرفونها ولا يستنكرون فعلها.

وأصـل المنكـر: مـا أنكـره الله، ورآه المؤمنـون قبيحـاً، ولـذلك سميـت معصية الله منكراً، لأن أهل الإيمان يستنكرون فعلها[1].

إن من المقرر عند الفقهاء أن الشريعة جاءت لحفظ الـضروريات الخمس وهي: الدين، والنفس، والعقل، والنسل، والمال. قال أبو حامـد الغزالـي (ت: ٥٠٥)[2]: "ومقصود الشرع من الخلق خمسة: وهـو أن يحفـظ عليهم دينهم، ونفسهم، وعقلهم، ونسلهم، ومالهم؛ فكل ما يتضمن حفظ هـذه الأصـول الخمسة فهـو مـصلحة، وكـل مـا يفـوت هـذه الأصـول فهـو مفسدة، ودفعها مصلحة"[3].

رأسه ودعا له بالحكمة، والعلم بالتأويل، توفي سنة ٦٨هـ بالطائف ﷺ. انظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة، أبو الحسن علي بن محمد الشيباني، تحقيق: عادل الرفاعي، ٣٣٣/٣، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

(١) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، الإمام الطبري، تحقيق: أحمد شاكر، ١٠٥/٧، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.

(٢) هو محمد الطوسي، المعروف بالغزالي، ولد بطوس سنة ٤٥٠هـ، وكان والده يغزل الصوف ويبيعه، من مؤلفاته: إحياء علوم الدين، والأربعين. كان شديد الذكاء، قوي الحافظة. توفي سنة ٥٠٥هـ. انظر: طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين السبكي، تحقيق: د.محمود الطناحي، د.عبدالفتاح الحلو، ١٩٨/٦، دار هجر للطباعة، الطبعة الثانية، ١٤١٣هـ.

(٣) المستصفى من علم الأصول، أبو حامد الغزالي، تحقيق: د.حمزة بن زهير حافظ، ص٤٨٢، بدون ناشر، بدون رقم الطبعة، بدون سنة الطباعة.

وذكر الإمام الشاطبي (ت: ٥٩٠)[١] أن مصالح الدين مبنية على المقاصد التي ذكرها الإمام أبو حامد الغزالي، ولو حصل لها ما يخرمها لم يبق للدنيا بقاء فيما يخص المكلفين والتكليف، وحتى الحياة الأخروية لا تقوم إلا بها، فلو عُدِمَ الدينُ عُدِمَ الأجر، ولو عُدِمَ المكَلَّف لعُدِمَ من يَتَديَّن، ولو عَدِم العقل لارتفع التديُّن، ولو عُدِمَ النسلُ لم يكن في العادة بقاء، ولو عُدِمَ المالُ لم يبقَ عيشٌ، فلو ارتفع ذلك كله لم يكن بقاء[٢].

وقد استجدت أمور في هذا العصر- تخالف مقصد الشريعة الإسلامية الرامي إلى حفظ المال، والنفس- مثل: انتشار استخدام التبغ (Tobacco) بشتى صوره تدخيناً، ونشوقاً[٣]، ومضغاً[٤].

---

(١) أبو محمد، القاسم بن فيره بن خلف بن أحمد الرعيني ، الأندلسي، الشاطبي، ولد سنة ٥٣٨هـ، له الباع الأطول في فن القراءات والرسم والنحو والفقه والحديث، وكان إذا قرئ عليه الموطأ والصحيحان، يصحح النسخ من حفظه. انظر: سير أعلام النبلاء، الإمام الذهبي، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف شعيب الأرناؤوط، ٢٦١/٢١، مؤسسة الرسالة، بدون رقم الطبعة، بدون سنة الطباعة.

(٢) الموافقات، الإمام الشاطبي، تحقيق: أبو عبيدة آل سليمان، ٣٢/٢، دار ابن عفان، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

(٣) هو استخدام المسحوق الدقيق لنبات التبغ، حيث يؤخذ عن طريق اليد مباشرة، ثم يستنشق بقوة حتى يتطاير إلى الحلق؛ فيثير عطاساً متعاقباً. انظر: موسوعة التدخين، د.نضال عيسى، ص٢٩، دار المكتبي، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ.

(٤) هو استخدام مادة التبغ المصنوعة خصيصاً لذلك بوضعها بين اللسان والشفة، أو تحت اللسان مدة من الزمن، ثم بصقها. انظر: الإدمان والتعاطي، جمال الكردي، ص٨، الدار الثقافية للنشر، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ.

وقد أثبت الطب المعاصر أن استخدام التبغ بأي شكل مضر بالصحة، وهذا الضرر وسرعة وقوعه يختلف بين شخص وآخر بحسب قوة الجسم التي وهبها الله للإنسان، لكن المتفق عليه أن استخدام التبغ ضار بالصحة.

ومن أكثر صور استخدام التبغ في العصر الحاضر هو: تدخين السجائر[١]، حيث يعد التدخين أحد الأسباب الرئيسة للإصابة بالأمراض والوفاة المبكرة، وأشارت الدراسات بأن نسبة الإصابة بأمراض القلب والرئتين والسرطان عند المدخنين هي أكثر من غيرهم[٢].

ويعد التدخين[٣] أخطر مشكلة صحية عالمية؛ نظراً لعدد الوفيات الناجمة عنه[٤]. وبينت منظمة الصحة العالمية[٥] - في وقت سابق- أن التدخين معيق للوصول إلى هدفها: الصحة للجميع[٦].

---

(١) انظر الرابط التالي:
http://cutt.us/mq٢f٤

(٢) انظر: الموسوعة العربية العالمية، ١٥/ ٥٥، مؤسسة أعمال الموسوعة، الطبعة الثانية، ١٤١٩هـ.

(٣) انظر: الاحتساب على التدخين، محمد الفريحي، ص١٥٤، كرسي الملك عبدالله بن عبدالعزيز للحسبة بجامعة الملك سعود، الطبعة الأولى، ١٤٣٦هـ.

(٤) انظر: إيقاف التدخين، د.مجدي محمد قطب وآخرون، ص١٣، قرطبة للنشر والتوزيع، بدون رقم الطبعة، ١٤٢٦هـ.

(٥) منظمة عالمية هدفها بناء صحة أفضل للناس في أنحاء العالم كافة، ويعمل موظفو المنظمة من خلال المكاتب الموجودة في أكثر من ١٥٠ بلداً جنباً إلى جنب مع الحكومات والشركاء الآخرين لضمان الوصول إلى مستويات الصحة، وتسعى جاهده إلى مكافحة الأمراض المعدية، كما تعنى بسلامة الهواء، والغذاء، والدواء، والماء.
انظر: الموقع الالكتروني لمنظمة الصحة العالمية من خلال الرابط التالي:
http://cutt.us/llOxo

(٦) التدخين والتبغ تجارة الموت الخاسرة، د.محمد علي البار، ص٦٥، الدار السعودية للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.

وتذكر منظمة الصحة – أيضاً - أن مكافحة التبغ تساعد على تحقيق أهداف أخرى ومن ذلك: معالجة الأثر البيئي السلبي نتيجة زراعة التبغ وتصنيعه واستهلاكه[١].

وتؤدي مكافحة التبغ إلى الحد من الفقر، وتعزّز الزراعة والنمو الاقتصادي، وتحارب تغيّر المناخ[٢].

ويودي التدخين بحياة أكثر من ستة ملايين شخص سنوياً على مستوى العالم، وتسبب في قتل مائة مليون نسمة في القرن العشرين[٣].

واعترفت إحدى شركات التبغ، أن التدخين مسبب لأمراض القلب والرئتين، ونصحت بابتعاد الأطفال والحوامل عنه، كما بيّنت إحدى شركات التبغ بأن أفضل وسيلة للمدخنين القلقين على صحتهم هو ترك التدخين[٤].

ومن هنا حرصت المملكة العربية السعودية بكونها تطبق الشريعة الإسلامية في كافة مجالات الحياة على مكافحة هذا الداء كما سيأتي تفصيل ذلك لاحقا؛ والأهم هنا هو الحديث عن الحسبة في نظام مكافحة التدخين

---

(١) وقد أحسن المنظم السعودي عندما حظر زراعة التبغ وصناعته في جميع أنحاء المملكة العربية السعودية، ورتب العقوبة على مخالفة ذلك.

(٢) انظر: الموقع الإلكتروني لمنظمة الصحة العالمية من خلال الرابط التالي:
http://cutt.us/Fs١NJ

(٣) انظر: الموقع الإلكتروني لمنظمة الصحة العالمية من خلال الرابط التالي:
http://cutt.us/Pyzey

(٤) دليل المبتدئين للإقلاع عن التدخين، د.لويل كلينمان، ص٤٥٨، دار الميمان للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٤٢٩هـ.

الـسعودي الـصادر بالمرسـوم الملكـي رقـم م / ٥٦ وتـاريخ ٢٨ / ٧ / ١٤٣٦هـ، وبالله التوفيق.

* * *

التعريف بمفردات البحث .

الحِسْبة في اللغة :

الحِسْبة في اللغة : اسم من الاحتساب وتطلق على عدة معان، منها : القيام على الشيء بإصلاحه وتربيته، ومنها كذلك : طلب الأجر كقول النبي- ﷺ- : ((**مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ**))[(١)]. ومنها : الإنكار ؛ يقال : احْتَسب فلان على فلان ؛ أي أنكر عليه قبيح عمله[(٢)].

الحسبة في الاصطلاح :

تعددت تعاريف الحسبة عند العلماء، ومن ذلك أنها :

١- " أمر بالمعروف إذا ظهر تركه ونهي عن المنكر إذا أُظهر فعله"[(٣)].

٢- "أمر بالمعروف إذا ظهر تركه ونهي عن المنكر إذا ظهر فعله"[(٤)].

٣- "المنع عن منكر لحق الله، صيانة للممنوع عن مقارفة المنكر"[(٥)].

٤- أمر بالمعروف، ونهي عن المنكر، وإصلاح بين الناس[(٦)].

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب : فضل ليلة القدر، باب : فضل ليلة القدر.

(٢) انظر : لسان العرب، محمد بن منظور الأفريقي، ٣١٤/١، دار صادر ، الطبعة الأولى، بدون سنة الطباعة. القاموس المحيط، محمد بن يعقوب الفيروز أبادي، ص٧٤، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثامنة، ١٤٢٦هـ.

(٣) الأحكام السلطانية والولايات الدينية، أبي الحسن علي بن محمد الماوردي، ص٢٩٩ ، دار الكتب العلمية، بدون رقم الطبعة، بدون سنة الطباعة.

(٤) الأحكام السلطانية، أبي يعلى محمد بن الحسين الفراء، تحقيق : محمد الفقي، ص٢٨٥ ، دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية، ١٤٢٧هـ.

(٥) إحياء علوم الدين، أبي حامد الغزالي، ٣٢٧/٢، دار المعرفة، بدون رقم الطبعة، ١٤٠٣هـ.

(٦) انظر : نهاية الرتبة في طلب الحسبة (ضمن مجموعة مؤلفات في السياسة الشرعية)، عبدالرحمن بن نصر الشيزري، تحقيق : محمد حسن اسماعيل وأحمد المزيدي، ص٢١٣ ، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ.

٥- "ولاية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر"[١].

٦- "ولاية الحسبة مقصودها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر"[٢].

٧- "أمر بالمعروف إذا ظهر تركه، ونهي عن المنكر إذا ظهر فعله، وإصلاح بين الناس" [٣].

٨- "وظيفة دينيّة من باب الأمر بالمعروف والنّهي عن المنكر" [٤].

٩- حسن التدبير لأمور أقامها الشرع فيما بين المسلمين[٥].

١٠- النظر في الأسواق بين الباعة وإلزامهم بالشرع[٦].

وبعد سرد هذه التعاريف، نجد أنها جميعاً تدور حول الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، باستثناء التعريف الأخير الذي حصرها في الأسواق فقط وهو من أغرب التعاريف التي عرفت بها الحسبة.

---

(١) تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام، بدر الدين بن جماعة، تحقيق: فؤاد أحمد، ص٩١، رئاسة المحاكم الشرعية والشؤون الدينية في قطر، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.

(٢) الحسبة في الإسلام، أحمد بن تيمية، ص١١، دار الكتب العلمية، بدون رقم الطبعة، بدون سنة الطباعة.

(٣) معالم القربة في طلب الحسبة، محمد بن محمد بن الاخوة القرشي، ص٧، دار الفنون، بدون رقم الطبعة، بدون سنة الطباعة.

(٤) ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر، عبدالرحمن بن محمد المعروف بابن خلدون، تحقيق: خليل شحاده، ص٢٨٠، دار الفكر، الطبعة الثانية، ١٤٠٨هـ.

(٥) انظر: نصاب الاحتساب، عمر السنامي، تحقيق: مريزن عسيري، ص٨٣، مكتبة الطالب الجامعي، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.

(٦) انظر: حاشية الروض المربع، عبدالرحمن بن قاسم، ٥١٤/٧، الطبعة الأولى، ١٣٩٧هـ.

ويميل الباحث إلى اختيار التعريف الذي ينص على أن الحسبة: "وظيفة دينيّة من باب الأمر بالمعروف والنّهي عن المنكر"، والسبب في ذلك يرجع لعدم القدرة على القيام بتغيير المنكر- غالباً- في الأماكن العامة دون وجود السلطة، والسلطة - غالباً - لا تكون إلا بوجود تكليف من ولي الأمر.

المُكَافحة في اللغة:

المكافحة في اللغة لها عدة معان؛ منها: مصادفة الوجه للوجه فجأة، والمكافَحةُ في الحرب؛ المضاربة تلقاء الوجوه، وأَكْفَحْتُه عني: رددتُه عن الإقدام عليَّ، وأَكْفَح الدَّابةَ إِكفاحاً: تَلَقَّى فاها باللجام يضربه ليلتقمه[1].

المكافحة في الاصطلاح:

هي كافة الوسائل النظامية (القانونية) المتمثلة في العقوبات والتدابير الهادفة إلى الحد من جريمة ما [2].

التدخين في اللغة:

دخَن الدُّخانُ دُخوناً إذا سطَع، ودَخَنتِ النارُ تَدْخُن وتَدْخِن دُخاناً ودُخوناً: ارتفع دُخانها، وادَّخَنت مثله على افْتَعَلت.

والدُخان هو دخان النار المعروف، وجمعه أَدْخِنة ودَواخِن ودَواخِينُ[3].

* * *

(١) انظر: لسان العرب، ابن منظور الافريقي، ٥٧٣/٢.

(٢) انظر: معجم القانون، من إصدار مجمع اللغة العربية، ص٢٧١، بدون رقم الطبعة، ١٤٢٠هـ.

(٣) انظر: لسان العرب، محمد بن منظور الأفريقي، ١٤٩/١٣.

التدخين في الاصطلاح:

هو عملية سحب الدخان الناتج عن احتراق مادة التبغ إلى جوف الجسم، ثم طرده زفيراً.

أسباب اختيار البحث.

١- لم أجد –حسب اطلاعي- دراسة تناولت هذا الموضوع وعلاقته بالنظام.

٢- تفشي ظاهرة تعاطي التبغ – وللأسف الشديد – خصوصاً بين صفوف المراهقين.

٣- ضعف تنفيذ الأنظمة والتعاميم التي تنص على منع تعاطي التبغ في بعض الأماكن.

أهداف البحث:

يسعى هذا البحث إلى هدف رئيس وهو: التعرف على الحسبة في مكافحة التبغ من خلال نظام مكافحة التدخين السعودي.

تساؤلات البحث:

من خلال الهدف الرئيس تندرج التساؤلات التالية:

١- ما التبغ؟ وما حكم تعاطيه في الشريعة الإسلامية؟

٢- ما واقع التبغ ومكافحته في المملكة العربية السعودية؟

٣- ما أركان الحسبة من خلال نظام مكافحة التدخين السعودي؟

٤- ما الأماكن التي حُظِرَ فيها التدخين من خلال النظام السعودي؟

٥- ما عقوبة المخالفات الواردة في نظام مكافحة التدخين السعودي؟

٦- ما التدابير الواقية من التدخين في نظام مكافحة التدخين السعودي؟

الدراسات السابقة:

من خلال البحث في العديد من الفهارس والمصادر الإلكترونية لم أجد من قام بدراسة هذا الموضوع في نظام مكافحة التدخين السعودي.

تقسيمات البحث:

التمهيد ويشمل:

١. التعريف بالتبغ.

٢. حكم تعاطي التبغ في الشريعة الإسلامية.

المبحث الأول/ التبغ في المملكة العربية السعودية، ويحتوي على:

المطلب الأول/ واقع استخدام التبغ في المملكة العربية السعودية.

المطلب الثاني/ تاريخ التبغ ومكافحته في المملكة العربية السعودية

المبحث الثاني/ أركان الحسبة من خلال نظام مكافحة التدخين السعودي، ويحتوي على:

المطلب الأول/ القائم بالحسبة.

المطلب الثاني/ المحتسب عليه.

المطلب الثالث/ المحتسب فيه.

المطلب الرابع/ الاحتساب.

المبحث الثالث/ المخالفات المتعلقة بنظام مكافحة التدخين وعقوبتها، ويحتوي على:

المطلب الأول/ المخالفات الواردة في نظام مكافحة التدخين.

المطلب الثاني/ العقوبات الواردة في نظام مكافحة التدخين.

المبحث الرابع/ التدابير الواقية من التدخين في نظام مكافحة التدخين السعودي.

* * *

التمهيد:

التعريف بالتبغ:

هو نبات من الفصيلة الباذنجانية كالبطاطس والطماطم، يعيش موسماً واحداً فقط، ويحتوي على عشرين ورقة في النبتة الواحدة[١]، ويبلغ عدد أنواعه أربعين نوعاً[٢]، وموطنه بلدة تسمى تباكو (Tobago) في المكسيك ومنها أخذت التسمية[٣].

ويزرع التبغ في المناطق الدافئة والخصبة، حيث تزرع بذوره في آخر فصل الشتاء أو بداية فصل الربيع، ويحصد المزارعون التبغ بعد (٩٠) يوماً من زراعة الشتلات.

ومن أكثر الدول زراعة للتبغ هي بحسب الترتيب: الصين، الولايات المتحدة الأمريكية، البرازيل، الهند، تركيا[٤].

وتحتوي أوراق التبغ على أكثر من أربعة آلاف مادة كيميائية (chemical substance)؛ منها ستون مادة تسبب السرطان[٥] كما أنه يحتوى على مواد مساعدة على السرطان[٦]، ومن أهم هذه المواد هي[٧]:

---

(١) انظر: الموسوعة العربية العالمية، ٦/٧٩.
(٢) انظر: التدخين، ترجمة: د.فاضل الفحيلي، ص٢٥، دار العودة، الطبعة الأولى، ١٩٧٦م
(٣) انظر: التدخين وأمراض الفم، مصباح أحمد قويدر، ص٧، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، بدون رقم الطبعة، بدون سنة الطباعة.
(٤) انظر: الموسوعة العربية العالمية، ٦/٨٠.
(٥) انظر: إيقاف التدخين، د.مجدي محمد قطب وآخرون، ص٢٧.
(٦) انظر: التدخين وسرطان الرئة والأمراض الأخرى، د.نبيل الطويل، ص٥٣، دار العربية للطباعة والنشر والتوزيع، بدون رقم الطبعة، بدون سنة الطباعة.
(٧) انظر: التدخين وأمراض الفم، مصباح قويدر، ص١٣. إيقاف التدخين، د.مجدي قطب، ص٢٧.

١. النيكوتين (Nicotine) : وهو سائل زيتي، لا لون له، ورائحته نفاثة، وطعمه حار[١]، وهو المسبب لإدمان التبغ[٢].

٢. القطران: وهو مادة لزجة[٣] وتسبب سرطان الرئة والمثانة[٤].

٣. أول أكسيد الكربون (Carbon Monoxide): وهو غاز سام لا لون له ولا رائحة، يؤدي إلى نقص ارتباط الأكسجين (Oxygen) بالهيموجلوبين (Hemoglobin) في الدم[٥].

حكم تعاطي التبغ في الشريعة الإسلامية:

لما ظهر التبغ في العالم الإسلامي كان للعلماء في بيان حكمه آراء متعددة، وليس هذا بغريب، ففي كل واقعة جديدة، أو نازلة مستجدة؛ نجد أن الفتاوى حولها تختلف بحسب الأفهام، ودقة التصور للواقعة وما يتعلق بها.

وقد ذهب بعض العلماء إلى أن تعاطي التبغ من المكروهات، ومنهم من ذهب إلى إباحته، ومنهم من ذهب إلى تحريمه، ومنهم من ذهب إلى أن الحكم تعتريه الأحكام التكليفية الخمسة[٦].

---

(١) انظر: التدخين أخطر وباء يهدد الإنسان، د.محمد دقة، ص٧٤، دار القدس للعلوم، الطبعة الأولى، ٢٠٠٨م.

(٢) انظر: إيقاف التدخين، د.مجدي قطب، ص٢٨.

(٣) انظر: المرجع السابق، ص٢٩.

(٤) انظر: التدخين أضراره ووسائل تجنبه، سيف الدين شاهين، ص٤٣، بدون ناشر، الطبعة الثالثة، بدون سنة الطباعة.

(٥) انظر: إيقاف التدخين، د.مجدي قطب، ص٢٩.

(٦) انظر: إعلان الحجة وإقامة البرهان، على منع ما عم وفشا من استعمال عشبة الدخان؛ محمد جفعر الكتاني، مكتبة الغزالي، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.فقه

وذكر الشيخ محمد بن عثيمين (ت: ١٤٢١هـ)[١]: أن أول ما ظهرت عادة التدخين اختلف العلماء في حكمها كسائر الأشياء الجديدة، لكن الحقيقة في الوقت الحاضر قد تبينت للعلماء، وأفتوا بتحريمه، والخلاف السابق إنما كان مبنياً على عدم ظهور أسباب التحريم[٢].

إن حكم تعاطي التبغ محرم في الشريعة الإسلامية؛ لأنه ثابت لدى الأطباء قطعياً أن ضرره أكبر من نفعه، وذكرنا سابقاً أن التبغ يتسبب في العديد من الوفيات سنوياً، وكذلك العديد من الأمراض المزمنة، وقد قال تعالى ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴾ [النساء: ٢٩] وذكر ابن الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)[٣] في تفسير هذه الآية أقوالاً، أحدها: أنه على ظاهره، وأن الله حرم على العبد قتل نفسه، وهذا هو الظاهر. والثاني: لا يقتل بعضكم بعضاً، ..... والثالث: لا تكلفوا أنفسكم عملاً ربّما أدى إلى قتلها وإن كان فرضاً، وعلى هذا تأولها عمرو بن العاص

الأشربة وحدها، عبد الوهاب طويلة، ص٤٦٥، دار السلام، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.

(١) هو محمد بن صالح بن محمد بن سليمان آل عثيمين، ولد عام ١٣٤٧هـ، حفظ القرآن عن ظهر قلب وهو لم يتجاوز ١٤ سنة، وعمل عضواً في هيئة كبار العلماء السعودية من عام ١٤٠٧هـ حتى وفاته، توفي عام ١٤٢١هـ. انظر: الموقع الإلكتروني لمؤسسة الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين من خلال الرابط التالي: http://cutt.us/Yk1U9 .

(٢) انظر: سلسلة لقاء الباب المفتوح، دروس صوتية مفرغة ومن ضمن كتب المكتبة الشاملة.

(٣) هو عبد الرحمن بن أبي الحسن علي بن محمد البغدادي، ولد سنة ٥١٠هـ، برع في الحديث والوعظ، وألف في الطب، وكان يحضر مجلسه الآلاف، توفي سنة ٥٩٧هـ. انظر: وفيات الأعيان، ابن خلكان، ١٤٢/٣.

(ت: ٤٨هـ)[١] في غزوة ذات السلاسل حيث صلى بأصحابه جُنباً في ليلة باردة، فلما ذكر ذلك للنبي ﷺ قال له: **(يا عمرُو! صلَّيتَ بأصحابِكَ وأنتَ جُنُبٌ؟!)**. فقال: يا رسول الله! إِني احتلمتُ في ليلة باردة وأشفقت إِن اغتسلت أن أهلِك، فذكرت قوله تعالى: ﴿ **وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ** ﴾ فضحك رسول الله ﷺ[٢].

هذا إذا كان في الفروض والواجبات، فما هو الحال إذن فيما دون ذلك؟ كما هو الحال في موضوع تعاطي التبغ! لا شك أنه من باب أولى الابتعاد عنه، والتحذير منه.

* * *

(١) هو الصحابي الجليل عمرو بن العاص بن وائل بن هاشم القرشي، أمير مصر، يضرب به المثل في الفطنة والدهاء، وقد سر النبي ﷺ بإسلامه وهو ممن قال فيه (قد رمتكم بمكة بأفلاذ أكبادها) توفي سنة ٤٨هـ. انظر: الإصابة في تمييز الصحابة، أحمد ابن علي بن حجر، تحقيق: علي البجاوي، ٦٥٠/٤، دار الجيل، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.

(٢) انظر: زاد المسير في علم التفسير، جمال الدين عبدالرحمن بن علي الجوزي، ٦٠/٢، المكتب الإسلامي، الطبعة الثالثة، ١٤٠٤هـ. وأخرج الحديث أبوداود، كتاب: الطهارة، باب: إذا خاف الجنب البرد أيتيمم. قال شعيب الأرنؤوط: صحيح.

المبحث الأول/ التبغ في المملكة العربية السعودية، ويحتوي على:

المطلب الأول/ واقع استخدام التبغ في المملكة العربية السعودية:

تذكر بعض التقارير أن المملكة تحتل المركز الرابع عالمياً بين قائمة مستوردي التبغ، والرابعة على مستوى الخليج في عدد المدخنين[١].

وتذكر وزارة الصحة السعودية أنها تتكبد بسبب علاج المدخنين سنوياً ما يقارب التسعة مليار ريال[٢].

ويذكر أحد الأطباء السعوديين أن جميع من أجرى لهم عمليات ممن أعمارهم دون الخمسين، فإن السبب الرئيسي لمعظمهم هو تعاطي التبغ[٣].

وقام عدد من الأطباء في مستشفى الملك فيصل التخصصي خلال المدة من ١٩٧٦م- ١٩٨٤م بإجراء بحث عن سرطان الرئة تبين من خلاله انتشار سرطان الرئة بشكل كبير، إضافة إلى انتشار جميع أنواع السرطانات، وأظهرت نتائج البحث أن من أسباب ذلك هو انتشار التدخين في المملكة[٤]، وهذا ما يؤكد أن انتشار التبغ وتعاطيه سبب للأمراض حيث لم توجد هذه الأمراض في المتقدمين بهذا الشكل الملحوظ لدى الأطباء.

---

(١) انظر: الموقع الإلكتروني لصحيفة المدينة من خلال الرابط التالي:
http://cutt.us/bsgMP

(٢) انظر: الموقع الإلكتروني لصحيفة الرياض من خلال الرابط التالي:
http://cutt.us/EfZzp

(٣) انظر: أسرار المخاطر التي تنتج عن تدخين السجاير، مصطفى عباس العباسي، ص٣٢، بدون ناشر، بدون رقم الطبعة، بدون سنة الطباعة.

(٤) انظر: أسرار التدخين بين الإسلام والطب والقانون، شعبان شحاته، ص١١٤، دار الزمان، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ.

كما تبين من الإحصائيات أن أكثر السرطانات المنتشرة في المملكة بين الذكور هي بسبب التدخين[١].

وأفاد مدير العلاقات العامة والإعلام بالجمعية الخيرية لمكافحة التدخين بالمنطقة الشرقية أن التدخين يتسبب في ثلاثين ألف حالة وفاة سنوياً في المملكة [٢].

ويبلغ عدد المدخنين في المملكة ستة ملايين مدخن تقريباً.

وذكر رئيس مجلس إدارة الجمعية الخيرية لمكافحة التدخين في محافظة الأحساء أن الدراسات الميدانية توقعت أن يصل عدد المدخنين في المملكة إلى عشرة ملايين مدخن بحلول عام (٢٠٢٠م)[٣].

كما أعلن المختصون في مكافحة التدخين في أحد الملتقيات عام ١٤٣٠هـ عن ارتفاع نسب المدخنين في المملكة، وأن سعر السجائر في المملكة هو الأقل عالمياً [٤].

---

(١) انظر: التدخين والتبغ تجارة الموت الخاسرة، د.محمد علي البار، ص٤٩.

(٢) انظر: الموقع الإلكتروني لصحيفة اليوم من خلال الرابط التالي:
http://cutt.us/ddG٤

(٣) انظر: الموقع الإلكتروني لصحيفة الوطن من خلال الرابط التالي:
http://cutt.us/STFS١

(٤) انظر: الموقع الإلكتروني لبرنامج مكافحة التدخين بوزارة الصحة من خلال الرابط التالي:
www.sa-tcp.com
وننبه أن أسعار منتجات التبغ ارتفعت بعد ذلك، ومتوقع أن ترتفع أكثر نتيجة التحولات الاقتصادية التي يعيشها العالم.

وبيّن تقرير حديث أن مجموع واردات التبغ من (السجائر- وهي الأكثر- ، والمعسل، وتبغ المضغ، وبدائل التبغ، والجراك) وصل إلى (٥٦) ألف طن [١].

وتوقع خبير اقتصادي في عام (٢٠١٥م) أن يصل مجموع الإنفاق – في القريب العاجل- على استخدام منتجات التبغ نحو (١٨) مليار ريال! [٢].

وأظهرت نتائج المسح العالمي بين الشباب الذي أجرته منظمة الصحة العالمية بالتعاون مع برنامج مكافحة التدخين بوزارة الصحة لعام (٢٠١٠م) أن (٦٣,٨ ٪) من العينة يعلمون مدى تأثير التبغ الضار عليهم، وأن (٦٤,٨ ٪) من العينة يرغبون الإقلاع عن التدخين، وأن (٦٨٪) قد تلقوا مساعدات للإقلاع عن التدخين[٣].

المطلب الثاني/ تاريخ التبغ ومكافحته في المملكة العربية السعودية:

كانت بدايات وصول التبغ إلى وسط الجزيرة العربية في حدود القرن العاشر الهجري، وتم الوصول إلى هذا التاريخ من خلال الاطلاع على

---

(١) انظر: الموقع الإلكتروني لصحيفة الاقتصادية من خلال الرابط التالي:
http://cutt.us/xGJop

كما أن أكثر الدول التي يستورد منها التبغ هي: ألمانيا، وتركيا، وسويسرا. انظر المرجع السابق.

(٢) انظر: الموقع الإلكتروني للقناة الفضائية الاخبارية (العربية) من خلال الرابط التالي:

http://cutt.us/xiEXy

(٣) انظر: الموقع الإلكتروني لمنظمة الصحة العالمية فرع المكتب الإقليمي لشرق المتوسط:

http://cutt.us/DQD0k

فتاوى العلماء في ذلك الوقت، ومنهم: الفقيه أحمد بن عطوة التميمي(ت: ٩٤٨هـ)[١] حيث نُقل عنه ثبوت تحريم تعاطي التبغ لدى علماء المذاهب الأربعة لثبوت أضراره.

ومعلوم أن بعض العادات الاجتماعية تأخذ وقتاً حتى تنتشر في المجتمع ثم يُفتى بحكمها، وبناء على هذه المقدمة فقد يكون ظهور التبغ سابقًا لهذا التاريخ، ومن أسباب ظهور هذه العادة في وسط الجزيرة هي حركة التجارة؛ حيث عَمِل كثير من أبناء وسط الجزيرة في بلدان الخليج العربي، والشام، والعراق، وتأثروا بتلك العادة.

وبعد انتشار الدعوة السلفية – دعوة الإمام المجدد: محمد بن عبدالوهاب رحمه الله- كانت الصورة قد تجلت تماماً حول حقيقة التبغ، فاتخذت موقفاً حازماً ضده[٢]، ويلحظ ذلك في رسائل أئمة الدعوة التي كانوا يوجهونها لولاة الأقاليم، والحكام خارج الجزيرة العربية[٣].

---

(١) هو شهاب الدين أحمد بن يحيى بن عطوة التميمي، ولد في العيينة، ونشأ فيها، ورحل إلى الشام طالباً للعلم، توفي سنة ٩٤٨هـ. انظر: علماء نجد خلال ستة قرون، عبدالله بن عبدالرحمن البسام، ١٩٩/١، مكتبة النهضة الحديثة، الطبعة الأولى، ١٣٩٨هـ.

(٢) ومما يذكر حول التبغ في نجد أن الشيخ المجدد محمد بن عبدالوهاب كان متهماً بتكفير المدخن وقد فند الشيخ هذه التهمة. كما أفتى ابنه عبدالله بأن التدخين محرم وصاحبه يجلد أربعين جلدة، وزارع التبغ يجلد ثمانين جلدة. انظر: الدرر السنية في الأجوبة النجدية، عبدالرحمن بن محمد بن قاسم، ٤٠٦/٤، ٤٤٢/٧، بدون ناشر، الطبعة الثانية، ١٤٢٥ه

(٣) انظر: لمحة تاريخيه عن بدايات دخول عادة التدخين إلى نجد، عبدالحكيم بن عبدالرحمن العواد، صحيفة الرياض، العدد: ١٣٩٣٤.

أما ما يتعلق بتاريخ مكافحة التبغ في المملكة العربية السعودية فتذكر المصادر أنها بدأت منذ عهد المؤسس الملك عبد العزيز بن عبد الرحمن آل سعود رحمه الله تعالى (ت: ١٣٧٣هـ)[١]، حيث نص أول تعميم لمكافحة التبغ في وقته بما يلي:

" إعلان الحكومة أنه بموجب الحرص على تطهير البلاد من جميع الدنس، ولمصالح العباد والمضرة في أمور دينهم ودنياهم وأبدانهم، أن جميع المسكرات من استعملها فإنه في خطر ويصير جانيًا على نفسه، لافتة إلى أنه سيمضي فيه الحد الذي تقتضيه الشريعة وإن الدخان فلا عندنا شك في تحريمه لأنه مسكر[٢] ومضر للبدن وتبذير للمال، فحالاً نعلن أن من استعمله واطلع عليه بذلك أنه أول مرة يحبس ثلاثة أيام، وعند خروجه يسلم للحبّاس مجيدي، ومن عاد إليه ثانية يحبس عشرة أيام ويؤخذ عليه عشرة مجايدة تدخل في البلدية، ومن تجاوز ذلك يضاعف له الأدب ومن تعدى ذلك عزرنا به. والله يتولانا وإياكم لما يحبه ويرضاه"[٣].

---

(١) هو الملك عبدالعزيز بن الإمام عبدالرحمن بن فيصل، ولد سنة ١٢٩٣هـ، وقرأ القرآن كاملاً على الشيخ بن مصيبيح، وأحسن استخدام البندقية وركوب الخير منذ صغره، وإليه يرجع الفضل –بعد الله سبحانه- في تأسيس الدولة السعودية الثالثة، توفي سنة ١٣٧٣هـ. انظر: الوجيز في سيرة الملك عبدالعزيز، خير الدين الزركلي، ص١٧، دار العلم للملايين، الطبعة الخامسة، ١٩٨٨م.

(٢) بيد أن السجائر الموجودة الآن في الأسواق ليست من المسكرات؛ ومع هذا فإننا نحذر من تعاطي التبغ أشد التحذير لأنه ثابت لدى الأطباء قطعاً أن ضرره أكبر من نفعه، ولأنه أسرع باب موصل إلى عالم المخدرات والمسكرات.

(٣) الموقع الإلكتروني لصحيفة الرياض من خلال الرابط التالي:
http://cutt.us/o٣٥Wr

وتلا هذا التعميم تاريخ حافل من الجهود المتوالية لمكافحة التدخين ؛ فمن الجهود على المستوى العالمي : مشاركة المملكة العربية السعودية في اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية لمكافحة التبغ ؛ حيث تعد هذه الاتفاقية معلماً بارزاً في تعزيز الصحة العامة ، ويشارك فيها (١٨٠) دولة من كافة أنحاء العالم[١].

وتفخر المملكة العربية السعودية بأنها حجر عثرة أمام شركات التبغ ، وذلك باعتراف شركات التبغ نفسها[٢].

وجاء في قرارات المؤتمر (٢٨) التابع لمجلس وزراء الصحة لدول مجلس التعاون الخليجي والمعقود في الرياض التوصية بأخذ تجربة المملكة العربية السعودية في تحصيل الرسوم الجمركية على منتجات التبغ ؛ وهو استيفاء رسم مقطوع مبني على الكمية.

كما صدرت عدة أوامر سامية لمكافحة التبغ ؛ منها : الأمر السامي الكريم[٣] الذي ينص على منع التدخين منعاً باتاً في جميع الوزارات والمصالح والجهات الحكومية والمؤسسات العامة.

كما قرر مجلس الوزراء في (١٤٢٨/٢/١هـ) إنشاء لجنة وطنية لمكافحة التبغ[٤] برئاسة معالي وزير الصحة ، وعضوية عدد من الوزارات ذات العلاقة.

---

(١) انظر : الموقع الإلكتروني للاتفاقية من خلال الرابط التالي :
http://cutt.us/LU٦eg

(٢) انظر : مائة مليون قتيل ، د.عبدالله بن محمد البداح ، ص٥١ ، بدون ناشر ، بدون رقم الطبعة ، ١٤٢٨هـ.

(٣) انظر : الأمر السامي رقم (٧٨/٧/م) وتاريخ (١٤٠٤/١/١١هـ).

(٤) من أبرز أهداف اللجنة : حماية أفراد المجتمع من وباء التبغ ، الإسهام في تكوين مجتمع صحي سليم ، انظر : الموقع الإلكتروني لبرنامج مكافحة التدخين في وزارة الصحة من خلال الرابط التالي :

وبعد الاجتماع الثالث للجنة - المشار إليها آنفاً- صدرت عدد من التوصيات؛ ومن ذلك الرفع للمقام السامي الكريم بطلب استصدار قرار يقضي بمنع التدخين في الأماكن العامة، كما تم الاتفاق على مخاطبة كل من وزارة التجارة، ووزارة الشؤون البلدية والقروية؛ لاستصدار تنظيم لمنع بيع منتجات التبغ لصغار السن، وعدم السماح لبيع منتجات التبغ إلا من خلال رخصة خاصة ومقابل رسم محدد[١].

وفي عام (١٤٣١هـ) أصدر مجلس الوزراء قراراً بمنع التدخين في جميع المطارات منعاً باتاً[٢].

ووجه سمو وزير الداخلية عام (١٤٣٣هـ)[٣] بالتأكيد على منع التدخين في الدوائر الحكومية والمؤسسات العامة، وكذلك منعه في الأماكن المغلقة والمقاهي والمطاعم والمراكز التجارية غير المكشوفة والأماكن المزدحمة[٤].

ومؤخراً صدر نظام مكافحة التدخين[٥] وهو موضوع الدراسة في هذا البحث، كما صدرت اللائحة التنفيذية للنظام والتي فصلت أهداف

---

http://cutt.us/iPBRw

(١) انظر: الموقع الإلكتروني لصحيفة الرياض من خلال الرابط التالي:
http://cutt.us/٨Ql٣O

(٢) انظر: الموقع الإلكتروني لصحيفة الرياض من خلال الرابط التالي:
http://cutt.us/kzSwW

(٣) انظر: التعميم البرقي رقم (١٠٢١٧٤) وتاريخ (٦ /٩ /١٤٣٣هـ).

(٤) انظر: الموقع الإلكتروني لصحيفة عكاظ من خلال الرابط التالي:
http://cutt.us/hklSE

(٥) انظر: نظام مكافحة التدخين الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٥٦) وتاريخ (١٤٣٦/٧/٢٨هـ).

النظام، وبينت المقصود بالتدخين وتعاطي التبغ، وحددت الأماكن التي يمنع فيها التدخين وتعاطي التبغ، وسبل الحد من بيع التبغ ومشتقاته[1].

* * *

(١) انظر: قرار وزير الصحة بدون رقم، وتاريخ (١٤٣٨/٧/٢٤هـ)، المنشور على بوابة وزارة الصحة الإلكترونية من خلال الرابط التالي : http://cutt.us/٣٠zms .

المبحث الثاني/ أركان الحسبة في نظام مكافحة التدخين السعودي:

الركن في اللغة:

جاء في لسان العرب: " ركْنُ الإِنسانِ: قُوَّتُهُ وَشِدَّتُهُ، وكذلك ركن الْجَبَلِ وَالْقَصْرِ، وَهُوَ جَانِبُهُ. وركن الرَّجُل: قَوْمُهُ، وعَدَدُه، وَمَادَّتُهُ. وفي التنزيل العزيز ﴿ قَالَ لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةً أَوْ آوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ ﴾ [هود: ٨٠]"[(١)].

الركن في الاصطلاح:

"ركن الشيء ما يتم به، وهو داخل فيه، بخلاف شرطه، وهو خارج عنه"[(٢)].

أركان الحسبة:

أركان الحسبة هي ما تتم من خلالها عملية الاحتساب – الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر- بحيث إذا فقد ركن من هذه الأركان تفقد معه عملية الاحتساب.

ويقسم العلماء أركان الحسبة إلى أربعة أقسام، وأول من سَبَق إلى هذا التقسيم هو الإمام الغزالي في كتابه إحياء علوم الدين[(٣)]، والأركان هي:

الركن الأول/ القائم بالحسبة:

وهو القائم بالأمر أو النهي.

---

(١) لسان العرب، ابن منظور الإفريقي، ١٣/ ١٨٥.

(٢) التعريفات، علي بن محمد الشريف الجرجاني، ص٢٥٢، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٠٣ه.

(٣) انظر: إحياء علوم الدين، أبي حامد الغزالي، ٢/ ٣٣٩.

وقد اشترط العلماء في المحتسب شروطاً اتفقوا في بعضها، واختلفوا في بعضها الآخر، لكن إذا علمنا أن الحسبة ولاية دينية ووظيفة محددة من قبل ولي الأمر فإن شروطها لا يمكن التنازع حولها لأن ولي الأمر حددها وفق السياسية الشرعية التي يراها مناسبة.

الركن الثاني/ المحتسب عليه:

وهو الذي ارتكب المنكر وانتهى منه وظهرت آثاره، أو كان واقعاً فيه، أو المتسبب في وقوع المنكر.

قال العيني (ت: ٩٠٢)[١]: والمنكر ضد المعروف وكل ما قبحه الشرع وحرّمه وكرهه[٢].

وقيل إن المنكر: مخالفة الشريعة بارتكاب ما نهت عنه أو ترك ما أمرت به، سواء ورد بذلك نص شرعي أو اقتبس من قواعد الشريعة وأصولها[٣].

الركن الثالث/ المحتسب فيه:

وهو المنكر ذاته.

---

(١) هو محمود بن أحمد بن حسن بن إسماعيل بن مظفر الدين العينى الأصل القاهري، الحنفي، ولد سنة ٨١٢هـ، اشتغل بالفقه والحديث والطب، واعتنى بالسباحة والتجليد ورمي النشاب ورمي المدافع، توفي سنة ٩٠٢هـ. انظر: البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن التاسع، محمد بن علي الشوكاني، ٢/٢٩٣، دار المعرفة، بدون رقم الطبعة، بدون سنة الطباعة.

(٢) انظر: عمدة القارئ شرح صحيح البخاري، بدر الدين محمود أحمد العيني، تحقيق: عبدالله عمر، ١٣/١٩، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.

(٣) انظر: أصول الدعوة، د. عبدالكريم زيدان، ص ١٨٨، مؤسسة الرسالة، الطبعة التاسعة، ١٤٢٣هـ. وانظر: الكنز الأكبر من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، عبدالرحمن بن أبي بكر بن داود الحنبلي، تحقيق: أ.د. مصطفى عثمان، ص٦٣، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

و لإنكار المنكر شروط يجب أن تتحقق، وهي أن يكون المُنكَر:

١. موجوداً في الحال.

٢. ظاهراً من غير تجسس.

٣. معلوماً بغير اجتهاد.

الركن الرابع/ الاحتساب ذاته:

وهو فعل الاحتساب؛ أي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

مفهوم التدخين من خلال النظام السعودي:

نصت المادة الثانية من النظام السعودي لمكافحة التدخين بما يلي: "يقصد بالتدخين تعاطي التبغ ومشتقاته، ويشمل ذلك السجائر[١]، والسيجار[٢]، والجراك[٣]، والتنباك[٤]، والمعسل[٥]، وأي منتج يدخل

---

(١) منتج مصنوع من أوراق التبغ، تلف بغلاف ورقي على شكل اسطوانة، وهي أكثر الطرق الشائعة لاستهلاك التبغ. انظر: التدخين أخطر وباء يهدد الإنسان، د.محمد دقة، ص٢٤.

(٢) هو عبارة عن أوراق التبغ الخالص، منزوعة الساق، ويتألف من ثلاث طبقات، ترطّب وتعالج، وتلف يدوياً من قبل عمال متخصصين في هذا المجال، وطريقة استخدامه كطريقة استخدام السيجارة والغليون. موسوعة التدخين، ص٣٠.

(٣) هي عبارة عن وعاء زجاجي له فتحة ضيقه من الأعلى توصل به أسطوانة، ويوجد داخل هذه الاسطوانة أنبوب يصل بين الوعاء الزجاجي وبين أعلى الأسطوانة، وفي أعلى الأسطوانة قالب يوضع فيه التبغ ويعزل بمادة القصدير حتى يتسنى وضع الفحم المشتعل عليه، ويخرج من أحد أطراف الأسطوانة فتحة ضيقة يوصل بها خرطوم بلاستيكي وعن طريق هذا الخرطوم البلاستيكي يتم سحب الدخان الناتج من هذه العملية. انظر: التدخين أو الصحة، د.هاني عرموش، ص٣١، دار النفائس، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ.

(٤) هو تبغ المضغ، واشتهر عند العوام بهذا الاسم.

(٥) هي كالجراك لكنها أصغر حجماً، وتسمى عند العامة: الشيشة.

التبغ في مكوناته، سواء تم ذلك عن طريق السجائر أو السيجار أو الغليون (pipe)[1] أو النشوق، أو الشيشة، أو المضغ، أو التخزين، أو أي طريقة أخرى".

أركان الحسبة في نظام مكافحة التدخين السعودي:

بعد معرفة أركان الحسبة في الشريعة الإسلامية، نستطيع أن نحدد أركان الحسبة في نظام مكافحة التدخين السعودي بما يلي:

الركن الأول/ القائم بالحسبة:

القائم بالحسبة هو: القائم بالأمر أو النهي؛ وقد بيّن المنظم السعودي أن مكافحة التدخين عمل مناط بالكثير من الجهات الحكومية، وأن العمل الأساسي المتمثل في التوعية والمكافحة يرجع لعدة وزارات من أهمها: وزارة الصحة[2]؛ وقد نصت المادة الخامسة من النظام الصحي[3] بأن " الوزارة هي الجهة المسؤولة عن توفير الرعاية الصحية، وعليها – على وجه الخصوص- ما يأتي:

---

(١) هو عبارة عن وعاء صغير جداً يوضع فيه التبغ، وله فتحه جانبيه يتصل بها أنبوب، ويستخدم كما تستخدم السيجارة. انظر: التدخين أخطر وباء يهدد الإنسان، د.محمد دقة، ص٣٠.

(٢) أمر الملك عبدالعزيز رحمه الله بإنشاء مصلحة الصحة العامة عام ١٣٤٣هـ بمكة المكرمة، ويتبعها فروع في بقية المناطق، ثم تطور الأمر بعد ذلك حيث أنشئت مديرية الصحة العامة والإسعاف عام ١٣٤٤هـ؛ ونظرًا لتزايد الخدمات الصحية المقدمة جميع أنحاء المملكة، تطلب الأمر إنشاء المجلس الصحي العام كأعلى هيئة إشرافية في البلاد، وفي عام ١٣٧٠هـ صدر مرسوم ملكي بإنشاء وزارة الصحة. انظر: الموقع الالكتروني لوزارة الصحة من خلال الرابط التالي:
http://cutt.us/nEiUm

(٣) النظام الصحي، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/١١) وتاريخ ١٤٢٣/٣/٢٣هـ.

١٢- وضع الخطط والبرامج الشاملة لنشر التوعية الصحية الشاملة على مستوى المجتمع".

ومما يدخل في التوعية الصحية الشاملة على مستوى المجتمع هو مكافحة التبغ وذلك ببيان أضراره الصحية على المدخن وعائلته، وعلى المجتمع.

ونصت المادة السادسة من نظام مكافحة التدخين بأنه :" لا يفسح للتبغ ومشتقاته بشكل نهائي إلا بعد تحليل عينات منه في المختبرات التي تحددها اللائحة التنفيذية، للتأكد من مطابقتها للمواصفات التي تعدها الجهة المختصة بالتنسيق مع وزارة الصحة".

كما نصت المادة الثامنة عشرة من نظام مكافحة التدخين بأن :" تخصص جميع الغرامات المحصلة بموجب أحكام هذا النظام لدعم جهود التوعية وتشجيع الجمعيات الأهلية على مكافحة التدخين ونشرها على مستوى المملكة، وينشأ لهذا الغرض حساب بنكي يصرف منه بحسب التعليمات التي يصدرها وزير الصحة".

ونصت المادة التاسعة عشر بأن : "يصدر وزير الصحة اللائحة التنفيذية لهذا النظام بالتنسيق مع الجهات المعنية خلال ستة أشهر من تاريخ نشره".

وعليه فإن القائم بالحسبة في موضوع مكافحة التبغ من خلال النصوص النظامية السابقة يتبين أنه : وزارة الصحة، وأعوانها يشتركون معها في القيام بهذه المهمة، وهم من حددتهم المادة الثانية عشرة من النظام والتي تنص بأن : "تتولى الوزارات والمصالح الحكومية والمؤسسات والهيئات العامة وفروعها، والجهات العامة الأخرى في الدولة، والمؤسسات التعليمية والصحية والرياضية والثقافية والاجتماعية والخيرية، ومؤسسات

القطاع الخاص وفروعها ؛ مسؤولية ضبط وتحرير المخالفات وإيقاع الغرامات".

الركن الثاني/ المحتسب عليه :

المحتسب عليه هو: الذي ارتكب المنكر وانتهى منه وظهرت آثاره، أو كان واقعاً فيه، أو المتسبب في وقوع المنكر، وبناء على ذلك ينقسم المحتسب عليه في هذا الموضوع إلى عدة أصناف هي :

١- متعاطي التبغ: وهو الشخص الذي يتعاطى أي نوع من أنواع التبغ التي مرت بنا سابقاً إما تدخيناً أو سعوطاً أو نشوقاً.

٢- زارع التبغ: مرّ بنا سابقاً أن التبغ نوع من النباتات، حيث يتم المتاجرة بهذا النبات من قبل مزارعي التبغ، وليس شرطاً أن يكون هؤلاء المزارعون ممن يستخدم التبغ للأغراض التي أعدت من أجله، ومع ذلك يجب أن يحتسب عليهم، لأنهم ممن يعين على المنكر، وقد روي عن أنس بن مالك (ت: ٩١)[١] ﷺ قال: لعن رسول الله ﷺ في الخمر عشرة: **عاصرها، ومعتصرها، والمعصورة له، وحاملها، والمحمولة له، وبائعها، والمبيوعة له، وساقيها، والمستقاة له** [٢]. وكذلك ما رواه جابر (ت: ٧٤هـ)[٣]

---

(١) هو الصحابي الجليل أنس بن مالك بن النظر الأنصاري الخزرجي النجاري خادم رسول الله ﷺ، شهد بدراً وهو غلام، ومازحه النبي ﷺ بقوله : يا أبا الأذنين. توفي سنة ٩١هـ ﷺ. انظر: الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر، ١/١٢٦.

(٢) أخرجه ابن ماجه، كتاب: الأشربة، باب: لعن رسول الله ﷺ في الخمرة عشرة. قال الألباني: صحيح.

(٣) هو الصحابي الجليل جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصاري، شهد العقبة الثانية مع أبيه وهو صغير ولم يشهد الأولى وشهد بدراً، ثم شهد بعدها مع النبي ﷺ ثمان عشرة غزوة وشهد أحداً وشهد صفين مع علي ﷺ توفي سنة ٧٤ه وعمره

ﷺ قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ- **آكِلَ الرِّبَا، وَمُوكِلَهُ، وَكَاتِبَهُ، وَشَاهِدَيْهِ، وَقَالَ: هُمْ سَوَاءٌ**[1]. قال النووي (ت: ٦٧٦هـ)[2]: "هذا تصريح بتحريم كتابة المبايعة بين المترابين والشهادة عليها، وفيه: تحريم الإعانة على الباطل، والله أعلم"[3].

٣- مصنّع التبغ ومشتقاته: وهي المصانع والشركات التي تقوم بمعالجة نبات التبغ[4]، وإضافة المواد المحسنة عليه، ثم بيعه[5].

٩٤سنة. انظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب، يوسف بن عبدالله القرطبي، تحقيق: علي محمد، ٢١٩/١، دار الجيل، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.

(١) أخرجه مسلم، كتاب: المساقاة، باب: لعن آكل الربا وموكله.

(٢) هو محيى الدين يحيى بن شرف بن مري، الشافعي ولد سنة ٦٣١هـ، وبرع في الحديث والفقه، من مصنفاته: الروضة، وشرح المهذب، والمنهاج شرح صحيح مسلم ابن الحجاج، توفي سنة ٦٧٦هـ. انظر: طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين السبكي، ٣٩٥/٨.

(٣) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، الإمام شرف الدين النووي، ٢٦/١١، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الثانية، ١٣٩٢هـ.

(٤) يتم تجفيف العصارة في ورق التبغ حيث يؤدي ذلك إلى تغير نكهة الورق وطعمه، ويوجد ثلاثة طرق لمعالجة التبغ هي: المعالجة بالهواء، والمعالجة بالهواء الساخن، والمعالجة بالنار. انظر: الموسوعة العربية العالمية، ٨٠/٦.

(٥) أكبر شركة لصناعة التبغ ومشتقاته في العالم هي شركة أمريكية بريطانية تسمى (صناعات بات)، وتعد هذه الشركة من أكبر المشاريع الصناعية في العالم، وتعمل في أكثر من (٩٠) دولة، ويعمل بها أكثر من (٣٠٠) ألف موظف، وتنتج أكثر من (٤٥٠) علامة تجارية من السجائر. انظر: الموسوعة العربية العالمية، ١٤٤/١٥. وبموجب المادة الثالثة من نظام مكافحة التدخين السعودي فإنه يحظر زراعة التبغ وصناعة مشتقاته في المملكة العربية السعودية.

٤- المستورد والموزع: الاستيراد؛ هو استيراد منتجات تكون الدولة في حاجة إليها من دول أخرى لتعمل على سد العجز من هذه المنتجات[١]. والتوزيع: هو عملية الشراء من المستورد ثم توزيعها داخل الدولة.

٥- طالب الدعاية والمعلن: طالب الدعاية هو صاحب المتجر أياً كان، والمعلن هو من يبث الدعاية للتبغ عبر الوسيلة الإعلامية التي يمتلكها أو يشرف عليها سواء كانت تقليدية أم إلكترونية.

٦- عامة الجمهور: وقد يظهر أن الجمهور لا يدخلون في أصناف المحتسب عليهم لأنهم غير مدخنين، وفي الواقع أن بعض العوام – وإن كان غير مدخن- إلا أنه قد لا ينكر مظاهر التدخين في كافة أنواعه، أو قد يظهر إعجاباً بالتبغ وبمستخدمي التبغ، لذلك من تكن هذه حاله فإنه يجب الاحتساب عليه، وتوعيته بحكم التدخين في الشريعة الإسلامية، وبخطر التبغ وعواقبه.

الركن الثالث/ المحتسب فيه:

وهو المنكر ذاته؛ وهو هنا استخدام التبغ بالطرق المذكورة سابقاً، أو زراعة التبغ، أو صناعة التبغ ومشتقاته، أو استيراد التبغ وتوزيعه، أو الإعلان والترويج له، أو إبداء الإعجاب بمنتجات التبغ ولو كان من غير استخدام لها.

---

(١) انظر: الرابط الإلكتروني:
http://cutt.us/hAXRC

الركن الرابع/ الاحتساب ذاته :

وهو فعل الاحتساب ؛ كأن يقال للمدخن حين تدخينه : كُفَّ عن التدخين! أو التدخين هنا ممنوع ! أو سحب السيجارة أو منتج التبغ من المحتسب عليه بالقوة، وبعد ذلك يتم تحرير المخالفة للمحتسب عليه وبيان الغرامة بحقه.

* * *

المبحث الثالث/ المخالفات المتعلقة بنظام مكافحة التدخين وعقوبتها، ويحتوي على:

المطلب الأول/ المخالفات الواردة في نظام مكافحة التدخين:

نصت المادة السابعة من النظام بما يلي: " يمنع التدخين في الأماكن الآتية:

١- الأماكن والساحات المحيطة بالمساجد.

٢- الوزارات والمصالح الحكومية والمؤسسات والهيئات العامة وفروعها، والجهات العامة الأخرى في الدولة.

٣- المؤسسات التعليمية والصحية والرياضية والثقافية، والاجتماعية والخيرية.

٤- الأماكن المخصصة للعمل في الشركات والمؤسسات والهيئات والمصانع والبنوك وما في حكمها.

٥- وسائل النقل العامة برية أو جوية أو بحرية، وفق ما تحدده اللائحة التنفيذية.

٦- أماكن تصنيع الطعام والمواد الغذائية والمشروبات وتجهيزها وتعبئتها.

٧- مواقع إنتاج البترول ومشتقاته ونقله وتوزيعه وتكريره ومحطات توزيع الوقود والغاز وبيعهما.

٨- المستودعات والمصاعد ودورات المياه.

٩- الأماكن العامة التي لم ترد في الفقرات السابقة، على أنه في حالة إيجاد مواقع للمدخنين في الأماكن التي تصنف ضمن هذه الفقرة، فيجب على الشخص المسؤول عنها مراعاة أن تكون معزولة وفي أضيق الحدود،

ولا يدخلها من يقل عمره عن ثمانية عشر عاماً. وتحدد اللائحة التنفيذية معايير تطبيق هذه الفقرة".

ومن خلال المادة السابقة يتبين أن الأماكن المحظورة لاستخدام التبغ تنقسم إلى قسمين:

القسم الأول/ مخالفات الأماكن المغلقة:

يعد دخان التبغ مصدراً من مصادر تلوث الهواء الطبيعي[1]، كما يعد مصدراً مهماً للوثات هواء الأماكن المغلقة، فهو المتسبب في آلاف الوفيات سنوياً في الولايات المتحدة الأمريكية [2].

وبينت الدراسات أن الهواء يتلوث بأضعاف مضاعفة إذا كان المكان مغلقاً [3].

وأظهرت نتائج إحدى الدراسات أن دخان السجائر داخل السيارة يكون أكثر تركيزاً من دخان السجائر داخل المنازل؛ أي أنه كلما ضاق المكان الذي تنبعث فيه أدخنة التبغ زادت معه الخطورة الناتجة عن هذا الدخان وهو ما يلحق الضرر الأكبر بمن يتعرض له[4].

---

(١) انظر: التلوث البيئي، د.سلطان الرفاعي، ص١٠٠، دار أسامة، الطبعة الأولى، ٢٠٠٩م.

(٢) انظر: التدخين أسبابه وعلاجه من القديم والحديث، د.عبد الباسط محمد السيد، ص٧٩، دار ألفا، الطبعة الأولى، ١٤٢٨ه.

(٣) انظر: الموقع الإلكتروني لقناة العربية الإخبارية من خلال الرابط التالي:
www.alarabiya.net

(٤) انظر: الموقع الإلكتروني لصحيفة الوفد المصرية من خلال الرابط التالي:
http://cutt.us/NnY5g

كما أثبتت بعض الدراسات أن زوجات المدخنين عرضة أكثر من غيرهن للإصابة بسرطان الرئة، وبسرطان الثدي [1].

لذلك وجب العناية بالأماكن المغلقة أياً كانت، من المنازل، أو المطاعم، أو أماكن العمل، أو أماكن الترفيه ونحوها، لأن تلوث الهواء فيها، يعني زيادة احتمالية الإصابة بالأوبئة والأمراض، وهو ما حرص عليه المنظم السعودي في حمايته من ذلك، ويبقى على المسؤولين تطبيق النظام بالرقابة ومحاسبة المخالفين، وعلى الجمهور الالتزام والتقيد بأحكام النظام.

القسم الثاني/ مخالفات الأماكن المفتوحة:

اكتشف الباحثون أن الدخان المنبعث من السيجارة يلوث الهواء أكثر مما يلوثه الدخان المنبعث من عوادم السيارات[2].

وتوصل المركز الأمريكي للصحة البيئية للأطفال بعد دراسة أجراها على أربعة آلاف طفل أنه كلما ازداد حجم تعرض الطفل لدخان التبغ زاد معه سوء مستواه الدراسي[3].

وأجرى المختصون أبحاثاً في مختلف دول العالم من أجل الكشف عن تأثير دخان التبغ على غير المدخنين؛ فوجدوا أن غير المدخنين معرضون

---

(١) انظر: التدخين والحمل، د.ساره عبدالله، ص٥٩، الجمعية الخيرية للتوعية بأضرار التدخين والمخدرات، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ.

(٢) انظر: الموقع الإلكتروني لهيئة الإذاعة البريطانية من خلال الرابط التالي: www.bbc.co.uk .

(٣) آفة التبغ عند الذكور والإناث، د.ماجد المنيف ود.جمال باصهي، ص٢٦، برنامج مكافحة التدخين بوزارة الصحة، الطبعة الأولى، ١٤٣١هـ.

للأمراض ذاتها التي يصاب بها المدخنين، ويختلف هذا من شخص لآخر بحسب مدة الجلوس في الأماكن الملوثة، وكثرة التعرض للدخان[١].

ويذكر الباحثون أن الدخان المنبعث من طرف السيجارة المشتعل يمثل نسبة عالية جداً من السموم الموجودة في السيجارة، وهي أشد سُميّةً من الدخان المنبعث من طرف السيجارة الذي يمتصه المدخن[٢].

وقال باحثون أمريكيون إن الدخان المنبعث من السجائر والملتصق على الجدران والأسطح والأثاث قد يسبب السرطان؛ لوجود العوامل المسببة لذلك، وهذه العوامل من الممكن أن تختلط بالغبار وأن تلتقطها الأصابع[٣].

وقد ذكرت منظمة الصحة العالمية أنه لا يمكن النجاة من آثار التدخين السيئة إلا بتأمين بيئات خالية تماماً من التدخين[٤]، وهذا ما سعى إليه المنظم السعودي من خلال نظام مكافحة التدخين.

المطلب الثاني/ العقوبات الواردة في نظام مكافحة التدخين:

نصت المادة الثالثة عشرة من النظام بما يلي: "يعاقب كل مخالف لأحكام المادة (الثالثة) من هذا النظام بغرامة مالية مقدارها (٢٠,٠٠٠) عشرون ألف ريال مع إزالة المخالفة على حسابه"؛ حيث نصت المادة

---

(١) انظر: التدخين أو الصحة، د.هاني عرموش، ص١٢٤.

(٢) انظر: التدخين أخطر وباء يهدد الإنسان، د.محمد دقة، ص١٦٣- ١٧٠.

(٣) انظر: تقرير منظمة الصحة العالمية (تحرير الأماكن من دخان التبغ)، ص٢٤، الطبعة الأولى، ٢٠٠٩م.

(٤) انظر: الموقع الإلكتروني لمنظمة الصحة العالمية من خلال الرابط التالي:
www.who.int

الثالثة من النظام بما يلي: "تحظر زراعة التبغ أو تصنيع التبغ ومشتقاته في المملكة".

كما نصت المادة الرابعة عشرة من النظام بما يلي: "يعاقب كل من يتعاطى التدخين مخالفاً أحكام المادة السابعة من هذا النظام بغرامة مالية مقدارها (٢٠٠) ريال".

أما في غير الحالات السابقة المنصوص عليها في المواد آنفة الذكر فقد نصت المادة الخامسة عشرة بما يلي: " فيما لم يرد في شأنه نص خاص بالعقوبة، يعاقب كل من يرتكب أي مخالفة لأي حكم من أحكام هذا النظام بغرامة لا تتجاوز (٥٠٠٠) خمسة آلاف ريال، وتضاعف العقوبة في حالة العودة لها".

ونصت المادة السابعة عشرة:

"لا تخل العقوبات المنصوص عليها بموجب هذا النظام بأي عقوبة أشد ينص عليها نظام آخر".

* * *

المبحث الرابع/ التدابير الواقية من التدخين في نظام مكافحة التدخين السعودي.

التدابير في اللغة:

من معانيها: الدَّابِر الَّذِي يَخْرُج من الهَدَف، وَقد دبَر، يَدْبُرُ، دَبْراً. ودُبُوراً صَاحب الْعين صابَ السهْمُ نحوَ الرَّمِيَّة، يَصُوب صَيْبُوبةٌ [1].

الواقية في اللغة:

لها عدة معان، يقال: اتَّقَى، يَتَّقِي، وتَقَى، يَتْقِي؛ كَقَضَى يَقْضِي. وَالتَّقْوَى، وَالتُّقَى وَاحِدٌ.

والتَّقِيُّ الْمُتَّقِي، وقالوا: مَا أَتْقَاهُ لِلَّهِ. وتَوَقَّى، واتَّقَى بمعنى: وَقَاهُ الله وِقَايَةً أي حَفِظَهُ [2].

المراد بالتدابير الواقية في النظام:

هي مجموعة من الإجراءات التي تهدف إلى الحد من شيء ما، أو منعه بالكلية.

وقد في ورد في نظام مكافحة التدخين السعودي عدد من التدابير الواقية من الوقوع في التدخين وتعاطي التبغ أو التعامل فيه، وهي النحو التالي:

أولاً/ التدابير المتعلقة بالصناعة والزراعة:

نصت المادة الثالثة من النظام بما يلي:

"تحظر زراعة التبغ أو تصنيع التبغ ومشتقاته في المملكة".

---

(١) المخصص، علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، تحقيق: خليل جفال، ٢/٤٠، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

(٢) مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر الرازي، ص ٣٤٤، دار الحديث، بدون رقم الطبعة، ١٤٢٤هـ.

ثانياً/ التدابير المتعلقة بالتوعية الخاصة:

نصت المادة الخامسة من النظام بما يلي:

" يجب أن يكون موضحاً على علبة التبغ ومشتقاته البيانات الإيضاحية والتحذيرية التي تحددها اللائحة التنفيذية".

ثالثاً/ التدابير المتعلقة بالتسويق التجاري:

نصت المادة الثامنة من النظام بما يلي:

" للحد من بيع التبغ ومشتقاته يراعى ما يأتي:

١- ألا يباع إلا داخل عبوة مغلقة تحتوي على العدد أو الكمية التي تحددها اللائحة التنفيذية.

٢- ألا يباع بآلات البيع الذاتي.

٣- ألا يباع داخل وسائل النقل العامة.

٤- ألا يباع لمن تقل أعمارهم عن ثمانية عشر عاماً.

٥- ألا تسجل براءات الاختراع المتعلقة به.

٦- ألا يخفض سعره، وألا يقدم على شكل عينات مجانية أو هدايا.

٧- عدم استيراد أو بيع أو تقديم منتجات تحمل دعاية للتبغ ومشتقاته.

٨- وضع ملصق في مكان البيع يحوي تحذيراً صحياً بمضار التدخين".

رابعاً/ التدابير المتعلقة بحماية الأطفال:

نصت المادة التاسعة من النظام بما يلي:

" يمنع استيراد وبيع ألعاب الأطفال والحلوى المصنعة على هيئة سجائر أو أي أداة من وسائل التدخين".

خامساً/ التدابير المتعلقة بوسائل الاتصال والإعلام:

نصت المادة العاشرة من النظام بما يلي:

" ١- يمنع الإعلان والترويج للتبغ ومشتقاته بأية وسيلة من وسائل الإعلان أو الإعلام.

٢- تحذف مشاهد تعاطي التبغ ومشتقاته من الأفلام والمسلسلات والبرامج والمطبوعات التي تعرض في السعودية، وكل ما يشجع على التدخين".

سادساً/ التدابير المتعلقة بشراكة القطاعين العام والخاص التوعوية:

نصت المادة الحادية عشرة من النظام بما يلي:

"على كل الجهات الحكومية المسؤولة عن الشؤون الإسلامية، والتعليم، والإعلام، والرياضة، والصحة، والشؤون الاجتماعية، عمل برامج توعية لمكافحة التدخين بشكل مستمر وبطريقة فعالة ومبتكرة، وحث القطاع الأهلي للمشاركة في هذه البرامج".

* * *

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، اللهمَّ لك الحمد حتى ترضى، ولك الحمد إذا رضيت، ولك الحمد بعد الرضا، الحمد الذي يسر وأعان على إتمام هذا البحث، وأبيِّن في الختام النتائج والتوصيات التي توصلت لها، وهي على النحو التالي:

النتائج:

١- تعددت تعاريف العلماء حول مفهوم الحسبة الاصطلاحي، وتبين أن معظم التعاريف تدور حول مهمة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

٢- التبغ يحتوي على العديد من المواد الكيميائية المسببة للسرطان.

٣- تتجه المملكة بحزم وصرامة إلى الحد من آثار التبغ وأخطاره؛ وهذا ظاهر من خلال الأنظمة والتعاميم المختصة بمكافحة التبغ.

٤- الجهة الرسمية الموكل إليها مهمة الحسبة في مكافحة التبغ هي: وزارة الصحة.

٥- لا يقتصر الاحتساب في مكافحة التبغ على متعاطيه فحسب، بل يشمل ذلك: المزارع، والمصنِّع، والمستورد والموزع، والمؤيد لمنتجات التبغ ولو من غير استخدام لها.

٦- تنقسم الأماكن التي يحظر فيها استخدام التبغ بموجب النظام السعودي إلى أماكن مفتوحة وأماكن مغلقة.

٧- تعد التدابير الواقية من التبغ الواردة في النظام السعودي كفيلة بإذن الله تعالى للتضييق على التبغ والحد منه بشكل كبير جداً.

التوصيات:

١- ضرورة التوعية من خلال وسائل الإعلام وخصوصاً وسائل الإعلام الجديد وتطبيقاته بأضرار استخدام التبغ الصحية والاقتصادية والدينية.

٢- أوصي بإنشاء قنوات فضائية أو برامج دائمة للتوعية بالتبغ وأخطاره، كما أوصي بإنشاء قنوات إلكترونية وحسابات على شبكات التواصل الاجتماعي تُعْنى بالتوعية لهذا الموضوع.

٣- أوصي الآباء والأمهات بمتابعة أولادهم والتأكد من الرفقة التي تصاحبهم، ومراعاة حال المراهقين والمرحلة التي يمرون بها.

٤- أوصي بالصرامة في تطبيق النظام في حق المخالفين، خصوصاً في الأماكن المغلقة، والقريبة من الأسواق والمجمعات، والمؤسسات التعليمية، وأن يتاح للجمهور قنوات إلكترونية للإبلاغ عن مخالفات النظام على غرار ما هو معمول به في كثير من الأجهزة الحكومية.

٥- اقترح استثناء بعض الوظائف الحكومية والخاصة من المدخنين؛ كالوظائف التعليمية والصحية، علّها أن تكون سببًا في الإقلاع عن التدخين ومنتجات التبغ، وسبباً لابتعاد غير المدخنين عنها.

٦- اقترح أن يطبق فحص التدخين قبل الزواج، لأن بعض المدخنين قد يخفي تعاطيه لهذه العادة وقد يخفى ذلك على الطرف الآخر في بعض الأحيان مما يكون سبباً في نشوب المشاكل الأسرية لاحقاً.

٧- لا بد من إيجاد حل سريع وناجع لمشكلة تنامي التدخين عند المراهقين، ومراقبة الأسواق التي تبيع منتجات التبغ والتحقق من تقيدها

بالشروط الخاصة بالأسعار والمعروضات، وربط البيع – كما أوصت لجنة مكافحة التبغ – من خلال رخص خاصة.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

* * *

المراجع:

١. وفيات الأعيان، أحمد بن محمد بن خلكان، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، الطبعة الأولى، ١٩٧١م.

٢. تاريخ بغداد، أحمد بن علي الخطيب البغدادي، تحقيق: بشار معروف، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

٣. أسد الغابة في معرفة الصحابة، أبو الحسن علي بن محمد الشيباني، تحقيق: عادل الرفاعي، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

٤. جامع البيان عن تأويل آي القرآن، الإمام الطبري، تحقيق: أحمد شاكر، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.

٥. طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين علي بن عبدالكافي السبكي، تحقيق: د.محمود الطناحي، د.عبدالفتاح الحلو، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، ١٤١٣هـ.

٦. المستصفى من علم الأصول، أبو حامد الغزالي، تحقيق: د.حمزة بن زهير حافظ، بدون ناشر، بدون رقم الطبعة، بدون سنة الطباعة.

٧. سير أعلام النبلاء، الإمام الذهبي، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بدون رقم الطبعة، بدون سنة الطباعة.

٨. الموافقات، الإمام الشاطبي، تحقيق: أبو عبيدة آل سليمان، دار ابن عفان، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

٩. موسوعة التدخين، د.نضال عيسى، دار المكتبي، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ.

١٠. الإدمان والتعاطي، جمال الكردي، الدار الثقافية للنشر، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ.

١١. الموسوعة العربية العالمية، مؤسسة أعمال الموسوعة، الطبعة الثانية، ١٤١٩هـ.

١٢. الاحتساب على التدخين، محمد الفريحي، كرسي الملك عبدالله بن عبدالعزيز للحسبة بجامعة الملك سعود، الطبعة الأولى، ١٤٣٦هـ.

١٣. إيقاف التدخين، د.مجدي محمد قطب وآخرون، قرطبة للنشر والتوزيع، بدون رقم الطبعة، ١٤٢٦هـ.

١٤. التدخين والتبغ تجارة الموت الخاسرة، د.محمد علي البار، الدار السعودية للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.

١٥. دليل المبتدئين للإقلاع عن التدخين، د.لويل كلينمان، دار الميمان للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٤٢٩هـ.

١٦. لسان العرب، محمد بن منظور الأفريقي، دار صادر، الطبعة الأولى، بدون سنة الطباعة.

١٧. القاموس المحيط، محمد بن يعقوب الفيروز أبادي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثامنة، ١٤٢٦هـ.

١٨. الأحكام السلطانية والولايات الدينية، أبي الحسن علي بن محمد الماوردي، دار الكتب العلمية، بدون رقم الطبعة، بدون سنة الطباعة.

١٩. الأحكام السلطانية، أبي يعلى محمد بن الحسين الفراء، تحقيق: محمد الفقي، دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية، ١٤٢٧هـ.

٢٠. إحياء علوم الدين، أبي حامد الغزالي، دار المعرفة، بدون رقم الطبعة، ١٤٠٣هـ.

٢١. نهاية الرتبة في طلب الحسبة (ضمن مجموعة مؤلفات في السياسة الشرعية)، عبدالرحمن بن نصر الشيزري، تحقيق: محمد حسن إسماعيل وأحمد المزيدي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ.

٢٢. تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام، بدر الدين بن جماعة، تحقيق: فؤاد أحمد، رئاسة المحاكم الشرعية والشؤون الدينية في قطر، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ

٢٣. الحسبة في الإسلام، أحمد بن تيمية، دار الكتب العلمية، بدون رقم الطبعة، بدون سنة الطباعة.

٢٤. معالم القربة في طلب الحسبة، محمد بن محمد بن الأخوة القرشي، دار الفنون، بدون رقم الطبعة، بدون سنة الطباعة.

٢٥. ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر، عبدالرحمن بن محمد المعروف بابن خلدون، تحقيق: خليل شحاده، دار الفكر، الطبعة الثانية، ١٤٠٨هـ.

٢٦. نصاب الاحتساب، عمر السنامي، تحقيق: مريزن عسيري، مكتبة الطالب الجامعي، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.

٢٧. حاشية الروض المربع، عبدالرحمن بن قاسم، الطبعة الأولى، ١٣٩٧هـ.

٢٨. معجم القانون، من إصدار مجمع اللغة العربية، بدون رقم الطبعة، ١٤٢٠هـ.

٢٩. التدخين، ترجمة: د.فاضل الفحيلي، دار العودة، الطبعة الأولى، ١٩٧٦م.

٣٠. التدخين وأمراض الفم، مصباح أحمد قويدر، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، بدون رقم الطبعة، بدون سنة الطباعة.

٣١. التدخين وسرطان الرئة والأمراض الأخرى، د.نبيل الطويل، دار العربية للطباعة والنشر والتوزيع، بدون رقم الطبعة، بدون سنة الطباعة.

٣٢. التدخين أخطر وباء يهدد الإنسان، د.محمد دقة، دار القدس للعلوم، الطبعة الأولى، ٢٠٠٨م.

٣٣. التدخين أضراره ووسائل تجنبه، سيف الدين شاهين، بدون ناشر، الطبعة الثالثة، بدون سنة الطباعة.

٣٤. إعلان الحجة وإقامة البرهان، على منع ما عم وفشا من استعمال عشبة الدخان؛ محمد جفعر الكتاني، مكتبة الغزالي، الطبعة الأولى، ١٤١١ه.

٣٥. فقه الأشربة وحدها، عبد الوهاب طويلة، دار السلام، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.

٣٦. سلسلة لقاء الباب المفتوح، دروس صوتية مفرغة ومن ضمن كتب المكتبة الشاملة.

٣٧. الإصابة في تمييز الصحابة، أحمد ابن علي بن حجر، تحقيق: علي البجاوي، دار الجيل، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.

٣٨. زاد المسير في علم التفسير، جمال الدين عبدالرحمن بن علي الجوزي، المكتب الإسلامي، الطبعة الثالثة، ١٤٠٤هـ.

٣٩. أسرار المخاطر التي تنتج عن تدخين السجاير، مصطفى عباس العباسي، بدون ناشر، بدون رقم الطبعة، بدون سنة الطباعة.

٤٠. أسرار التدخين بين الإسلام والطب والقانون، شعبان شحاته، دار الزمان، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ.

٤١. الوجيز في سيرة الملك عبدالعزيز، خير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، الطبعة الخامسة، ١٩٨٨م.

٤٢. مائة مليون قتيل، د.عبدالله بن محمد البداح، بدون ناشر، بدون رقم الطبعة، ١٤٢٨هـ.

٤٣. الأمر السامي رقم (٧٨/٧/م) وتاريخ (١٤٠٤/١/١١هـ).

٤٤. التعميم البرقي رقم (١٠٢١٧٤) وتاريخ (٦ /٩ /١٤٣٣هـ).

٤٥. نظام مكافحة التدخين الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٥٦) وتاريخ (١٤٣٦/٧/٢٨هـ).

٤٦. التعريفات، علي بن محمد الشريف الجرجاني، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٠٣ه.

٤٧. البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن التاسع، محمد بن علي الشوكاني، دار المعرفة، بدون رقم الطبعة، بدون سنة الطباعة.

٤٨. عمدة القارئ شرح صحيح البخاري، بدر الدين محمود أحمد العيني، تحقيق: عبدالله عمر، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.

٤٩. أصول الدعوة، د. عبدالكريم زيدان، مؤسسة الرسالة، الطبعة التاسعة، ١٤٢٣هـ.

٥٠. الكنز الأكبر من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، عبدالرحمن بن أبي بكر بن داود الحنبلي، تحقيق: أ.د. مصطفى عثمان، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

٥١. التدخين أو الصحة، د.هاني عرموش، دار النفائس، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ.

٥٢. الاستيعاب في معرفة الأصحاب، يوسف بن عبدالله القرطبي، تحقيق: علي محمد، دار الجيل، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.

٥٣. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، الإمام شرف الدين النووي، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الثانية، ١٣٩٢هـ.

٥٤. التلوث البيئي، د.سلطان الرفاعي، دار أسامة، الطبعة الأولى، ٢٠٠٩م.

٥٥. التدخين أسبابه وعلاجه من القديم والحديث، د.عبد الباسط محمد السيد، دار ألفا، الطبعة الأولى، ١٤٢٨ه.

٥٦. التدخين والحمل، د.سارة عبدالله، الجمعية الخيرية للتوعية بأضرار التدخين والمخدرات، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ.

٥٧. آفة التبغ عند الذكور والإناث، د.ماجد المنيف ود.جمال باصهي، برنامج مكافحة التدخين بوزارة الصحة، الطبعة الأولى، ١٤٣١هـ.

٥٨. تقرير منظمة الصحة العالمية (تحرير الأماكن من دخان التبغ)، الطبعة الأولى، ٢٠٠٩م.

٥٩. مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر الرازي، دار الحديث، بدون رقم الطبعة، ١٤٢٤هـ.

٦٠. المخصص، علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، تحقيق: خليل جفال، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.

٦١. علماء نجد خلال ستة قرون، عبدالله بن عبدالرحمن البسام، مكتبة النهضة الحديثة، الطبعة الأولى، ١٣٩٨هـ.

٦٢. الدرر السنية في الأجوبة النجدية، عبدالرحمن بن محمد بن قاسم، بدون ناشر، الطبعة الثانية، ١٤٢٥هـ.

المراجع الإلكترونية:

http://cutt.us / mq٤f٢

http://cutt.us/llOxo

http://cutt.us/Fs١NJ

http://cutt.us/Pyzey

http://cutt.us/Yk١U٩.

http://cutt.us/bsgMP

http://cutt.us/EfZzp

http://cutt.us/ddG٤

http://cutt.us/STFS١

www.sa-tcp.com

http://cutt.us/xGJ٥p

http://cutt.us/xiEXy

http://cutt.us/DQD٠k

http://cutt.us/o٣٥Wr

http://cutt.us/LU٦eg

http://cutt.us/iPBRw

http://cutt.us/٨Ql٣O

http://cutt.us/kzSwW

http://cutt.us/hklSE

http://cutt.us/nEiUm

http://cutt.us/hAXRC

www.alarabiya.net

http://cutt.us/NnY٥g

www.bbc.co.uk

www.who.int

* * *

- (n.d.). Retrieved from http://cutt.us/Yk1U9
- (n.d.). Retrieved from www.alarabiya.net
- (n.d.). Retrieved from www.bbc.co.uk
- (n.d.). Retrieved from www.sa-tcp.com
- (n.d.). Retrieved from www.who.int

* * *

- Zaydān, ʿA. (2003). *Usūl al-daʿwah* (9th ed). (n.p.): Muassasat Al-Risāla.

- (n.d.). Retrieved from http://cutt.us/8QI3O
- (n.d.). Retrieved from http://cutt.us/bsgMP
- (n.d.). Retrieved from http://cutt.us/ddG4
- (n.d.). Retrieved from http://cutt.us/DOD0k
- (n.d.). Retrieved from http://cutt.us/EfZzp
- (n.d.). Retrieved from http://cutt.us/Fs1NJ
- (n.d.). Retrieved from http://cutt.us/hAXRC
- (n.d.). Retrieved from http://cutt.us/hklSE
- (n.d.). Retrieved from http://cutt.us/iPBRw
- (n.d.). Retrieved from http://cutt.us/kzSwW
- (n.d.). Retrieved from http://cutt.us/lIOxo
- (n.d.). Retrieved from http://cutt.us/LU6eg
- (n.d.). Retrieved from http://cutt.us/mq4f2
- (n.d.). Retrieved from http://cutt.us/nEiUm
- (n.d.). Retrieved from http://cutt.us/NnY5g
- (n.d.). Retrieved from http://cutt.us/o35Wr
- (n.d.). Retrieved from http://cutt.us/Pyzcy
- (n.d.). Retrieved from http://cutt.us/STFS1
- (n.d.). Retrieved from http://cutt.us/xGJ5p
- (n.d.). Retrieved from http://cutt.us/xiEXy

- Al-Shātibī, I. (1996). *Al-muwāfaqāt* (1st ed.). A. Al-Sulaimān (Ed.). (n.p.): Dār Ibn ʿAffān.
- Al-Shawkānī, M. (n.d.). *Al-badr al-tāliʿ bi-mahāsin min baʿd al-qarn al-tāsiʿ* (n.p.): Dār Al-Maʿrifa.
- Al-Shaybānī, A. (1996). *Asad al-ghāba fī maʿrifat al-sahāba* (1st ed.). ʿA. Al-Rifāʿī (Ed.). Beirut: Dār Ihyā Al-Turāth Al-ʿArabī.
- Al-Shayrazī, ʿA. (2004). *Nihāyat al-rutba fī talab al-hisba* (1st ed.). M. Ismāʿīl & A. Al-Mazyadī (Eds.). Beirut: Dār Al-Kutub Al-ʿIlmiyya.
- Al-Tabarī, M. (2000). *Jāmi al-bayān ʿan taʾwīl al-qurʾān*. A. Shākir (Ed.). Beirut: Muassasat Al-Risāla.
- *Al-tadkhīn* (1st ed.). (1976). F. Al-Fuhailī (Trans.). (n.p.): Dār Al-ʿAwda.
- *Tahrīr al-amākin min dukhān al-tibgh* (1st ed.). (n.d.). World Health Organization.
- *Al-taʾnīm al-barqī raqm 102174 wa tārīkh 1433/9/6 AH.* (2012).
- Tawīla, ʿA. (1986). *Fiqh al-ashriba wa haddduhā* (1st ed.). (n.p.): Dār Al-Salām.
- Al-Tawīl, N. (n.d.). *Al-tadkhīn wa saratān al-ria wa alamrādh al-ukhrā*. (n.p.): Dār Al-ʿArabiyya Lil-Tibāʿa Wa Al-Nashr.
- Al-Thahabī, I. (n.d.). *Sayr aʿlām al-nubalā*. Sh. Al-Arnāūt et al. (Eds.). (n.p.): Muassasat Al-Risāla.
- Al-Zarkalī, Kh. (1988). *Al-wajīz fī sīrat al-malik ʿabdul-ʿazīz* (5th ed.). (n.p.): Dār Al-ʿIlm Lil-Malāyīn.

- Qāsim, ʿA. (2005). *Al-durar al-sunniyya fi al-ajwiba al-najdiyya.* (2nd ed.)
- Al-Qurashi, A. (n.d.). *Maʿālim al-qurba fi talab al-hisba.* (n.p.): Dār Al-Funūn.
- Al-Qurtubī, Y. (1991). *Al-istīʿāb fī maʿrifat al-ashāb* (1st ed). ʿA. Muhammad (Ed.). (n.p.): Dār Al-Jīl.
- Qutub. M. et al. (2006). *Egāf al-tadkhīn.* (n.p.): Qurtuba Lil-Nashr Wa Al-Tawzīʿ.
- Quwaydir, M. (n.d.). *Al-tadkhīn wa amrādh al-fam.* Riyadh: Imam Muhammad bin Saud Islamic University.
- Al-Rāzī, M. (2004). *Al-mukhtār al-sihāh.* (n.p.): Dār Al-Hadīth.
- A-Rifāʿī, S. (2009). *Al-talawuth al-bīī* (1st ed). (n.p.): Dār Usāmah.
- Al-Sabkī, T. (1992). *Tabaqāt al-shāfiʿiyya al-kubrā* (2nd ed.). M. Al-Tanāhī & ʿA. Al-Hilū (Eds.). (n.p.): Dār Hajr Lil-Tibāʿa Wa Al-Nashr.
- Al-Sanāmī, ʿO. (1986). *Nisāb al-ihtisāb* (1st ed.). M. ʿAsīrī (Ed.). (n.p.): Maktabat Al-Tālib Al-Jāmiʿī.
- A-Sayyid, ʿA. (2008). *Al-tadkhīn: Asbābuh wa ʿilājuh min al-qadīm wa al-hadīth* (1st ed). (n.p.): Dār Alfā.
- *Silsilat liqā al-bāb al-maftūh* (n.d.). (n.p.): Al-Maktaba Al-Shāmila.
- Shahāta, Sh. (2004). *Asrār al-tadkhīn bayn al-islām wa al-tib wa al-qānūn* (1st ed.). (n.p.): Dār Al-Zamān.
- Shāhīn, S. (n.d.). *Al-tadkhīn: Adhrāruh wa wasāil tajannubuh* (3rd ed.).

- Al-Jawzī, J. (1984). *Zād al-masīr fī 'ilm al-tafsīr* (3rd ed.). (n.p.): Al-Maktab Al-Islāmī.
- Al-Kattānī, M. (1991). *I'lān al-hujjah wa iqāmat al-burhān 'alā man' mā 'am wa fashā min isti'māl 'ushbat al-dakhān* (1st ed.). (n.p.): Maktabat Al-Ghazzālī.
- Klenman, L. (2008). *Dalīl al-mubtadiīn lil-iqlā' 'an al-tadkhīn*. (n.p.): Dār Al-Maimān Lil-Nashr Wa Al-Tawzī'.
- Al-Kurdī, J. (2008). *Al-idmān wa al-ta'ātī* (1st ed.). (n.p.): Al-Dār Al-Thaqāfiyya Lil-Nashr.
- Al-Māwardī, A. (n.d.). *Al-ahkām al-sultāniyya wa al-wilāyāt al-dīniyya*. Beirut: Dār Al-Kutub Al-'Ilmiyya.
- *Al-mawsū'a al-'arabiyya al-'ālamiyya* (2009). (2nd ed.). (n.p.): Muassasat A'māl Al-Mawsū'a.
- *Mu'jam al-qānūn*. (2000). (n.p.): Mujamma' Al-Lugha Al-'Arabiyya.
- Al-Munīf, M. & Bā-Sahbī, J. (2010). *Āāfat al-tibgh 'ind al-thukūr wa al-ināth* (1st ed). (n.p.): Ministry of Health.
- Al-Mursī, 'A. (1996). *Al-mukhassas*. Kh. Jaffāl (Ed.). (n.p.): Dār Ihyā Al-Turāth Al-'Arabī.
- Al-Nawawī, Sh. (1973). *Al-minhāj: Sharh sahīh muslim ibn al-hajjāj* (2nd ed). (n.p.): Dār Ihyā Al-Turāth Al-'Arabī.
- *Nizhām mukāfahat al-tadkhīn al-sādir bil-marsūm al-malakī raqm M\56 wa tārīkh 1436\7\28 AH*. (2015).
- Qāsim, 'A. (1977). *Hāshiyat al-rawdh al-murahba'* (1st ed.).

- Al-Farā, A. (2007). *Al-ahkām al-sultāniyya* (2nd ed.). M. Al-Faqqī (Ed.). Beirut: Dār Al-Kutub Al-'Ilmiyya.
- Al-Furayhi, M. (2015). *Al-ihtisāb 'alā al-tadkhīn* (1st ed.). Riyadh: King Saud University.
- Al-Ghazzālī, A. (1982). *Ihyā 'ulūm al-ddīn*. (n.p.): Dār Al-Ma'rifa.
- Al-Ghazzālī, A. (n.d.). *Al-mustasfā min 'ilm al-usūl*. H. Hāfizh (Eds.).
- Al-Hanbalī. 'A. (1996). *Al-kanz al-akbar min al-amr bil-ma'rūf wa al-nahī 'an al-munkar* (1st ed). M. 'Othmān (Ed.). (n.p.): Dār Al-Kutub Al-'Ilmiyya.
- Ibn-Hajar, A. (1991). *Al-isāba fī tamyīz al-sahāba* (1st ed.). 'A. Al-Bajāwī (Ed.). (n.p.): Dār Al-Jīl.
- Ibn-Khaldūn, 'A. (1988). *Dīwān al-mubtado' wa al-khabar fī tārīkh al-'arab wa al-barbar* (2nd ed.). Kh. Shalāda (Ed.). (n.p.): Dār Al-Fikr.
- Ibn-Khalkān, A. (1971). *Wafiyyāt al-a'yān* (1st ed.). I. 'Abbās (Ed.). Beirut: Dār Sādir.
- Ibn-Manzhūr, M. (1994). *Lisān al-'arab* (1st ed.). Beirut: Dār Sādir.
- Ibn-Taymiya, A. (n.d.). *Al-hisba fī al-islām*. Beirut: Dār Al-Kutub Al-'Ilmiyya.
- Jamā'a, B. (1985). *Tahrīr al-ahkām fī tadbīr ahl al-islām* (1st ed.). F. Ahmad (Ed.). Qatar: Riāsat al-mahākim al-shar'iyya wa al-shuūn al-dīniyya.
- Al-Jarjānī, 'A. (1983). *Al-ta'rīfāt* (1st ed.). (n.p.): Dār Al-Kutub Al-'Ilmiyya.

Arabic References

- Al-'Abbāsī, M. (n.d.). *Asrār al-makhātir al-latī tantuj 'an tadkhīn al-sajāir.*
- 'Abdullah, S. (2007). *Al-tadkhīn wa al-haml* (1st ed). (n.p.): Al-Jam'iyya Al-Khayriyya Lil-Taw'iya Bi-Adhrār Al-Tadkhīn.
- *Al-amr al-sāmī raqm 7/78/m wa tārīkh 1404/1/11 AH.* (1984).
- 'Armūsh, H. (2006). *Al-tadkhīn aw al-sihha* (1st ed). (n.p.): Dār Al-Nafāis.
- Al-'Aynı, B. (2001). *'Umdat al-qārı sharh sahih al-bukhārī* (1st ed). (n.p.): Dār Al-Kutub Al-'Ilmiyya.
- Al-Baddāh, 'A. (2008). *Māat milyon qatīl.*
- Al-Baghdādī, A. (2001). *Tārīkh baghdād* (1st ed.). B. Ma'rūf (Ed.). Beirut: Dār Al-Gharb Al-Islāmī.
- Al-Bār, M. (1993). *Al-tadkhīn wa al-tibgh: Tijārat al-mawt al-khāsira.* Saudi Arabia: Al-Dār Al-Su'ūdiyya Lil-Nashr Wa Al-Tawzī'.
- Al-Bassām, 'A. (1978). *'Ulamā najd khilāl sittat qurūn.* (n.p.): Maktabat Al-Nahdha Al-Hadītha.
- Duqqa, M. (2008). *Al-tadkhīn akhtar wabā yuhaddid al-insān* (1st ed.). (n.p.): Dār Al-Quds Lil-'Ulūm.
- Al-'Essā, N. (2006). *Mawsū'at al-tadkhīn* (1st ed.). (n.p.): Dār Al-Maktabī.
- Alfairūz-Abādī, M. (2005). *Al-qāmūs al-muhīt* (8th ed.). Beirut: Muassasat Al-Risāla.

Hisba in Combating Tobacco: Applied Study of Smoking Combating Bylaws in the Kingdom of Saudi Arabia

Dr. Muhammad bin Fahad Al-Freihi
Department of Hisba and Sharia'h Control
Supreme Institute for Da'wah and Ihtisab
Al-Imam Ibn Saud Islamic University

Abstract:

This study aims to find out about the actual situation of tobacco use and combating it in Saudi Arabia, and to explain the principles Al-Hisba through the Saudi smoking combating bylaws. In addition, the paper highlights the penalties of violating these bylaws, and demonstrates smoking preventive measures in the Saudi smoking combating bylaws.

The study concludes with a number of findings, the most prominent of which are: The Kingdom is firmly and severely acting to reduce the effects of tobacco and its dangers. This is manifested in bylaws and general directives relevant to tobacco control and circulars. The official body entrusted with applying Hisba in the combat of tobacco is the Ministry of Health. Combating tobacco is not limited to tobacco users, but it also includes: the farmer, the manufacturers, the importer, the distributor, and advocates of tobacco products, even if they do not use them.

Places where tobacco use is prohibited under Saudi bylaws are divided into open places and enclosed places.

الحياة الخاصة للموظف العام
بين الحماية والمسؤولية في النظام السعودي
"دراسة تأصيلية وتحليلية في ضوء أحكام ديوان المظالم"

د. أيمن محمد فتحي رميس
معهد الإدارة العامة بالرياض

الحياة الخاصة للموظف العام بين الحماية والمسؤولية في النظام السعودي

"دراسة تأصيلية وتحليلية في ضوء أحكام ديوان المظالم"

د. أيمن محمد فتحي رميس
معهد الإدارة العامة بالرياض

تاريخ تقديم البحث: ٢٦/ ١٢/ ١٤٣٨هـ **تاريخ قبول البحث: ٢٩/ ٣/ ١٤٣٩هـ**

ملخص البحث:

مما لا شك فيه أن الحياة الخاصة للموظف العام، يجب أن تكون مصونة ومحترمه، من جانب الإدارة، إذ الموظف العام كغيره من أفراد المجتمع يتمتع بحماية حياته الخاصة، غير أن الإدارة، وفي ذات الوقت، تملك توقيع الجزاء التأديبي على المخالفات التي يأتيها الموظف في حياته الخاصة.

وبين حق الموظف في حماية حياته الخاصة، وحق الإدارة في توقيع الجزاء، كان هذا البحث، الذي قسم إلى مبحثين، تناول الأول، حماية الحياة الخاصة للموظف العام، وتناول الثاني، المسؤولية التأديبية في الحياة الخاصة للموظف العام. في دراسة تأصيلية وتحليلية.

وخلص الباحث الى مجموعة من النتائج، أهمها أن الشريعة الإسلامية هي المصدر الأساس لحماية الحياة الخاصة في المملكة العربية السعودية. كما أوصى الباحث، بإضافة فصل بعنوان "واجبات الموظف العام في حياته الخاصة"إلى مدونة قواعد السلوك الوظيفي وأخلاقيات الوظيفة العامة، من خلال قائمة استرشادية بالأحكام القضائية المستقرة لدى ديوان المظالم.

المصطلحات الأساسية: الموظف العام- الحياة الخاصة- المسؤولية التأديبية.

المقدمة

يقوم الموظف العام بدور هام في معاونة الدولة في تحقيق النفع العام لعموم الأفراد، ولن تستطيع الحكوماتمهما بلغت في استخدام وسائل التقنيات الحديثة، إلغاء أو تهميش دور الموظف، إذ الموظف العام هو ساعد الدولة الرئيس، ووسيلتها الفعَّالة في تحقيق أهدافها، والمؤتمن على مصالحها وأسرارها، ويرى المتعاملون معه الدولة جسداً شاخصاً، فإن أخلص في عمله وصفت الدولة بالعدل والصلاح، وإن أهمل وصمت الدولة بالظلم والفساد.

وقد ازدادت أهمية الموظف العام مع تطور دور الدولة، من الحارسة التي يُكتفى منها بالدفاع والأمن والقضاء، إلى المتدخلة في كافة ميادين النشاط التي تحقق المنفعة العامة للأفراد، فضلاً عن تشعب الأجهزة الإدارية بشكل ملحوظ؛ بما استتبع زيادة أعداد الموظفين، وتعاظم أهميتهم.

وقد عنيت الشريعة الإسلامية، وكذلك الأنظمة الوضعية، بتحديد الشروط الواجب توافرها فيمن يشغل الوظيفة العامة، والواجبات التي يتعين عليه الالتزام بها، كما حددت ما يُقدم للموظف من حقوق وامتيازات، وما يُبذلإليه من مزايا وخدمات، وما يتمتع به من ضمانات وكفالات، ورخصتللموظف في مقاضاة الإدارة حال امتناعها عن الوفاء بذلك كله.

ومقابل تمتعه بالحقوق والمزايا والضمانات، فإن الموظف العام يخضع للعديد من المسؤوليات، المرتبطة بالإخلالبالقواعد النظامية، فإن كان

إخلاله بقواعد المعاملات المدنية، انعقدتمسؤوليته المدنية، وإن كان إخلاله بمخالفة القواعد الجزائية، وقع في المسؤوليةالجزائية، وإن كان إخلاله بمخالفة واجبات وظيفة، وقع في المسؤولية التأديبية.

ولا شك أن المسؤولية التأديبية للموظف العام، تفوق في مخاطرها وآثارها، المسئوليتين المدنية والجزائية، إذ المسؤولية المدنية يحكمها مبدأ "نسبية أثر العقود" ومخاطرها تنحصر بين أطرافها، والمسؤولية الجزائية تخضع لمبدأ "لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص" ويتشدد القضاء بضرورة تكامل أركانها، ومخاطرها لا تتجاوز المجني عليه، وإن طالت المجتمع فهي محدودة الأثر.

في حين أن المسؤولية التأديبية لا تحكمها بالأساس قاعدة " لا جريمة إلا بنص" ومن ثمَّ كان أي قول أو فعل أو امتناع عن فعل يأتيه الموظف، ويجافي واجبات وظيفته، يُعرضه للمسئولية التأديبية، كما أن آثار المسؤولية التأديبية لا تقف عند الموظف الذي ارتكب المخالفة، ولا الجهة الإدارية التي يتبعها فحسب، بل تتجاوز ذلك إلى الإضرار بمؤسسات الدولة بأثرها وماليتها واقتصادها، وشفافيتها أو فسادها، ولا غرو في ذلك، فالموظف مرآة الدولة.

ولأهمية المسؤولية التأديبية ومخاطرها المتعدية ؛ توضح أنظمةالخدمة المدنية، للموظف العام، ما يجب عليه، وما يحظر عليه، وما يمنع عليه، وهي في تحديدها لذلك تضع - دون حصر- أمثلة لما يجب أن ينضبط به الموظف العام داخل العمل وخارجه ؛ تحقيقا لحسن سير المرافق العامة،

واطرادها في تقديم خدماتها، مع تحقيق الردع للسلوكيات الشاذة والمنحرفة الصادرة عن بعض الموظفين.

وإذا كان من اليسير تحديد المسؤولية التأديبية للموظف العام داخل نطاق الوظيفة، نتيجة إخلاله بالواجبات الوظيفية التي تتصل اتصالاً مباشراً بالوظيفة، والتي تقع منه أثناء ممارسة الوظيفة أو بسببها، فإن الأمر يعوزه البحث والتدقيق، في حال ترتيب المسؤولية التأديبية للموظف في حياته الخاصة، إذ الموظف في هذه الحالة بعيداً عن الاتصال المباشر بالوظيفة!

وتتمثل مشكلة البحث الأساسية، فيما يبدو من تعارض بين حق الموظف العام في حرمة حياته الخاصة المكفولة شرعاً ونظاماً، وبين حق الإدارة- المكفول أيضاً شرعاً ونظاماً- في توقيع الجزاء التأديبي على التصرفات الخاطئة التي يأتيها الموظف في حياته الخاصة.

ويثير البحث العديد من الأسئلة، حول مفهوم الخصوصية في حياة الموظف العام ونطاقها، وأساس المسؤولية التأديبية في الحياة الخاصة للموظف العام، وأهم ضوابطها، وتطبيقاتها، وخاصة في النظام السعودي، المحكوم بالقران الكريم، وسنة النبي محمد - صلى الله عليه وسلم- .

وتكمن أهمية البحث من الناحية العلمية، في كونه يضيف لبنة جديدة إلى الأبحاث والمؤلفات القانونية، التي تناولت دراسة الموظف العام، حيث خلت من تأصيل المسؤولية التأديبية للموظف العام في حياته الخاصة، أما من الناحية العملية فتتمثل أهمية البحث، في كونه يُقدم للجهات الإدارية

الإجابة المشفوعة بالتطبيقات القضائية عما يُعرض لها من خروج الموظف على مقتضيات الوظيفة العامة في حياته الخاصة.

ويهدف البحث إلي:

١. تحديد مفهوم الحياة الخاصة للموظف العام.

٢. بيان أساس حرمة الحياة الخاصة للموظف العام.

٣. تأصيل نطاق حرمة الحياة الخاصة للموظف العام.

٤. تحديد أساس المسؤولية التأديبية في الحياة الخاصة للموظف العام.

٥. بيان ضوابط المسؤولية التأديبية في الحياة الخاصة للموظف العام.

٦. تأصيل نطاق المسؤولية التأديبية في الحياة الخاصة للموظف العام.

ويعتمد البحث المنهجين، التأصيلي، والتحليلي في دراسة النصوص النظامية، والتطبيقات القضائية، المتعلقة بالمسؤولية التأديبية في الحياة الخاصة للموظف العام في النظام السعودي.

وقسم البحث إلى مبحثين، يتناول المبحث الأول، حماية الحياة الخاصة للموظف العام، في ثلاثة مطالب، حول مفهوم الحياة الخاصة للموظف العام، أساس حماية الحياة الخاصة للموظف العام، ونطاق حماية الحياة الخاصة للموظف العام، أما المبحث الثاني، فقد تناول المسؤولية التأديبية في الحياة الخاصة للموظف العام، في ثلاثة مطالب، حول تحديد أساس المسؤولية التأديبية في الحياة الخاصة للموظف العام، ضوابط المسؤولية التأديبية في الحياة الخاصة للموظف العام، ونطاق المسؤولية التأديبية في الحياة الخاصة للموظف العام، ثم ينتهي البحث بالخاتمة التي تظهر أهم النتائج، والتوصيات التي استخلصها الباحث.

المبحث الأول

حماية الحياة الخاصة للموظف العام

الحياة الخاصة، قطعة غالية من كيان الإنسان لا يمكن انتزاعها منه وإلا تحول الى أداة صمَّاء عاجزة عن القدرة والإبداع الإنساني، فالإنسان بحكم طبيعته له أسراره الشخصية، ومشاعره الذاتية، وخصائصه المتميزة، ولا يمكن للإنسان أن يتمتع بهذه الملامح إلا في مناخ يحفظها، ويهيئ لها سبيل البقاء [(١)].

وحق الإنسان في الحياة الخاصة، حق لصيق بوجوده فلا ينفك عنه؛ ولذلك كان الاهتمام بالحق في احترام الحياة الخاصة، أحد أهم انشغالات الإنسان منذ خلقه، وهدف قديم قدم البشرية [(٢)] إذ يعبر عن ضرورة إنسانية؛ فالخصوصية جزء من ماهية الإنسان الذي لا يحيا بغير حرية "حرية الانسحاب عن الآخرين وحرية الاندماج في الآخرين [(٣)]".

وإذا كان الحق في الخصوصية وليد حاجة إنسانية تستوجب الاحترام في مجتمع متحضر، وتستدعي حماية القانون التي ينبغي أن تزداد وتتفاعل

---

(١) سرور، أحمد فتحي(١٩٧٦). الحماية الجنائية للحق في الحياة الخاصة، دار النهضة العربية، القاهرة ١٩٧٦، ص ٥٤

(٢) الأهواني، حسام الدين كامل(١٩٨٧). الحق في احترام الحياة الخاصة، الحق في الخصوصية، دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، القاهرة، ص١، راجع في ذلك أيضا، حجازي، مصطفى عبد الجواد(٢٠٠٤). المسؤولية المدنية للصحفي عن انتهاك حرمة الحياة الخاصة، دار النهضة العربية، القاهرة، ص ٣

(٣) إمام، محمد كمال(١٩٨٧).الاحتساب وحرمة الحياة الخاصة، قراءة في تراث الفكر الإنساني، بحث مقدم الى مؤتمر الحق في حرمة الحياة الخاصة، نظمته كلية الحقوق، جامعة الإسكندرية في الفترة ٤- ٦ يونيو، ص ١

كلما زادت احتمالات التهديد الذي يتعرض له، فإنه في ظل الوسائل التكنولوجيا المتعددة والمتطورة والمتلاحقة أصبح الحق في الحياة الخاصة أكثر عرضة للتهديد من ذي قبل، سيما في ظل تسلل وسائل التكنولوجيا الى دخائل الفرد وأسراره، هذا التسلل الذي قد يتم بعلمه حينا وبدون علمه في أحيان أخرى [1].

كما أصبح من الضروري في ظل الوقت الحالي، التأكيد على ما يتمتع بها الحق في الخصوصية، من استئثار كل شخص على حياته الخاصة؛ فهو وحده من يسوسها ويحفظها ويدافع عنها، كما يمتنع على الآخرين أفراداً وجماعات، الاقتراب منها، أو هتك سترها، أو تعكير صفوها، فضلا عن الحماية القانونية، التي تمكن صاحب الحق من اللجوء إلى القضاء، وطلب توقيع العقوبة بحق من يتعدى عليه.

ولا شك أن الموظف العام أكثر أفراد المجتمع عرضه لانتهاك خصوصياته؛ ذلك أن كافة المعلومات الشخصية بالموظف تكون محفوظة لدى جهة عمله، كما أن وسائل الرقابة الشعبية وبالأخص الصحفية، وبما تملكه الآن من وسائل تقنية عالية، لا تتواني في ملاحقة خصوصيات الموظف العام سواء داخل المرفق أو خارجه.

ولذلك يكون الموظف العام هو الأُولى من جانب المنظم بتقرير حرمة حياته الخاصة؛ خشية انتهاك الإدارة لتلك الحياة تحت ستار سلطتها في مراقبة موظفيها، أو تسريب بعض الأسرار الشخصية بالموظف؛ بهدف

---

(١) عطية، نعيم(١٩٧٧). حق الأفراد في حياتهم الخاصة، مجلة إدارة قضايا الحكومة، مصر، عدد ٤السنة ٢١، ص٨٦

الضغط عليه للقيام بعمل معين. كما يلزم تشديد العقوبات على أولئك الذين ينتهكون خصوصية الموظف العام أو يفشون سريتها، لما لها من مردود سلبي على الموظف بعدم الاندفاع في العمل بصورة مُرضية، وعلى الجهاز الإداري للدولة بفقدان الثقة في التعامل معه.

وفي ضوء ذلك نتناول حماية الحياة الخاصة للموظف العام، من خلال تحديد مفهوم الحياة الخاصة، ثم بيان أساس حماية الحياة الخاصة للموظف العام، وأخيراً نوضح نطاق حماية الحياة الخاصة للموظف العام، وذلك في مطالب ثلاثة على التوالي:

المطلب الأول

مفهوم الحياة الخاصة

لم تتضمن المعاجم اللغوية تعريفاً لمصطلح الحياة الخاصة، ويمكن استنتاج هذا التعريف من خلال تحليل المصطلح إلى كلمتين، فالحياة اسم لمصدر حي، والجمع حيوات، وتعني النمو والبقاء، ومنها الحياة الدنيا(الفانية) والحياة الآخرة (الباقية) [1] والخصوصية تعني ما ينفرد به الإنسان لنفسه دون غيره من الأمور والأشياء [2].

أما فيما يتعلق بالتعريف الاصطلاحي، فقد تباينت اتجاهات الفقه بين ثلاثة اتجاهات[3] الاتجاه الأول، يرى أن الحياة الخاصة هي الحياة غير

---

(١)راجع في ذلك المعجم الوجيز، مجمع اللغة العربية، الهيئة العامة لشئون المطابع الاميرية، ١٩٩٢، ص ١٩٨

(٢)راجع في لسان العرب لابن منظور، (د- ت). دار المعارف القاهرة، ومادة خصص.

(٣) راجع في تلك الاتجاهات، وما تعرضت له من انتقادات، البهجي، عصام أحمد(٢٠١٤). حماية الحق في الحياة الخاصة في الشريعة الإسلامية والقانون المدني،

العلنية، فكل ما كان خلف الجدران والأبواب المغلقة، فهو من الحياة الخاصة، وكل ما يظهر للعلن فلا يصدق عليه وصف الحياة الخاصة، والاتجاه الثاني، يرى أن الحياة الخاصة هي حياة الوحدة والعزلة والخصوصية، فمن حق كل إنسان الانسحاب المؤقت من الحياة العامة والانفراد بنفسه بعيدا عن الآخرين، أما الاتجاه الثالث، فيرى أن تعريف الحياة الخاصة لابد وأن يتم من خلال مظاهرها وتطبيقاتها، لكونها عصية على التعريف.

وإزاء هذا التباين، فقد اتجهت معظم الآراء [1]- في فقه القانون المقارن- إلى أنه يصعب إعطاء تعريف لفكرة الحياة الخاصة يصلح للتطبيق في المجال القانوني، أو وضع حدود ومعالم واضحة مسبقة له، كما لا يوجد تعريف عام متفق عليه لهذا الحق، سواء في المجال التشريعي، أو القضائي، أو الفقهي: فالقضاء - من جانبه- يمتنع غالباً عن وضع تعريف لفكرة غامضة الحدود، يصعب معها القول مسبقاً أين تنتهي الحياة الخاصة، ومتى تبدأ الحياة العامة، أو العكس.

ومع ذلك يمكننا القول، إن الحياة الخاصة للإنسان تعني الحياة التي ينفرد فيها بنفسه عن غيره، والتي يحيطها بسياج من السرية، ويكره أن

دار الفكر الجامعي، القاهرة، ص ١٨ وما بعدها. راجع كذلك حمزة، عبد الرحمن جمال الدين(٢٠٠٥).الحق في الخصوصية في مواجهة الإعلام، دار النهضة العربية، القاهرة، ص ٢٤

(١) الجندي، حسنى(١٩٩٣).ضمانات حرمة الحياة الخاصة في الإسلام، دار النهضة العربية، مصر، ص ٣٧، بعدها. وفيه إشارة الى مارتن(لوسيان): سر الحياة الخاصة، المجلة الفصلية القانون المدني(بالفرنسية) سنة ١٩٥٩، ص ٢٣٠

يطلع عليها أي أحد، فلا شك أن لكل إنسان الحق في أن يعيش بعيداً عن الآخرين، فالحياة الخاصة تقع في منطقة محظورة، لا يجوز للغير الاقتراب منها- إلا بإذن صاحبها- ولذلك فلا عجب أن تكون الحياة الخاصة أثمن ما يملكه الإنسان، ففيها يشعر بالخصوصية، والأمان.

وتتميز فكرة الحياة الخاصة بالمرونة والتطور، كما تختلف من مجتمع الى آخر، حسب الأخلاقيات السائدة في الجماعة، والظروف الخاصة بكل شخص، ومدى تقدير كل مجتمع للقيم التي تسود فيه[1] ومن ثمَّ كانت الحياة الخاصة للمجتمعات العربية، أكثر تحفظاً عن الحياة الخاصة للمجتمعات الغربية؛ بحكم ما تفرضه قواعد الدين والأعراف والتقاليد السائدة في تلك المجتمعات.

المطلب الثاني

أساس حماية الحياة الخاصة للموظف العام

تتمتع الحياة الخاصة بحُرمة أدبية، وحماية قانونية، فلا يجوز للغير العبث بها أو النيل منها. ولم يتجاوز حرمة الحياة الخاصة للإنسان في الفترات الأولى لحياته مسكنه الذي يعيش فيه، باعتباره مستودع حياته الخاصة، وهذا ما وضح من المدونات القديمة، كمدونه حمورابي في بلاد ما بين النهرين، ومدونة مانو في الهند، وكذلك القانون المصري القديم [2].

---

(١)العاني، ممدوح خليل(١٩٨٣). حماية الحياة الخاصة في القانون الجنائي، دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة، ص ١٦٣ وما بعدها.

(٢) عاقلي، فضيلة(٢٠١٢). الحماية القانونية للحق في حرمة الحياة الخاصة، دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة الإخوة منتوري- قسنطينة، الجزائر، ص ٤ وما بعدها، وراجع في ذلك أيضا، زناتي، محمود سلام(٢٠٠٣).

ثم ما لبثت أن اهتمت الاتفاقيات العالمية والإقليمية والمؤتمرات اهتماماً بالغاً بالحق في الحياة الخاصة، وتضمنت موادها سبل الحفاظ على الحق في الخصوصية بعد إقرارها له، بحيث تعتبر القرارات الصادرة من هيئة الأمم المتحدة أهم المصادر بالنسبة لحماية حقوق الإنسان، وتلتزم الدول باحترام هذه القواعد، كما أكدت المؤتمرات تلك الحماية بالنص عليها صراحة في توصياتها [1] فضلا عن ظهور بعض المنظمات الدولية المعنية بحقوق الإنسان[2].

ثم ما لبث أن انتقل هذا الحق إلى الأنظمة الداخلية للدول، حيث تضمنت أنظمة الحكم الأساسية في العديد من دول العالم، بالإضافة إلى أنظمتها العادية، نصوصا لحماية هذا الحق، وتجريم الاعتداء عليه، بالإضافة إلى إنشاء بعض الكيانات القانونية المستقلة، التي تهتم بهذا الحق وترعاه وتدافع عنه في مواجهة من يعتدي عليه.

حقوق الانسان في مصر الفرعونية، مطبعة النسر الذهبي، القاهرة، ص ٧ وما بعدها

(١) سلطان، حسام(د- ت). القانون الدولي العام، دار النهضة العربية، مصر، ص ٣١٣ وما بعدها. وراجع في ذلك أيضا، عاقلي فضيلة، مرجع السابق، ص ٢٣ وما بعدها.

(٢) ومن ذلك منظمة (Human Rights Watch) وهي منظمة دولية غير حكومية أنشأت سنة ١٩٧٨، للعناية بمراقبة حقوق الإنسان، مقرها الرئيس في مدينة نيويورك https://www.hrw.org/ar بتاريخ ١٤٣٩/٣/٩ه، وكذلك، المنظمة العربية لحقوق الانسان(AOHR)، وهي منظمة دولية غير حكومية تعمل على المستوى الإقليمي للدول العربية، وانشأت سنة ١٩٨٣، ومقرها الرئيس في القاهرة، http://www.aohr.net/ بتاريخ ١٤٣٩/٣/٩ه

وفي ذلك أنشأت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في المملكة، والتي من أهدافها "العمل على حماية حقوق الإنسان، وفقا للنظام الأساس للحكم الذي مصدره القرآن والسنة ووفقا للأنظمة المرعية، وما ورد في الإعلانات والمواثيق الخاصة بحقوق الإنسان الصادرة عن الجامعة العربية ومنظمة المؤتمر الإسلامي والأمم المتحدة ووكالاتها ولجانها المختصة وبما لا يخالف الشريعة الإسلامية [1]".

على أن الاهتمام الأكبر بحقوق الإنسان، وخاصةً الحق في حرمة الحياة الخاصة، كان من نصيب الشرائع السماوية، ولا سيما الشريعة الإسلامية، التي أولت هذا الحق اهتماماً بالغاً، فحددت نطاقه ورسمت معالمه، بحيث يمكن القول، إن الشريعة الإسلامية، هي المصدر الأساس لهذا الحق، وخاصةً في المملكة العربية السعودية، التي نص نظامها الأساسي[2] في مادته الأولى على أن "دستورها كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم..." ومنهما تُستقى كافة القواعد النظامية، لذلك نعرض إلى الأساس الشرعي لهذا الحق ثم أساسه النظامي.

---

(١) راجع المادة ١/٢ من النظام الأساسي للجمعية والصادر بتاريخ ١٤٢٥/١/١٨هـ.

(٢)يعتبر النظام الأساسي للحكم في المملكة العربية السعودية، النظام الأعلى الذي يسمو موضوعياً وشكلياً على سائر الأنظمة الأخرى، فلا يجوز أن يتضمن أي نظام آخر ما يخالفه، وقد صدر النظام الأساسي للحكم بالأمر الملكي رقم أ/٩٠ بتاريخ ١٤١٢/٨/٢٧هـ، ونشر بجريدة أم القرى في عددها رقم ٣٣٩٧ بتاريخ ١٤١٢/٩/٢هـ

الفرع الأول

الأساس الشرعي في حماية الحياة الخاصة للموظف العام

تعني حرمة الحياة الخاصة في الشريعة الإسلامية أمن الشخص على عوراته وحرماته هو وأسرته، التي يحرص على أن تكون بعيدة عن كافة أشكال وصور تدخل الغير، يستوي أن يكون من الأقارب المقربين أم الذين ليست لهم صلة إطلاقا به، داخل بيته أو خارجه، وضمان قدر من الزمن يخلو فيه إلى نفسه، ويتصرف أثناءه بحرية هو وأهل بيته، للدرجة التي يستطيع معها رد الاعتداء الواقع على هذه الحرمة دون أدنى مسئولية [١].

والشريعة الإسلامية كانت سباقة في حماية حقوق الإنسان بنصوص من القرآن الكريم، والسنة النبوية، وأقوال الصحابة، والسلف الصالح، وذلك منذ أكثر من أربعة عشر قرناً من الزمن [٢] فقد عنيت الشريعة الإسلامية منذ نزولها بالحياة الخاصة للإنسان، وأضفت حماية شرعية تحرم المساس بها، أو الاعتداء عليها، وهذه الحماية صالحة للتطبيق في كل المجتمعات البشرية، وفي كل الأوقات، ولا غرابة في ذلك لأنها شريعة سماوية، وخالق البشر أعلم بما يصلح خلقه [٣].

---

(١)الجندي، حسني، مرجع سابق، ص ٤٦.

(٢) عاقلي، فضيلة، مرجع سابق، ص ١٧، راجع أيضا، الجندي، حسني، مرجع سابق، ص ١١ وما بعدها.

(٣) العجلان، سليمان بن عبد الله(١٤٢٦هـ). حق الانسان في حرمة مراسلاته واتصالاته الهاتفية الخاصة في النظام السعودي، دراسة تطبيقية مقارنة، رسالة ماجستير، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، كليات الدراسات العليا، قسم العدالة الجنائية، تخصص سياسة جنائية، ص ٥٧

أولاً: الآيات القرآنية في حماية الحياة الخاصة للإنسان:

- في إقرار مبدأ الحق في الحياة لجميع البشر﴿ ولَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ۗ وَمَن قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَانًا فَلَا يُسْرِف فِّي الْقَتْلِ ۖ إِنَّهُ كَانَ مَنصُورًا﴾[1].

- وفي حماية خصوصية الإنسان وعدم تتبع عوراته أو عيوبه﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ ۖ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا ۚ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ﴾[2].

- وفي حماية خصوصية الإنسان في شرفه وعرضه﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا ۚ وَأُولَائِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾[3].

- وفي حماية خصوصية الإنسان في مسكنه ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ۚ مِّن قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُم مِّنَ الظَّهِيرَةِ وَمِن بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ۚ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَّكُمْ ۚ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ ۚ طَوَّافُونَ عَلَيْكُم بَعْضُكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ۚ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾[4].

---

(١)سورة الإسراء، الآية ٣٣

(٢)سورة الحجرات، الآية ١٢

(٣)سورة النور، الآية ٤

(٤)سورة النور، الآية ٥٨

- وفي حماية خصوصية الإنسان في ماله﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِّنَ اللَّهِ ۗ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾[1].

ثانياً: بعض الأحاديث النبوية في حماية الحياة الخاصة للإنسان.

تُعد خُطبة النبي الكريم محمد - صلى الله عليه وسلم- في حجة الوداع بمثابة الوثيقة الجامعة لحقوق الإنسان، والتي تفضّل في معناها ومبناها كل المواثيق الدولية التي عنيت بتلك الحقوق، فقد حرمت الدماء والأموال والأعراض، ورسمت للبشر جميعا وليس المسلمين فحسب طريق السعادة، والصلاح في الدنيا والآخرة[2] وحفلت السنة النبوية المطهرة بالعديد من الأحاديث التي تصون الحياة الخاصة للإنسان، ومنها:

- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ - صلى الله عليه وسلم- قَالَ: «لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَكُونُوا عِبَادَ اللهِ إِخْوَانًا الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ، وَلَا يَحْقِرُهُ التَّقْوَى هَاهُنَا» وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ «بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ، دَمُهُ، وَمَالُهُ، وَعِرْضُهُ[3]».

---

(١)سورة المائدة، الآية ٣٨

(٢)الدايل، فهد عبد العزيز(١٤٣٠هـ)خطبة حجة الوداع، دراسة مقارنة بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان، رسالة ماجستير، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المعهد العالي للقضاء، قسم السياسة الشرعية، ص ١٠٠ وما بعدها.

(٣)صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والأدب، باب تحريم ظلم المسلم، وخذله واحتقاره، ودمه وعرضه وماله، ٢٥٦٤

- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ - صلى الله عليه وسلم- قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلَا تَحَسَّسُوا، وَلَا تَجَسَّسُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا[1]».

- عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ صَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم- الْمِنْبَرَ فَنَادَى بِصَوْتٍ رَفِيعٍ فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ مَنْ أَسْلَمَ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يُفْضِ الْإِيمَانُ إِلَى قَلْبِهِ لَا تُؤْذُوا الْمُسْلِمِينَ وَلَا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ فَإِنَّهُ مَنْ تَتَبَّعَ عَوْرَةَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ تَتَبَّعَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ وَمَنْ تَتَبَّعَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ يَفْضَحْهُ وَلَوْ فِي جَوْفِ رَحْلِهِ[2]».

- عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي - صلى الله عليه وسلم- قال: «مَنْ تَحَلَّمَ بِحُلْمٍ لَمْ يَرَهُ كُلِّفَ أَنْ يَعْقِدَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ، وَلَنْ يَفْعَلَ، وَمَنِ اسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ، وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ، أَوْ يَفِرُّونَ مِنْهُ، صُبَّ فِي أُذُنِهِ الآنُكُ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَمَنْ صَوَّرَ صُورَةً عُذِّبَ، وَكُلِّفَ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ[3]».

- عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي - صلى الله عليه وسلم- قال: «إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ فِي الطُّرُقَاتِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لَنَا مِنْ مَجَالِسِنَا بُدٌّ نَتَحَدَّثُ فِيهَا، قَالَ: فَأَمَّا إِذَا أَبَيْتُمْ إِلا الْمَجْلِسَ، فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ؟ قَالَ:

---

(١)صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب ما ينهى عن التحاسد والتدابر، ٥٧١٧

(٢) سنن الترمذي، كتاب البر والصلة عن - صلى الله عليه وسلم- ، باب ما جاء في تعظيم المؤمن، ٢٠٣٢، صححه الألباني، في صحيح الترغيب، ص ٢٣٤٠

(٣)صحيح البخاري، كتاب التعبير، باب من كذب في حلمه، ٦٦٣٥

غَضُّ الْبَصَرِ، وَكَفُّ الأَذَى، وَرَدُّ السَّلامِ، وَالأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ[1]».

ثالثاً: الخصائص المميزة للشريعة الإسلامية في حماية الحياة الخاصة للإنسان:

الخاصية الأول: أن الشريعة الإسلامية أثبتت حرمة الحياة الخاصة لجميع البشر، دون تمييز بينهم، واعتبرت الحق في الحياة الخاصة، من الحقوق الملازمة لشخص الإنسان، وطبيعته البشرية.وشرعت له حقوقا وكفلت له حريات يمارسها، وقررت مبادئ وأسسا تقوم عليها كرامة الإنسان، ووضعت ضمانات لاحترام ممارساته هذه الحقوق وجعلها صالحة لكل زمان ومكان [2]وذلك استنادا إلى تكريم المولى عز وجل للإنسان، حيث قال عز وجل ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾[3] وتقرير المبدأ المساواة فقد ورد قوله عز وجل﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾[4] وهذا يتفق ورأى شراح القانون[5] بأن الحياة الخاصة هي أحد الحقوق اللصيقة بالشخصية والتي تثبت للإنسان لمجرد كونه إنسانا.

---

(١)صحيح مسلم، كتاب السلام، باب من حق الجلوس على الطريق رد السلام، ٤٠٢٧

(٢) عوده، عبد القادر(١٩٧٧). التشريع الجنائي الإسلامي مقارنا بالقانون الوضعي، الجزء الأول، دار التراث العربي، ص ٣٩

(٣)سورة الاسراء، الآية ٧٠

(٤) سورة الحجرات، الآية ١٣

(٥) الحسيني، عمر الفاروق(١٩٩٥). المشكلات الهامة المتصلة بالحاسب الآلي وأبعادها الدولية، دراسة تحليلية نقدية لنصوص التشريع المصري مقارنا بالتشريع الفرنسي، دار النهضة العربية، مصر، الطبعة الثالثة، ص ٤٨

وبناء على ذلك فإنه لا فارق في التمتع بهذه الحماية- في نظر الإسلام- بين الشخص العادي وغيره من الناس، فحرمة الحياة الخاصة يتمتع بها الغني والفقير، والكبير والصغير، الرجال والنساء، البر والفاجر، المواطن العادي والخليفة أو الحاكم، وفي عبارة أخرى يتساوى فيها الحكام والمحكومين، فلا تهتم الشريعة الإسلامية بحال الشخص أو حالته، يستوى أن يكون مشهوراً ذائع الصيت، أم إنساناً عادياً يعيش في الظل أو على هامش المجتمع، وهكذا يظهر الفارق بين منهج الإسلام في احترام الحياة الخاصة وما هو مقرر في التشريعات الوضعية والتطبيقات العملية في الوقت الحاضر[1].

الخاصية الثانية: أن الشريعة الإسلامية، لم تضع تعريفاً محدداً للحياة الخاصة، وإنما رسمت نطاقا عاما لما يعتبر من الحياة الخاصة. في إطار المبادئ والقيم التي يدعو إليها الإسلام [2] وفي هذا تأكيد على صلاحية تطبيق الشريعة الإسلامية في كل عصر ومصر.

وتوافق الشريعة الإسلامية في ذلك، ما استقر عليه شراح القانون[3] من أن مفهوم الحق في الخصوصية من الصعب تعريفه، بل يكاد يكون مستحيلاً إيجاد تحديد عام لهذا الاصطلاح يتناسب والاستعمال القانوني، ومن ناحية أخرى فإن القضاء من جانبه يحجم غالبا عن الخوض في إعطاء

---

(١) الجندي، حسني، مرجع سابق، ص ٤٣

(٢) بسيوني، عادل مصطفى(١٩٩٦). الأصول التاريخية والفلسفية لحقوق الإنسان، دار النهضة العربية، مصر، ص ٥٩

(٣)آدم، عبد البديع آدم(٢٠٠٠). الحق في حرمة الحياة الخاصة، ومدى الحماية التي يكفلها له القانون الجنائي، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق جامعة القاهرة، ص ١٦٥.

تعريف لفكرة غامضة الحدود والمعالم، ومن ثم يكتفي بأن يبحث كل حالة على حدة، محاولا إيجاد العلاج المناسب والحماية الكاملة دون الالتزام بقواعد وأحكام سابقة.

ولذلك ينتهي البعض [1] إلى ضرورة إسناد هذا الأمر للقضاء على أن يحدده وفقا لأسس معينة، مستقاة من التقاليد والقيم الدينية والنظام السياسي لكل دولة، بما يكفل للإنسان احترام كرامته وذاته، وبما يوفر الهدوء والسكينة والأمن، وإبعاد الآخرين عن التدخل في خصوصيات حياته.

الخاصية الثالثة: أن منهج الإسلام في حماية حقوق الانسان بصفة عامة لا يجعل تقرير هذه الحماية متوقفا على مشيئة الفرد أو إرادته، وإنما يرتفع بهذه الحقوق، ومن بينها حرمة الحياة الخاصة، إلى مصاف الواجبات المفروضة على الفرد، بحيث يتولى المطالبة بها والدفاع عنها، بل ويأثم بتركها، كما جعل منها واجبات والتزامات يقع على المجتمع والدولة واجب الوفاء بها [2] وهذا ما لم تدركه الإعلانات العالمية لحقوق الإنسان، إذ هي مجرد مناشدات باحترام حقوق الإنسان فحسب.

---

(١) بحر، ممدوح خليل(١٩٨٣). حماية الحياة الخاصة في القانون الجنائي، دار النهضة العربية ، مصر، ص٢٢٨

(٢) الجندي، حسني، مرجع سابق، ص ٤٤

الفرع الثاني

الأساس النظامي في حماية الحياة الخاصة للموظف العام

لم يفرد المنظم نصوصاً خاصة بحرمة الحياة الخاصة للموظف العام، ولذلك يخضع الموظف العام في حماية حياته الخاصة للنصوص العامة في هذا الشأن والتي تسري على عموم الأفراد.

أولاً: نصوص حماية الحياة الخاصة بالنظام الأساسي:

تضمن النظام الأساسي للحكم في المملكة العربية السعودية العديد من النصوص النظامية التي تؤكد على المعاني السامية في حماية حقوق الإنسان، وخاصةً الحق في الحياة الخاصة، مدفوعة –أي هذه النصوص- بما ورد في القرآن الكريم، والسنة المطهرة، ومن هذه النصوص:

تحمي الدولة عقيدة الإسلام، وتطبق شريعته، وتأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر، وتقوم بواجب الدعوة إلى الله [١] تحمي الدولة حقوق الإنسان، وفق الشريعة الإسلامية [٢]تُوفر الدولة الأمن لجميع مواطنيها والمقيمين على إقليمها، ولا يجوز تقييد تصرفات أحد، أو توقيفه، أو حبسه، إلا بموجب أحكام النظام [٣].

للمساكن حرمتها، ولا يجوز دخولها بغير إذن صاحبها، ولا تفتيشها، إلا في الحالات التي يبينها النظام [٤] المراسلات البرقية، والبريدية، والمخابرات الهاتفية، وغيرها من وسائل الاتصال، مصونة، ولا يجوز

---

(١) المادة ٢٣ من النظام الأساسي للحكم
(٢) المادة ٢٦ من النظام الأساسي للحكم
(٣) المادة ٣٦ من النظام الأساسي للحكم
(٤) المادة ٣٧ من النظام الأساسي للحكم

مـصادرتها، أو تأخيرهـا، أو الاطـلاع عليهـا، أو الاسـتماع إليهـا، إلا في الحالات التي يبينها النظام [1].

ثانيا: نصوص حماية الحياة الخاصة في نظام الإجراءات الجزائية[2]:

للأشـخاص ومـساكنهم ومكـاتبهم ومـراكبهم حرمـة تجـب صـيانتها. وحرمة الـشخص تحمي جسده وملابسه وماله وما يوجد معه من أمتعة. وتـشمل حرمـة المـسكن كـل مكـان مـسور أو محـاط بـأي حـاجز، أو معـد لاستعماله مأوى [3].

لا يجوز لرجل الضبط الجنائي الدخول في أي محل مسكون أو تفتيشه إلا في الأحوال المنصوص عليها نظاماً، بأمر مسبب من هيئة التحقيق والادعـاء العـام (النيابـة العامـة حاليـاً)، ومـا عـدا المساكن فيكتفـى في تفتيـشها بـإذن مسبب من المحقق. وإذا رفض صاحب المسكن أو شاغله تمكين رجل الـضبط الجنـائي مـن الـدخول أو قـاوم دخولـه، جـاز لـه أن يتخـذ الوسـائل اللازمـة المشروعة لدخول المسكن بحسب ما تقضيه الحـال. ويجـوز دخـول المسكن في حالة طلب المساعدة من الداخل، أو حدوث هدم أو غرق أو حريق أو نحـو ذلك، أو دخول معتد أثناء مطاردته للقبض عليه [4].

---

(١)المادة ٤٠ من النظام الأساسي للحكم

(٢)صدر نظام الإجراءات الجزائيةبالمرسوم الملكي رقم م/٢ وتاريخ ١٤٣٥/١/٢٢ه

(٣)المادة ٤١من نظام الإجراءات الجزائية.

(٤)المادة ٤٢من نظام الإجراءات الجزائية.

للرسائل البريدية والبرقية والمحادثات الهاتفية وغيرها من وسائل الاتصال حرمة، فلا يجوز الاطلاع عليها أو مراقبتها إلا بأمر مسبَّب ولمدة محددة، وفقاً لما ينص عليه هذا النظام [١].

يجب على المحقق وعلى كل من وصل إلى علمه بسبب التفتيش معلومات عن الأشياء والأوراق المضبوطة أن يحافظ على سريتها وألا ينتفع بها بأي طريقة كانت أو يفضي بها إلى غيره، إلا في الأحوال التي يقضي النظام بها. فإذا أفضى بها دون مسوغ نظامي أو انتفع بها بأي طريقة كانت تعينت مساءلته [٢].

ثالثاً: نصوص حماية الحياة الخاصة في نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية[٣]:

يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على سنة وبغرامة لا تزيد على خمسمئة ألف ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل شخص يرتكب أيا من الجرائم المعلوماتية الآتية: ١- التنصت على ما هو مرسل عن طريق الشبكة المعلوماتية أو أحد أجهزة الحاسب الآلي - دون مسوغ نظام صحيح -أو التقاطه أو اعتراضه. ٢- ...، ٣- ...، ٤- المساس بالحياة الخاصة عن طريق إساءة استخدام الهواتف النقالة المزودة بالكاميرا، أو ما في حكمه[٤].

---

(١)المادة ٥٦ من نظام الإجراءات الجزائية.

(٢)المادة ٦١ من نظام الإجراءات الجزائية.

(٣)صدر نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية بالمرسوم الملكي رقم م/١٧ وتاريخ ١٤٢٨/٣/٨هـ.

(٤)المادة ٣ من نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية

يعاقب بالسجن مدة لا تزيد عن ثلاث سنوات وبغرامة لا تزيد على مليوني ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين؛ كل شخص يرتكب أيا من الجرائم المعلوماتية الآتية: ١- ...، ٢- الوصول دون مسوغ نظام صحيح إلى بيانات بنكية أو ائتمانية، أو بيانات متعلقة بملكية أوراق مالية للحصول على بيانات، أو معلومات، أو أموال، أو ما تتيحه من خدمات [١].

يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على أربع سنوات وبغرامة لا تزيد على ثلاثة ملايين ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل شخص يرتكب أيا من الجرائم المعلوماتية الآتية:١- الدخول غير المشروع لإلغاء بيانات خاصة، أو حذفها، أو تدميرها، أو تسريبها، أو إتلافها أو تغييرها، أو إعادة نشرها.٢- إيقافالشبكة المعلوماتية عن العمل، أو تعطيلها، أو تدمير، أو مسح البرامج، أو البيانات الموجودة، أو المستخدمة فيها، أو حذفها، أو تسريبها، أو إتلافها، أو تعديلها.٣- ...[٢].

المطلب الثالث

نطاق حماية الحياة الخاصة للموظف العام

إن ثمة مناطق من الحياة الخاصة لكل فرد تمثل أغواراً لا يجوز النفاذ إليها، وينبغي دوماً ألا يقتحمها أحد ضماناً لسريتها وصوناً لحرمتها، فلا يكون اختلاس بعض جوانبها مقبولا، وهذه المناطق من خواص الحياة ودخائلها تصون مصلحتين تتكاملان فيما بينهما وإن بديتا منفصلتين، ذلك أنهما تتعلقان بوجه عام بنطاق المسائل الشخصية التي ينبغي كتمانها

(١)المادة ٤ من نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية
(٢)المادة ٥ من نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية

وحجبها عن الآخرين، وكذلك بما ينبغي أن يستقل كل فرد من سلطة التقرير فيما يؤثر في مصيره، وتتبلور هذه المناطق جميعها التي يلوذ الفرد بها، مطمئنا لحرمته، وامتناع إخضاعها لأشكال الرقابة وأدواتها على اختلافها، الحق في أن تكون للحياة الخاصة تخومها، باعتبار أن صونها من العدوان أوثق اتصالاً بالقيم التي تدعو إليها الأمم المتحضرة، وأكفل للحرية الشخصية التي يجب أن يكون نهجها متواصلا ليوائم مضمونها الآفاق الجديدة التي ترنو الجماعة إليها[1].

وبصفة عامة فإن نطاق حماية الحياة الخاصة للموظف العام، يكون ضد نوعين من الاعتداء أولهما الاعتداء على سرية حياته الخاصة، ويتصور ذلك من خلال إفشاء مكنوناتها وتعريفها للعامة، أو من خلال التجسس على تلك الحياة، وثانيهما هو النيل من حرية الحياة الخاصة للموظف، من خلال فرض قيود صارمة على تلك الحرية بما يصادر مضمونها، ويهدر قيمتها.

وقد يبدو للوهلة الأولى أن حماية الحياة الخاصة للموظف العام، لا يمكن تصوره إلا خارج الجهة التي يعمل بها، غير أن هذا القول لا يستقيم عقلا، إذ إن الموظف العام يتمتع بحماية حياته الخاصة داخل وخارج الجهة، وهو ما نبينه في الفرعين التاليين:

---

(١) القضية رقم ٥٦ لسنة ١٨ دستورية عليا، مصر جلسة ١٩٩٧/١١/١٥، مجموعة مبادئ المحكمة الدستورية العليا ١٩٦٩- ٢٠٠٩، والمنشوربالجريدة الرسمية العدد ٤٨ في ١٩٩٧/١١/٢٧

الفرع الأول

نطاق حماية الحياة الخاصة للموظف العام داخل المرفق

يقضي الموظف العام جُل حياته داخل المرفق الذي يباشر فيه مهام وظيفته، ولا يمكن التصور أن يظل الموظف مقيداً داخل المرفق دون حركة أو تنقل أو شعور بالخصوصية، والقول بغير ذلك يجعل الموظف العام أشبه بآلة صماء، أو إنسان آلي (robot) ينفذ مهام الوظيفة المكلف بها، دون شعور بالإنسانية أو الآدمية، فالموظف العام رغم وجوده داخل المرفق، إلا أنه يعيش جانب من الخصوصية التي ترتبط بشخصه وإنسانيته ولا ترتبط بصفته الوظيفية.

وقد تتذرع الإدارة بستار الواجبات الوظيفية التي يلتزم بها الموظف العام، والوارد النص عليها بالمواد من (١١) الى (١٤) من نظام الخدمة المدنية[1] وما ورد بشأنها في لائحة الواجبات الوظيفية، فتُقدم على انتهاك خصوصيات الموظف العام داخل المرفق، مستندة إلى حقها في رقابة ومتابعة موظفيها وعمالها، فتغدو حرمة الحياة الخاصة للموظف بلا قيمة، ولذلك يتمتع الموظف العام بحماية حياته الخاصة داخل المرفق الذي يعمل فيه، ويشمل نطاق الحماية داخل المرفق:

أولاً: المحادثات الشخصية والخاصة:

وتشمل الحديث الخاص بين الموظف وغيره من زملاء العمل أو الغير، سواء تم الحديث مباشرة دون فاصل بلقائهما، أو تم عبر وسائل التواصل التليفونية الثابتة، أم المتحركة(الجوالات) أو من خلال الشاشات

(١)صدر نظام الخدمة المدنية بالمرسوم الملكي م/٤٩ وتاريخ ١٣٩٧/٧/١٠هـ

الإلكترونية التي تُوفرها الجهات والمصالح الحكومية، حيث لا يجوز للإدارة التنصت عليها أو الاستماع إليها، إذ الغالب أنها تتضمن بعض المعلومات والأسرار الخاصة بطرفي الحديث، حتى وإن كانت مرتبطة بالعمل طالما أن أطرافها قد أحاطوها بالخصوصية[1].

ثانياً: المراسلات البريدية والبرقية والإلكترونية:

تعد الرسائل ترجمة مادية لرأى خاص أو لأفكار شخصية، ولا يجوز لغير طرفي الرسالة معرفتها، وإذا قام أحد الأشخاص بالاطلاع عليها، فإنه يعد منتهكاً لحرمة المراسلات ومن ثم يعد منتهكاً لحرمة الحياة الخاصة، وسبب ذلك هو أن هذه الرسالة قد تتضمن أسراراً وأموراً تتعلق بخصوصيات طرفي الرسالة فلا يجوز الإطلاع عليها [2].

وبالتالي يحرم على الإدارة اختراق الحسابات الخاصة للموظفين على أجهزة الحاسب الشخصية أو الخاصة بالعمل، أو فض طرودهم البريدية، بحجة الرقابة والإشراف أو متابعة سير العمل، كما لا يجوز للإدارة استخدام ما يسمي (télémétrie) الذي يرصد ويحدد ويجمع كافة المعلومات عن الموظف أثناء تواجده بالعمل، إلا بعلم الموظف بذلك، وأن يقتصر نطاقه على المهام الفعلية للموظف.

---

(١) راجع المنشاوي، محمد أحمد(١٤٣٩هـ). الحماية الإجرائية للحديث الخاص، دراسة في النظام السعودي والقانون المقارن، مجلة الإدارة العامة، المجلد ٥٨، العدد الأول، ص ١٠٨ وما بعدها

(٢) الشهاوي، محمد محمد(٢٠٠١). الحماية الجنائية لحرمة الحياة الخاصة في مواجهة الصحافة، دار النهضة العربية، القاهرة، ص ١٧، ويُرجع كذلك المادة ٤٠ من النظام الأساسي للحكم، والمادة ١/٣ من نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية.

ثالثاً: المعلومات والأسرار والصور الشخصية والخاصة:

سواء أكانت تحت يد جهة الإدارة من خلال ما يقدمه الموظف للإدارة من بيانات خاصة أو صور شخصية، أو كانت الإدارة قد تحصلت عليها من خلال التحريات التي تجريها عن المرشحين للوظائف العامة، وخاصةً الوظائف القيادية، فلا يجوز للإدارة إذاعتها، أو نشرها.

والمهم في الأمر لاعتبار المعلومات أو البيانات سراً يستحق الحماية أن تكون هذه الأسرار ذات صلة بالشخص، ويمكن أن تؤثر فيه مادياً أو معنوياً، وأن يكون حريصاً على إبقائها سرية بعيدة عن علم الغير، وقد تكون هذه المعلومات والبيانات السرية موجودة في جهاز الحاسب الآلي الذي يملكه الشخص الذي تعود له هذه البيانات والمعلومات، سواء أكان الحاسب الآلي موجوداً في منزله أو في مكان عمله، وقد يوجد هذا الحاسب منفرداً ومنفصلاً، وقد يكون مرتبطاً بشبكة الإنترنت، وقد تكون تلك البيانات والمعلومات السرية مخزنة لدى أشخاص أو جهات أخرى يتعامل معها الفرد، كالطبيب الذي يتعالج لديه، أو المحامي الذي يدافع عنه أو يقدم استشاراته القانونية له، وقد تكون تلك البيانات والمعلومات السرية لدى جهات حكومية كوزارة أو مصلحة حكومية[1].

رابعاً: تقارير الأداء الوظيفي، وقرارات الجزاء التأديبي:

(١) العبيدي، أسامة بن غانم(١٤٢٩ه). حماية الحق في الحياة لخاصة في مواجهة جرائم الحاسب الآلي والإنترنت، لمجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، المجلد ٢٣ العدد ٤٦، ص ٥٦ وما بعدها.

نرى أن تقارير إدارة الأداء الوظيفي، وقرارات الجزاء التأديبي تدخل أيضا في نطاق الحياة الخاصة للموظف العام، بحيث لا يجوز للإدارة إفشاؤها بين سائر الموظفين، فهذه معلومات وإن ارتبطت بالوظيفة العامة إلا إنها تظل خاصة بالموظف لا يعلمها غيره أو غير من ساهم في تكوينها بحكم عمله، وذلك بالطبع ما لم تطلب جهة إدارية معينة تزويدها ببيان من ملف الموظف بهدف الاعتماد عليه للترشيح في الترقيات أو النقل أو الإعارة أو غير ذلك مما يصب في مصلحة العمل.

الفرع الثاني

نطاق حماية الحياة الخاصة للموظف العام خارج المرفق

إذا كان الموظف يتمتع بقدر من الخصوصية داخل المرفق، فإن نطاق الخصوصية خارج المرفق أعم وأشمل، فالموظف حينما يبتعد عن العمل، يبتغي العيش في هدوء وسكينة بين أهله وأقاربه، وبالإضافة إلى ما يتمتع به الموظف من حماية داخل المرفق، فإنه يتمتع خارج المرفق بحماية بحُرمة حياته الخاصة داخل مسكنه، وخارجه، على النحو التالي:

أولاً: حرمة الحياة الخاصة للموظف العام في مسكنه:

المسكن مستودع السكن والأمان، وهو كل مكان مُعد للاستقرار، يملكه الشخص أو يحوزه، بغرض الإقامة أو الاستقرار بغض النظر عن مدة الإقامة أو مكان السكن، أو صفة الساكن، وتشمل حرمة المسكن كل مكان مسور أو محاط بأي حاجز، أو معد لاستعماله مأوى.

وللمساكن حرمتها، فلا يجوز دخولها شرعاً إلا بإذن صاحبها، وفي ذلك ورد قول المولى عز وجل﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ

بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾[1] كما نص على حرمتها النظام الأساسي للحكم[2] ونظام المرافعات الجزائية [3] وتضمنت الاتفاقية الأوربية لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية النص على الحق في احترام الحياة الخاصة والعائلية [4] كما أجمع شراح القانون والمحاكم على تأكيد حق الإنسان في حماية أسراره العائلية [5].

وبالبناء على ما تقدم لا يجوز للإدارة أو الرؤساء الإداريين انتهاك حرمة الحياة الخاصة أو العائلية للموظف العام، أو اعتبار ما يصدر عنه داخل نطاق العائلة مخالفة تستوجب المسؤولية.

ثانياً: حرمة الحياة الخاصة للموظف العام خارج مسكنه:

تمتد حرمة الحياة الخاصة للموظف العام خارج مسكنه، فتشمل حله وترحاله، وعلاقاته بأقاربه وأصدقائه، فحينما يخلو الموظف العام وأهل بيته أو أصدقائه إلى إحدى المتنزهات، ليقضي وقتا ينعم فيه بالهدوء والسكينة والبعد عن منغصات الحياة وأعباء العمل، فلا شك أنه لا يحق لأي أحد أن يتتبعه لينظر ماذا يفعل، وبالمقابل لا يمكن التسليم بحماية الحياة الخاصة للموظف، إذا جاهر بالفعل المشين، وخرج به عن نطاق

---

(١) سورة النور، الآية ٢٧
(٢) راجع المادة ٣٧ من النظام الأساسي للحكم
(٣) راجع المادة ٤٢ من نظام المرافعات الجزائية
(٤) سرحان، عبد العزيز محمد(١٩٩٦). الاتفاقية الأوربية لحقوق الإنسان والحريات العامة، دار النهضة العربية، القاهرة، ص٣٢٤
(٥) العبيدي، غانم أسامة، مرجعسابق، ص ٦٣

الخصوصية، أو وقع منه داخل وسائل النقل العام، إذ تسري عليه في هذه الحالة أحكام المسؤولية التأديبية.

* * *

المبحث الثاني

المسؤولية التأديبية في الحياة الخاصة للموظف العام

يتنازع المسؤولية التأديبية في الحياة الخاصة للموظف العام اتجاهان [1]:

الأول يرى أن الدولة تعطي الموظف أجراً مقابل قيامه بأعباء الوظيفة، وهو إزاء ذلك مدين للدولة بأداء عمل الوظيفة فقط، أما حياته الخاصة فهي ملك له، فالموظف خارج نطاق عمله حر في تصرفاته وسلوكه، لا يسأل عما يفعل بصفته مواطناً عادياً.

الثاني: وإن كان يسلم بحق الموظف في حياته الخاصة، إلا إنه لا يذهب إلى إقامة سد منيع بين الحياة الوظيفية والحياة الخاصة؛ والسبب في ذلك أن حياة الموظف الخاصة تنعكس على حياته الوظيفية وتؤثر فيها، وسلوك الموظف الشائن في حياته يجرح- ولا شك- كرامة الوظيفة، ويذبح اعتباره والثقة فيه لدى الناس، لذلك فإن الحساب يجب أن يمتد ليشمل ما يصدر عنه من أفعال، أو أقوال في حياته الخاصة تنال من كرامته، أو الثقة الموكولة إليه.

ولا شك أن الاتجاه الثاني، هو الأكثر قبولاً ومنطقية، فالصفة الوظيفية لا تنخلع عن الموظف العام لمجرد أنه خارج نطاق الوظيفة، فرداء الوظيفة العامة يُظلل الموظف أينما كان. والمسؤولية التأديبية للموظف لا تقتصر فقط على ما يقع منه من أخطاء داخل نطاق الوظيفة، وإنما تمتد أيضا إلى

---

(١)الملط، محمد جودت(١٩٦٧). المسؤولية التأديبية للموظف العام، دار النهضة العربية، القاهرة، ص ١٢٨

سلوكه في حياته الخاصة، إذا كان من شأنه الخروج على مقتضيات الوظيفة العامة [1].

والمستقر لدى ديوان المظالم أن الأفعال المكونة للذنب الإداري ليست محددة حصراً وفقاً لنظام تأديب الموظفين، وبالتالي فإن للسلطة التأديبية في هذا الشأن سلطة تقديرية واسعة، وأن الموظف الحكومي لا تقتصر مسئوليته عما يرتكبه من أعمال في مباشرته لوظيفته الرسمية بل إنه قد يسأل كذلك تأديبياً عما يصدر منه خارج نطاق عمله، وبوصفه فرداً من الناس فهو مطالب على الدوام بالحرص على اعتبار الوظيفة التي ينتمي إليها حتى لو كان بعيداً عن نطاق عملها[2].

ولذلك يجوز مؤاخذة الموظف العام عما يقع منه خارج نطاق عمله الحكومي، باعتبار المخالفة التي يرتكبها تعد إخلالاً بواجبات وظيفته، لأنَّ سلوك الموظف خارج نطاق العمل ينعكس على الوظيفة من حيث الإخلال بكرامتها؛ ودافع الإدارة في ذلك دائما هو المحافظة على المصلحة العامة؛ خشية أن يفقد الناس الثقة في الجهاز الإداري للدولة.

فالحياة الخاصة بالموظف العام ليست ملكاً خاصاً له، بل يتعين عليه مراعاة ألا يأتي في سلوكه خارج عمله ما يؤثر على عمله ذاته أو على

---

(١) حبيب، محمود أبو السعود(د- ت). القضاء الإداري، مطبعة الإيمان، القاهرة، ص، ١٢٣

(٢) راجع في ذلك: القضية ٥/٧٥٨/ق لعام ١٤٢٧هـ، رقم الحكم الابتدائي ٥٩/د/ف/إس/٤٣ لعام ١٤٣٠هـ، رقم حكم الاستئناف ١٣٠/إس/٨ لعام ١٤٣١ه، تاريخ الجلسة ١٤٣١/١/١٦هـ، ديوان المظالم، مجموعة الأحكام والمبادئ الإدارية لعام ١٤٣١ه، المجلد الثاني، ص ٦٣٨

نظرة الأفراد إليه، إذ يمكن أن يترتب على ذلك إخلال بثقة الأفراد في الوظيفة العامة ومن يقومون على تدبير شئونهم، فلا يقوم عازل سميك بين الحياة العامة والحياة الخاصة، يمنع كل تأثير بينهما، ولا يسوغ للموظف العام، ولو كان خارج نطاق الوظيفة، أن ينسى أو يتناسى، أنه موظف تحوطه سمعة الدولة وترفرف عليها مُثلها.

ولا شك أن دراسة المسؤولية التأديبية في الحياة الخاصة للموظف العام، تقتضي بيان أساسها، وضوابط تقريرها، ونطاق إعمالها، وهو ما نتناوله في المطالب الثلاثة التالية:

المطلب الأول

أساس المسؤولية التأديبية في الحياة الخاصة للموظف العام

يشكل الإخلال بكرامة الوظيفة، الأساس الرئيس الذي بموجبة تتحرك المسؤولية التأديبية ضد الموظف العام عما يقع منه من تصرفات خاطئة في حياته الخاصة، ولتحديد مفهوم الإخلال بكرامة الوظيفة يتعين الرجوع إلى النظام وأحكام القضاء والواقع العملي، وذلك على النحو التالي:

أولا: مفهوم الإخلال بكرامة الوظيفة نظامياً:

خلا نظام الخدمة المدنية من تحديد لمفهوم الإخلال بكرامة الوظيفة، واكتفى بالنص على أنه " يجب على الموظف خاصة، أن يترفع عن كل ما يخل بشرف الوظيفة والكرامة سواء كان ذلك في محل العمل أو خارجه... [1]

(١) راجع المادة ١١/أ من نظام الخدمة المدنية.

" كما عدد المنظم بعض المحظورات [1] والممنوعات التي يتعين على الموظف اجتنابها [2].

ومنهج المنظم في ذلك يعكس فهماً سليماً، للقواعد العامة في المخالفات التأديبية التي لا تعترف كليةً بقاعدة "لا جريمة إلا بنص" فالمخالفات التأديبية بصفة عامة والإخلال بكرامة الوظيفة بصفة خاصة يظهر في كل قول أو فعل أو امتناع عن فعل يأتيه الموظف ويجافي واجبات وظيفته، سواء أكان داخل المرفق أم في حياته الخاصة، فضلاً عن ذلك فإن الواجبات الوظيفية التي ترتبط بالأخلاق والضمير، وتتعلق باعتبارات الشرف والأمانة، لا يمكن صياغتها في قوالب جامدة، خصوصا وأنها ترتبط بنسبية المكان والزمان، ومرتبة الموظف ومهام وظيفته.

ومن هنا يسأل الموظف العام تأديبياً عن الأفعال والتصرفات التي تصدر عنه خارج نطاق أعمال وظيفته، إذا كان من شأنها الخروج على واجبات الوظيفة أو الإخلال بكرامتها أو الاحترام الواجب لها، وإن المخالفات التأديبية ليست محددة حصراً ونوعاً ويكفي لمؤاخذة الموظف أن يصدر منه ما يعتبر خروجاً على واجبات الوظيفة أو متعارضاً مع الثقة الواجبة فيه أو المساس بالاحترام الواجب له.

ولا ينفك واجب المحافظة على كرامة الوظيفة عن حسن السيرة والأخلاق أو السمعة الحسنة، فحسن السمعة شرط من الشروط القانونية للتعيين في الوظيفة العامة؛ وذلك لأن الموظف قائم بعمل عام يستوجب أن

---

(١) راجع المادة ١٢ من نظام الخدمة المدنية.
(٢) راجع المادة ١٣ من نظام الخدمة المدنية.

يكون القائم به محل احترام الآخرين وثقتهم[1] وحسن السمعة يُحدد وفقًا لعناصر متعددة، أهمها تقاليد المجتمع وما يحكمها من دين وأخلاق وعرف، وهذه العناصر بطبيعة الحال، تختلف من بيئة إلى أخرى، ويتوقف تحديدها على درجة الثقافة المتاحة للعامل، والبيئة التي يعايشها، والمنصب الذي يشغله، وما يناط به من حقوق وواجبات [2].

ثانياً: مفهوم الإخلال بكرامة الوظيفة قضائياً:

عرف ديوان المظالم الإخلال بكرامة الوظيفة بقوله" إن الجريمة المخلة بالشرف أو الأمانة هي تلك التي ينظر المجتمع إلى فاعلها بعين الازدراء، ويعتبر ضعيف الخلق منحرف الطبع ساقط المروءة، وذلك لأن الشرف والأمانة صفتان لمجموعة المبادئ العامة، والمثل العليا التي تعارف الناس على إجلالها وإعزازها، في ضوء ما تفرضه قواعد الدين والأخلاق السائدة في المجتمع. فهذه القواعد والمبادئ تتداخل جميعاً وتتألف لينشأ من مجموعها المفهوم لمعنى الشرف والأمانة في المجتمع، ويتكون على أساسه ميزان اجتماعي يزن الحسن والقبيح، ويميز بين الطيب والخبيث، ويفرق بين الفضيلة والرذيلة، وهذا المفهوم لا يخضع بمعيار ذاتي يتأثر بتقدير كل شخص على حدة، بل هو مفهوم اجتماعي لما تعارف عليه الناس في مجتمع معين، وهو لذلك يتبع المجتمع ويختلف مدلوله باختلاف الزمان والمكان، ويتأثر بمدى التزام السلوك الاجتماعي لقواعد الدين[3]".

---

(١) راجع المادة ٤/د من نظام الخدمة المدنية.

(٢) الطماوي، سليمان محمد(١٩٧٥). الجريمة التأديبية دراسة مقارنة، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، معهد البحوث والدراسات العربية، القاهرة ص ١٨٤

(٣)الحكم رقم ٧/ن لعام ١٤٠٥ في القضية رقم ١/١٦١/ق لعام ١٤٠٥هـ غير منشور.

ثالثاً: مفهوم الإخلال بكرامة الوظيفة من الناحية الواقعية:

من الناحية الواقعية، فإن الموظف ملتزم بأن يسلك في حياته مسلكاً يتفق مع ما أسند إليه من وظيفة عامة، ويجب عليه ضرورة المواءمة بين نوع الوظيفة المسندة إليه والتزاماتها وسلوكياته العامة والخاصة، وألا يكون في حياته الخاصة مثل غيره من الأفراد، وإنما عليه الانضباط في الأقوال والأفعال، وعليه ألا يأتي في حياته الخاصة ما يهدر المصلحة العامة، التي يحرص المنظم على إحاطتها بسياج من الاحترام.

فالسلطات المخولة للموظف والهيبة التي يحصل عليها من وراء وضعه كموظف تتعارض مع منحه الحرية الكاملة خارج المرفق [(١)] وتصرفات الموظف داخل أو خارج الوظيفة يجب أن تعكس قيمة وأهمية الوظيفة بما يطمئن على مكانتها وأهمية الالتزام بما يصدر عنها وفقاً للامتيازات التي نص عليها النظام العام [(٢)].

ولذلك يجب على الموظف أن يبتعد عن التصرفات التي تشينه، ولا يسلك سلوكاً فيه إهدار للكرامة أو مساس بالشرف سواءً كان ذلك في مكان عمله أم خارجه [(٣)] ولا يسوغ له في حياته الخاصة أن يغفل عن صفته الوظيفية، ويُقدم على بعض التصرفات التي تمس كرامة الوظيفة؛ إذ لا

---

(١) محارب، علي جمعة(٢٠١٠).التأديب في الوظيفة العامة دراسة مقارنة، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، ص ١٧٧٧

(٢)الظاهر، خالد خليل(١٤٢٦هـ).أحكام تأديب الموظفين في المملكة العربية السعودية، دراسة تحليلية، مركز البحوث معهد الإدارة العامة، ص ٤٥

(٣) الطهراوي، هاني علي(٢٠١٦). القانون الإداري السعودي الكتاب الثاني، الناشر مكتب المحامي كاتب بن فهد الشمري، الطبعة الاولي، الرياض، ص ٤٨

ريب أن سلوكه خارج عمله ينعكس تماماً على وظيفته وعلى الجهة التي يعمل بها.

المطلب الثاني

ضوابط المسؤولية التأديبية في الحياة الخاصة للموظف العام

إذا كانت معظم أحوال الإطاحة بالموظف تتأتى من جانب المخالفات المسلكية نظراً لما تسببه هذه الأخيرة من تعدى على كرامة الوظيفة [1] إلا أنكل خروج على الوظيفة في الحياة الخاصة للموظف العام، لا يحمل بالضرورة إخلالا بكرامتها، وإنمايرتبط ذلك بمدى انعكاس سلوك الموظف في حياته الخاصة على الوظيفة العامة.

وعلى الإدارة أن تتحقق من وقوع الإخلال، وأن تراعي مرتبة الموظف ومهام وظيفته، وفي هذا الصدد يثور التساؤل عن مدى الأخذ بالشبهات في تقرير المسؤولية التأديبية في الحياة الخاصة للموظف العام، وهذا ما نبينه من خلال الفروع الثلاثة التالية:

الفرع الأول

الكشف المشروع عن الإخلال بكرامة الوظيفة

يجب على الإدارة أن تتحقق من وقوع الإخلال بكرامة الوظيفة بطريقة مشروعة، ويُتصور توافر المبرر المشروع في الحالات التالية:

١. **حالة التحقيق الإداري:**

---

(١) العجمي، حمدي محمد(١٤٣٨هـ). القانون الإداري في المملكة العربية السعودية دراسة مقارنة (أساليب الإدارة ووسائلها النظامية، دار الإجادة، الرياض، ص ٤١٠

وفي ذلك نصت المادة (٨) من نظام تأديب الموظفين " على الجهات الحكومية تمكين المحقق من الاطلاع على ما يرى لزوم الاطلاع عليه من الأوراق، والمستندات وغيرها، وتفتيش أماكن العمل إذا تطلب التحقيق ذلك بحضور الرئيس المباشر للموظف، ويجب تحرير محضر حول التفتيش ونتيجته وحضور المتهم أو غيابه وذكر الحاضرين، إذا امتنعت الجهة الحكومية عن تمكين المحقق من الاطلاع أو التفتيش يرفع رئيس الهيئة الأمر إلى رئيس مجلس الوزراء للأمر بما يراه".

كما نصت المادة (٩) من النظام على " إذا رأى رئيس الهيئة جدية أن أموراً تستوجب تفتيش غير أماكن العمل فله أن يطلب إجراء ذلك من قبل السلطة المختصة، ويجرى التفتيش بحضور المحقق".

٢. حالة التحقيق الجنائي:

الذي تجريه النيابة العامة، بصدد جريمة جزائية معينة، إذ لها الحق في تفتيش المساكن وإجراء الرقابة على الرسائل البريدية والبرقية والمحادثات الهاتفية وغيرها وفق الضوابط النظامية [(١)].

٣. حالة الظروف الاستثنائية:

التي تبيح للدولة الخروج على مبدئي المشروعية وحرمة الحياة الخاصة، إعمالاً للقاعدة الشرعية "الضرورات تبيح المحظورات" إذ لا شك أنه يجوز للدولة في هذه الحالة إجراء التنصت والمراقبة لعموم الموظفين، في حياتهم

(١)راجع المواد: ٤٢، ٥٦، ٦١ من نظام المرافعات الجزائية، والمواد: ٢٨، ٣٧ من اللائحة التنفيذية للنظام.

الوظيفية أو الخاصة، بهدف حماية الأمن القومي للبلاد، والمحافظة على مُقدرات الشعب الاقتصادية، والوقاية من خطر الإرهاب.

وقد أخذ المنظم السعودي بذلك في المادة (٦٢) من النظام الأساسي للحكم التي نصت "للملك إذا نشأ خطر يهدد سلامة المملكة أو حدة أراضيها أو أمن شعبها ومصالحه أو يعوق مؤسسات الدولة عن أداء مهامها أن يتخذ من الإجراءات السريعة ما يكفل مواجهة هذا الخطر، وإذا رأى الملك أن يكون لهذه الإجراءات صفة الاستمرار فيتخذ بشأنها ما يلزم نظاماً".

٤.اتصال الجهة الإدارية بواقعة الإخلال بكرامة الوظيفة:

يتصور توافر مبرر واقعي للإدارة في التحقق من وقوع الإخلال بكرامة الوظيفة في الحياة الخاصة للموظف العام من خلال عدة وسائل أهمها [١] الشكوى التي يتقدم بها أحد المضرورين من تصرفات الموظف، أو الإبلاغ عن المخالفات المسلكية للموظف العام في حياته الخاصة عبر القنوات النظامية، أو من خلال ما ينشر عن الموظف في وسائل الإعلام أو وسائل التواصل الحديثة، عن التصرفات المشينة التي يقع فيها بعض الموظفين.

وبالمقابل يضحى عمل الإدارة غير مشروع، ولا يمكن التعويل عليه في إدانة الموظف العام إذا كان الوصول إلى معرفة المخالفة تم بطريق غير مشروع. ذلك أنه ينبغي أن تباشر مسألة البحث عن الأدلة وتقديمها إلى

---

(١) باصم، محمد ناصر(١٤٣٨هـ).ضمانات التأديب شبه القضائي في اللائحة المنظمة لشؤون منسوبي الجامعات السعوديين من أعضاء هيئة التدريس ومن في حكمهم، مجلة الإدارة العامة، المجلد ٥٧ العدد ٢، ص ٣٢٣

القضاء طبقا لأحكام القانون، وكل إثبات تم الحصول عليه بطريقة غير مشروعة ينبغي استبعاده ولا يُبنى الاقتناع عليه، ولا يتوقف الأمر عند هذا الحد فحسب، بل يجب كذلك مراعاة قواعد النزاهة [1].

ولعل واقعة سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه، أبلغ تأكيد على ما نحن بصدده، فقد روى عن عبد الرحمن بن عوف: أنه حرس ليلة مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه بالمدينة فبينما هم يمشون شب لهم سراج في بيت فانطلقوا يؤمونه حتى إذا دنوا منه إذا باب مجاف على قوم لهم فيه أصوات مرتفعة فقال عمر رضي الله عنه وأخذ بيد عبد الرحمن: أتدري بيت من هذا؟قال: لا قال: هذا بيت ربيعة بن أمية بن خلف وهم الآن شرب فما ترى؟ فقال عبد الرحمن: أرى قد أتينا ما نهى الله عنه نهانا الله عز وجل فقال (ولا تجسسوا) فقد تجسسنا فانصرف عمر عنهم وتركهم [2].

الفرع الثاني

مراعاة مرتبة الموظف وطبيعة مهام وظيفته

إن أول ما ينبغي بحثه هو ما إذا كانت الواقعة التي أتاها الموظف خارج إطار عمله الوظيفي تمس- على فرض ثبوتها- شرف الموظف أو ذمته أو أمانته أو سمعته وحسن سلوكه، أم أنها لا تمسه في هذا الإطار، فإذا تبينت الجهة الإدارية ذلك حق لها اتخاذ إجراءات التأديب، أما إذا كانت الواقعة

(١) المنشاوي، محمد أحمد(١٤٣٩هـ). مرجع سابق، ص ١٣٥

(٢) رواه البيهقي في السنن الكبرى، كتاب الأشربة والحد فيها، الجزء ٨، ص ٥٧٨، رقم ١٧٦٢٥، وكذلك رواه الحاكم النيسبوري، في المستدرك على الصحيح، الجزء ٤، ص ٣٧٧، رقم ٨١٩٨

التي أتاها الموظف لا تمس هذا الإطار وليس لها تأثير على وظيفته العامة فلا يسأل الموظف تأديبيا.

فجهة العمل لا يجب أن تكون رقيباً مسلطاً على الحياة الخاصة للعامل، ولكن التصرفات الخاصة التي يعتد بها ينبغي أن تنحصر في تلك التي يكون لها تأثير حقيقي على العمل، وأن تدرس كل حالة على حدة، بحسب الظروف والملابسات التي تحيط بها [1] وأن يكون التعرض لها ضرورياً لتوضيح الوقائع المتعلقة بالوظيفة وإقامة الدليل عليها [2] والمعيار الذييمكن الاستناد إليه في ذلك يتضمن شقين، الأول، مرتبة الموظف وطبيعة عمله، والثاني مدى تأثير ارتكاب الفعل على عمل الموظف والجهاز الإداري في الدولة.

وقد أعمل ديوان المظالم ذلك، حيث انتهى إلى صحة قرار الإدارة بإنهاء خدمة أحد الطيارين لثبوت تعاطيه المواد المخدرة من خلال إيجابية التحليل الطبي المجرى له بعد حادثة سقوط طائرته، وقال في تسبيب حكمه إن " عمل المدعي حساس جداً، فهو أحد طياري الطائرات السعودية التي تقوم بالاستعراضات الجوية أمام الجماهير الكبيرة، مما يعرض حياتهم لخطر محدق عند تعاطيه المخدرات المؤثرة على القدرة العقلية [3]".

---

(١) الشريف، عزيزة (١٩٩٧). مساءلة الموظف العام في الكويت، مطبوعات جامعة الكويت، الطبعة الأولى، ص ٢٥٥.

(٢) سليمان، مريوان عمر(٢٠١٤). القذف في نطاق النقد الصحفي، المركز القومي للإصدارات القانونية، القاهرة، الطبعة الأولى، ص ١٣٨

(٣)رقم القضية ١/١٤٥٤/ف لعام ١٤٢٧هـ، رقم الحكم الابتدائي ١٣٢/د/ف/٦ لعام ١٤٢٧هـ، رقم حكم التدقيق ٢٥٩/ت/٨ لعام ١٤٢٨ه، تاريخ الجلسة

كما عاقب ديوان المظالم أحد الموظفين بالفصل تأديبيا وقال في تسبيب حكمه إن " المدعى يعمل في مجال التدريس وتربية النشء وفق تعاليم الدين الإسلامي الحنيف فكان من الواجب عليه أن يكون قدوة حسنة لطلابه لا أن يثير النعرات المذهبية والطائفية ما يعني عدم إمكانية استصلاحه وظيفياً[1]".

ولا شك أن الوظائف القيادية تُوجب على شاغليها مراعاة تصرفاتهم أكثر مما هو مطلوب من أصحاب المراتب الوظيفية الأخرى، فموظفي الديوان الملكي، والدفاع والأمن والقضاء، وأعضاء مجلس الوزراء، ومجلس الشورى، والسلك الدبلوماسي، ورؤساء الهيئات والمؤسسات العامة، وأعضاء هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأساتذة الجامعات والمعاهد والمدارس، يجب عليهم مراعاة كرامة الوظيفة واحترامها، أكثر من غيرهم، وتتشدد الإدارة في تقرير مسئوليتهم عن تصرفاتهم الخاصة.

١٤٢٨/١٠/٨هـ، ديوان المظالم، مجموعة الأحكام والمبادئ الإدارية لعام ١٤٢٨، المجلد الثاني، ص ١١٤١

(١)رقم القضية ٤/٣٤٧/ق لعام ١٤٣٠هـ، رقم الحكم الابتدائي ٤٥/د/تأ/١٤ لعام ١٤٣٠هـ، رقم حكم الاستئناف ٨٧٨/إس/٤ لعام ١٤٣١هـ، تاريخ الجلسة ١٤٣١/١١/٢٦هـ، ديوان المظالم، مجموعة الأحكام والمبادئ الإدارية لعام ١٤٣١هـ، المجلد الثاني، ص ٦٢٦

الفرع الثالث

مدى الأخذ بالشبهات في الحياة الخاصة للموظف العام

الشبهة لغة تعني الالتباس أو الغموض أو الشك، وفي الاصطلاح تعني ما الْتبس أَمرُه فلا يُدْرَى أَحلالٌ هو أَم حرام، وحقٌّ هو أَم باطل والجمع : شبهات[1] ودرء الحدود بالشبهات قاعدة شرعية مستقرة في التشريع الإسلامي[2] ورد فيها عن النبي - صلى الله عليه وسلم- قوله: «ادْرَءُوا الْحُدُودَ عَنِ الْمُسْلِمِينَ مَا اسْتَطَعْتُمْ، فَإِنْ كَانَ لَهُ مَخْرَجٌ، فَخَلُّوا سَبِيلَهُ، فَإِنَّ الْإِمَامَ أَنْ يُخْطِئَ فِي الْعَفْوِ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ يُخْطِئَ فِي العقوبة»[3].

والسؤال مثار البحث، هل يجوز الأخذ بالشبهات في تقرير المسؤولية التأديبية في الحياة الخاصة للموظف العام؟

في البداية، اتجهت أحكام ديوان المظالم إلى ضرورة ثبوت المخالفة في حق الموظف ثبوتاً فعلياً، فإن كانت غير ثابتة في حقه أو مشكوكا في نسبتها إليه فيتعين الحكم بالبراءة، وفي ذلك قضى الديوان " أن مجرد الشبهة التي أوجبت مجازاة المتهم شرعاً لا تكفي باستحقاقه الفصل [4]". كما قضى أيضا

---

(١) راجع لسان العرب، لابن منظور(د- ت)دار المعارف القاهرة، الجزء الرابع، مادة شبه.

(٢)شيتور، جلول(٢٠٠٦). ضمانات عدم المساس بالحرية الفردية: دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، ص ٣٧

(٣) أخرجه الترمذي، كتاب الحدود عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم- وحلمه، ١٤٢٤

(٤)رقم حكم الدائرة ٦٤/د/٧ لعام ١٤١٠هـ، مجموعة من الأحكام التأديبية، الصادرة عن الدوائر التأديبية بديوان المظالم، وفقا لنظام تأديب الموظفين، خلال الفترة من ١٤١٠/١/١هـ، حتى ١٤٢٥/٧/١هـ، إعداد المستشار عبد الله بن عبد العزيز

"أن الأشرطة الخليعة والممنوعة الثابت حيازة المتهم لها لم يوضح ما اشتملت عليه، وما المقصود بهذه الأفلام الخالعة، أو الممنوعة إضافة الى أن المتهم ذكر أثناء الجلسة انه اشترى هذه الأفلام مع بضائع من الحراج ولا يعرف محتوياتها ولم يقم دليل على ذلك، فإن ما نسب إلى المذكور لا يرقى إلى درجة الإخلال بالشرف أو الأمانة [١]".

ثم ما لبث أن عدل ديوان المظالم عن الاتجاه السابق، وأقر بانعقاد المسئولية التأديبية بالشبهات أو الشكوك في حق الموظف العام وفي ذلك قضى الديوان " أن الموظف الذي وضع نفسه موضع الشبهات واستحق العقاب بالزج بنفسه في مواطن يتعين عليه البعد عنها وحتى لا يسيء إلى نفسه وإلى عمله الذي أوتمن عليه، ومن ثم فان تعزيرهما بالقرار الشرعي يخل بشرفهما وامانتهما [٢]".

وكذلك قضى الديوان" بالنظر إلى أن المدعي عليه فضلاً عن كونه موظفاً عاماً فإنه يشغل وظيفة تمنحه مواجهة الجمهور من الرجال والنساء فكان الأجدر به ألا يضع نفسه موضوع الشبهات، فضلا عن ارتكابه مثل هذه الأعمال المشينة التي تخدش مروءة المسلم، وكرامته وهو ما يخل بشرفه وأمانته [٣]". كما أقر الديوان بصحة قرار إنهاء خدمة المدعي وهو عسكري خاضع لنظام الأفراد الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٩) وتاريخ

الحماد، والمستشار/ مشرف بن مسلم الشهري، إصدار، هيئة الرقابة والتحقيق، وكالة الهيئة لشئون التحقيق، ١٤٢٧هـ ، ص ٢٨

(١)رقم حكم الدائرة ١١/د/ت/١١ لعام ١٤١٠هـ، المرجع السابق، ص ٢٤

(٢) حكم الدائرة رقم ١٩/د/ت/أ لعام ١٤١٥هـ ، المرجع السابق، ص ٥٩

(٣)الحكم رقم ٤/د/ت/١ لعام ١٤١٥هـ، المرجع السابق، ص٦٠

١٣٩٧/٣/٢٤هـ، وذلك بسبب الشبهة في تفريطه بإيواء غلام حدث واعتبر ذلك مخالفاً لمقتضيات عمله [١].

ويرى البعض أنالاتجاه السابق، فيه خروج على القاعدة المسلم بها في المجال الجنائي وهي أن "الشك يفسر لصالح المتهم" وهو مسلك لا يمكن التسليم به مهما تثيره الحكمة من السمات الخاصة التي تتميز بها الجريمة التأديبية، فالشبهة مهما كانت قوية لا تسوغ وحدها توقيع الجزاء، وذلك لسبب واضح وهو أنها قد تؤدي- ولو بقدر ضئيل جدا- إلى إدانة برئ لا تجوز التضحية به[٢] وفضلاً عن ذلك فإنه مهما كانت حرية السلطة التأديبية في تحديد عناصر المخالفة التأديبية، فإنها ملزمة بأن تستند في تقديرها إلى وقائع محددة ذات طابع سلبي أو إيجابي ارتكبها الموظف وثبتت قبله، أما الاتهامات العامة، والنعوت المرسلة، فإنها لا يمكن أن تعتبر مكونه للجريمة التأديبية [٣].

ونحن وإن كنا نتفق من حيث المبدأ مع القول السابق، غير أنهوفي ذات الوقت نقر بحق الإدارة في مؤاخذة الموظف العام عن الشبهات المرتبطة

---

(١)رقم القضية ٣/٨٣٩/ف لعام ١٤٢٦هـ، رقم الحكم الابتدائي ١/د/ف/٢٩ لعام ١٤٢٧هـ، رقم حكم التدقيق ٦٢٣/ت/٦ لعام ١٤٢٧هـ، تاريخ الجلسة ١٤٢٧/١١/٤هـ، مجموعة الأحكام والمبادئ الإدارية لعام ١٤٢٧هـ، المجلد الثاني، ص ٧٩١

(٢) عصفور، محمد(١٩٦٣). جريمة الموظف العام وأثرها على وضعه الوظيفي، ص ٢٨٢ وما بعدها.

(٣)الطماوي، سليمان محمد، مرجع سابق، ص ٧٥، راجع أيضا، عبد البر، عبد الفتاح عبد الحليم(د- ت). الضمانات التأديبية في الوظيفة العامة دراسة مقارنة، مطبعة دار التأليف، القاهرة، ص ٦٤٩ وما بعدها.

بحسن السمعة، ونقيدها بالشبهات القوية التي تمس بقوة وتهز بعنف كرامة الوظيفة العامة، بما لا يدع مجالا للشك أن بقاء الموظف يعرض المصلحة العامة للخطر.فدخول الموظف العام إلى منزل أنثى لا يقيم معها أحد من أهلها، أو الانفراد بزميلته في شقة بعض الوقت، أو تواجده في مقهى يدار لتدخين الحشيش، يكون ذنباً تأديبياً يستوجب مجازاته إدارياً حتى ولو لم يثبت أنه ارتكب الفحشاء أو قام بتدخين الحشيش[1].

هذا، وقد أخذ المنظم السعودي بجواز الفصل إذا أسفر التحقيق عن وجود شبهات قوية تمس كرامة الوظيفة العامة أو النزاهة أو الشرف أو حسن السمعة، حيث أعطى لرئيس الهيئة بعد أخذ رأى الوزير المختص اقتراح فصل الموظف بقرار من مجلس الوزراء [2].ولا يعتبر هذا الفصل لأسباب تأديبية إلا إذا نص على ذلك في الأمر أو القرار، ولا يجوز عودة الموظف إلى الخدمة إلا بموافقة الجهة التي أصدرت الامر بفصله [3].

ونناشد من خلال هذا البحث موظفي المملكة عامةً، وأصحاب المراتب العليا خاصةً، بالبعد عن مواضع الشبهات، فمن وضع نفسه موضع الشبهات، فلا يومن إلا نفسه!

---

(١) الأدغم، جلال أحمد(٢٠٠٩). التأديب في ضوء محكمتي الطعن –النقض- الإدارية العليا، دار الكتب القانونية، القاهرة، ص ٣٨٤

(٢)راجع المادة ١٣ من نظام تأديب الموظفين.

(٣)راجع المادة ١٤ من لائحة انتهاء الخدمة.

المطلب الثالث

نطاق المسؤولية التأديبية في الحياة الخاصة للموظف العام

يُحقق تقنين القواعد القانونية فوائد عديدة، وخاصةً في الجرائم الجزائية التي تنطوي عقوبتها على المساس بالحرية البدنية أو الشخصية، والتي تتقيد بشكل كبير بمبدأ " لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص شرعي أو نظامي [١]". حيث يُوضح المنظم وبصياغة دقيقة الجرائم، والعقوبات المقررة لها. وقد أعمل المنظم المبدأ السابق بشكل محدود في المسؤولية التأديبية، حيث ربط بين المخالفة والعقوبة[٢].

ومع ذلك، تظل القاعدة العامة في المجال التأديبي هي صعوبة حصر المخالفات التأديبية، خاصةً في الحياة الخاصة للموظف العام، لكونها - كما سبق القول- ترتبط بالأخلاق والضمير، وتتعلق باعتبارات الشرف والأمانة، ولا يمكن صياغتها في قوالب جامدة حيث تتمتع بنسبية المكان والزمان ومرتبة الموظف ومهام وظيفته. ولذلك كانت الغلبة للاتجاه الرافض لتقنين المخالفات التأديبية، باعتبار أن تقنين المخالفات التأديبية مجرد محاولة سطحية وقليلة الفائدة، وتؤدي إلى تعطيل فاعلية السلطة الإدارية والحيلولة بينها وبين تحقيق أهدافها في ضمان حسن سير العمل بالمرافق العامة [٣].

---

(١)راجع المادة ٣٨ من النظام الأساسي للحكم.
(٢) راجع المادة٣٠/و من نظام الخدمة المدنية.
(٣) حبيب، محمود أبو السعود، مرجع سابق، ص ١٤٢ وما بعدها.

وقد أرشدتنا الأحكام الصادرة عن القضاء الإداري، إلى بعض السلوكيات التي شكلت إخلالا حقيقيا بكرامة الوظيفة في الحياة الخاصة للموظف العام، والتي يمكن ردها إلى الخروج على تعاليم الدين وأخلاقيات الإسلام، مخالفة النظام العام الاجتماعي، والسلوكيات العائلية المشينة، وهو ما نتناوله في الفروع الثلاثة التالية.

الفرع الأول

الخروج على تعاليم الدين وأخلاقيات الإسلام

إن المسؤولية عن الأعمال الخاطئة التي تصدر من عمال الإدارة، تتعدى المجال القانوني، لكي تندرج في نطاق الدين والأخلاق، ويرجع ذلك إلى أن عنصر الدين والأخلاق وما يستمد منهما من قيم يعتبر عنصرا أساسيا في تكوين الجريمة التأديبية أو الخطأ التأديبي، المنسوب إلى العامل، ولا يجدي العامل- إذا ما تنكر إلى تلك القيم- جهله بمبادئ الدين أو الأخلاق أو عدم إيمانه بها[1].

ولذلك يُعد الخروج على تعاليم الدين وأخلاقيات الإسلام إخلالاً بكرامة الوظيفة، إذ كيف يؤتمن على الوظيفة العامة، من يخالف تعاليم الدين ويناقض أخلاقيات الإسلام، فوصف الفعل بانه مخل بالشرف والأمانة إنما ينصرف إلى تلك الأفعال التي ينظر إليها المجتمع المسلم بعين الازدراء، ويعتبر فاعلها ضعيف الخلق منحرف الطبع ساقط المروءة.

ومن التطبيقات القضائية في ذلك:

(١) الطماوي، سليمان محمد، مرجع سابق، ص ٣٥ وما بعدها.

أولاً: التلاعب بالعقيدة والأديان:

لا يجوز الخلط بين حرية العقيدة في ذاتها وبين سوء السلوك الشديد الذى يستفاد من التلاعب بالعقيدة والأديان، أيا كانت العقيدة أو الدين بقصد تحقيق مآرب خاصة وأغراض دنيوية معينة، سرعان ما يرتد المتلاعب بالعقيدة أو الدين عن عقيدته أو دينه إذا ما تحققت مآربه الخاصة، وأغراضه الدنيوية الزائلة، ومع التسليم بحرية العقيدة أو الدين بمعنى أنه لا يجوز إكراه شخص على اعتناق عقيدة معينة أو دين معين، إلا أنه ليس من شك في أن مسلك التلاعب بالعقيدة وبالأديان بقصد تحقيق تلك المآرب والاغراض أيا كانت العقيدة والدين يصمه بسوء السلوك الشديد من الناحية الخلقية، فما كانت العقائد والأديان مطية لتحقيق أغراض دنيوية زائلة، وإنما تقوم العقيدة فيها على الإيمان بها والإخلاص لها، ومن ثم كان الشخص الذى يتلاعب بها لتحقيق مثل تلك المآرب والأغراض هو شخص يمسخ الحكمة التي تقوم عليها حرية الدين والعقيدة مسخا ظاهر الشذوذ ولذا كان مسلكه هذا في نظر الأديان جميعا معتبرا مسلك الشخص الملتوي سيء السلوك، وعلى هذا النظر قدرت الإدارة مسلك الموظف الشخصي في غير نطاق الوظيفة ينعكس على سلوكه العام في مجال الوظيفة من حيث الإخلال بكرامتها ومقتضياتها ووجوب أن يلتزم في سلوكه بألا يفقده الثقة والاعتبار[1].

---

(١)الطعن رقم ٨٥٣ لسنة ٣ ق إدارية عليا، مصر جلسة ١٩٥٨/٦/٢١ س ٣ ص ١٤٨٦ نقلا عن الشريف، عزيزة، مرجع سابق، ص ٢٥٧

ثانياً: التطاول على النبي محمد - صلى الله عليه وسلم- وصحبه الكرام:

إن للنبي الكريم محمد - صلى الله عليه وسلم- مكانة عظيمة في قلوب المسلمين، وتتعاظم هذه المكانة في المملكة العربية السعودية- مهد الرسالة المحمدية، ومُقام النبي العظيم- صلى الله عليه وسلم- - التي جعلت دستورها القرآن الكريم والسنة المطهرة- لذلك لا يتوانى مشايخ ديوان المظالم في توقيع أشد العقوبات التأديبية قسوة بحق من يتطاول على النبي - صلى الله عليه وسلم- أو أصحابه الكرام، إذ يميل دائما إلى فصله من الخدمة.

وفي ذلك قضى ديوان المظالم "إن الاستهزاء بالنبي عليه الصلاة والسلام وصحابته الكرام أمام الطلاب كاف للنيل من أمانة الموظف، ووصفه بانحراف الطبع، وسوء السلوك إلى القدر الذي يفقده صلاحيته لشغل الوظيفة ويعد عملا مخلا بالشرف والأمانة [1]".

وكذلك قضى الديوان "إن الدائرة وهي تنظر هذه القضية لا تجد لشخص المدعى عليه الذي أذى الله إلا أن تأخذه بأقسى عقوبة تملكها وهي فصله من الخدمة حماية للمجتمع من أمثاله وحتى لا يتجبر أصحاب الأفكار الفاسدة على نشر أفكارهم إذا ترسخت لديهم قناعة ببساطة العقوبة [2]".

---

(١)رقم حكم الدائرة ٦٠/د/ت/٧ لعام ١٤١٣هـ، الأحكام التأديبية، مرجع سابق، ص ٤٨

(٢)رقم حكم الدائرة ١٩/د/ت/أ/١١ لعام ١٤٢٣هـ، المرجع السابق، ص ٨٠

كما قضي الديوان أيضا: بتوقيع عقوبة الفصل التأديبي بحق موظف عام تلفظ بألفاظ بذيئة بحق الصحابة رضوان الله عليهم وحيازته أوراق سحر وشعوذة وتطاوله على المسئولين عبر شبكة الإنترنت، خصوصاً وأنه يعمل في مجال التدريس وتربية النشء وفق تعاليم الدين الإسلامي الحنيف فكان من الواجب عليه أن يكون قدوة حسنة لطلابه لا أن يثير النعرات المذهبية والطائفية ما يعني عدم إمكانية استصلاحه وظيفيا [١].

ثالثاً: الاختلاء المحرم شرعا:

عن ابن عَبَّاس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ - صلى الله عليه وسلم- يَخْطُبُ، ويقول«لَا يَخْلُوَنّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا مَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ، وَلَا تُسَافِرُ المَرْأَةُ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ»[٢]كما حدث عمر بن الخطاب رضي الله عنه: أن الصادق المصدوق - صلى الله عليه وسلم- خطب بهم فقال في خطبته: «ألا لا يخلُوَنَّ رجلٌ بامرأة إلا كان ثالثهما الشيطان»[٣]وكثيرًا ما يقع الشر والفساد بسبب التساهل في ذلك، وحكمه هو التحريم [٤].

---

(١)رقم القضية ٤/٣٤٧/ق لعام ١٤٣٠هـ، رقم الحكم الابتدائي ٤٥/د/تأ/١٤ لعام ١٤٣٠ه، رقم حكم الاستئناف٨٧٨/إس/٤ لعام ١٤٣١هـ، تاريخ الجلسة ١٤٣١/١١/٢٦هـ، مجموعة الأحكام والمبادئ الإدارية لعام ١٤٣١هـ، المجلد الثاني، ص ٦٢٦ وما بعدها.

(٢) صحيح مسلم، كتاب الحج، باب سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره، ١٣٤١

(٣) سنن الترمذي، أبواب الفتن، باب ما جاء في لزوم الجماعة ٢١٦٥، صححه الألباني في صحيح الجامع، ص ٢٥٤٦

(٤) الموقع الرسمي لسماحة الشيخ ابن باز رحمه الله، بتاريخ ٢١جمادى الاخر https://www.binbaz.org.sa/١٤٣٨

وفي ذلك قضى ديوان المظالم بأن "اختلاء الموظف بفتاة أجنبية عنه وإيواءها في منزله والتغرير بها تصرف مخل بالشرف والأمانة وهما مناط تولي الوظيفة العامة [1]". كذلك قضى الديوان بأن "ثبوت الاختلاء المحرم شرعا بين المتهم وتلك المرأة بإقراره واعترافه تقنع معه الدائرة أنه منحرف السلوك سيئ الخلق إلى القدر الذي يجعله مخلا بالشرف والأمانة [2]". وكذلك قضى الديوان "بأن ثبوت اختلاء المذكور مع أجنبية تخلص منه الدائرة إلى أن المتهم قد تعدى طور انحراف السلوك، وسوء الخلق مما يعطي الدائرة أنه فاقد الكرامة والشرف إلى الحد الذي ينتفي معه صلاحيته لشغل الوظيفة [3]".

الفرع الثاني

مخالفة النظام العام الاجتماعي

يُعبر النظام العام الاجتماعي، عن المبادئ، الأعراف، التقاليد، والآداب، التي تضبط سلوك الأفراد داخل المجتمع، ويكتسب الفرد معرفته بهذا النظام من خلال التنشئة والبيئة، فيشب عليها، ويلتزم بها، ويمثلخروج الموظف العام عن هذا النظام خرقا مستوجبا للمسئولية، ومن ذلك:

---

(١)رقم القضية ١١٣/٤/ق لعام ١٤٢٧هـ، رقم الحكم الابتدائي ٨/د/تأ/١٤ لعام ١٤٢٧هـ، رقم حكم التدقيق ٢٩١/ت/٦ لعام ١٤٢٧هـ، تاريخ الجلسة ١٤٢٧/٥/٣هـ، مجموعة الأحكام والمبادئ الإدارية لعام ١٤٢٧هـ، المجلد الثاني، ص ٦١٤

(٢)رقم حكم الدائرة ٢/د/ت/٧ لعام ١٤١١هـ، الأحكام التأديبية، مرجع سابق، ص ٣٣، وكذلك الحكم رقم ٣٣/د/ت/أ/١ لعام ١٤٢٤هـ، ص ٨٢، وكذلك الحكم رقم ١٨/د/٧ لعام ١٤٢٤هـ، ص ٨٣

(٣)رقم حكم الدائرة ١٨/د/ت/٧ لعام ١٤١٠ه، المرجع السابق، ص ٦

أولاً: مخالفة أعراف وتقاليد المجتمع:

لكل مجتمع أعراف وتقاليد، تتوارثها الأجيال فينقلها الآباء الى الأبناء، مؤكدين على ضرورة الالتزام بها، والخروج عليها يشكل انتقاصاً من الثوابت المستقرة داخل المجتمع، والموظف العام مطالب باحترام الأعراف والتقاليد السائدة في المجتمع، وخروجه عليها يعرضه للمسئولية التأديبية.

ومن التطبيقات التي عدها ديوان المظالم في ذلك:

- ترويج [١] وحيازة [٢] وتدخين الحشيش المخدر [٣].
- حيازة الحبوب المخدرة [٤] والحبوب المحظورة [٥] وحبوب الامفيتامين المحظورة [٦].

---

(١)رقم ٢٤/د/ت/٧ لعام ١٤٢٥هـ، الأحكام التأديبية، مرجع سابق، ص ١٠٣

(٢)رقم القضية ٢/٥٧٠٤/ق لعام ١٤٢٨هـ، رقم الحكم الابتدائي ١٥٣/د/ف/٢٤ لعام ١٤٢٩هـ، رقم حكم الاستئناف ٥٦٨/إس/٨ لعم ١٤٣٠هـ، تاريخ الجلسة ١٤٣٠/٦/٢٢هـ، مجموعة الأحكام والمبادئ الإدارية لعام ١٤٣٠، ص ١٠٦٧

(٣)رقم الحكم ٣٩/د/تأ/١ لعام ١٤١٥هـ، المؤيد بقرار هيئة التدقيق رقم ٤٣٢/جح/٣/أ وتاريخ ١٤١٥/٣/٢٠هـ الأحكام التأديبية، مرجع سابق، ص ٦١ وكذلك حكم الدائرة رقم ٢٤/د/ت أ/١/١ لعام ١٤٢٥هـ، ص ٩٩

(٤)رقم القضية ٥/١٣٣٨/ق لعام ١٤٣٠هـ، رقم الحكم الابتدائي ١٠/ت/١٧ لعام ١٤٣٠هـ، رقم حكم الاستئناف ٤٤٦/إس/٤ لعام ١٤٣١هـ، تاريخ الجلسة ١٤٣١/٧/٢هـ، مجموعة الأحكام والمبادئ الادارية لعام ١٤٣١هـ، المجلد الثاني، ص ٥٦٨، راجع أيضا رقم القضية ١/٥٤٤/ف لعام ١٤٢٩هـ، رقم الحكم الابتدائي ١٦/د/تأ/١ لعام ١٤٢٩هـ، رقم حكم الاستئناف ١٢٦/إس/٢ لعام ١٤٣٠، تاريخ الجلسة ١٤٣٠/٢/٢٣هـ، مجموعة الأحكام والمبادئ الإدارية لعام ١٤٣٠، ص ١٠٥٣

(٥)رقم القضية ٥/٥٢٠/ف لعام ١٤٢٦هـ، رقم الحكم الابتدائي ٧/د/تأ/١٧ لعام ١٤٢٦هـ، رقم حكم التدقيق ٨١/ت/٦ لعام ١٤٢٧هـ، تاريخ الجلسة ١٤٢٧/١/٢٦هـ، مجموعة الأحكام والمبادئ الإدارية لعام ١٤٢٧هـ، المجلد الثاني، ص ٣٨١

(٦)حكم ١٠/د/ت أ/٢/١ لعام ١٤٢٥هـ، الأحكام التأديبية، مرجع سابق، ص ١٠٤

- تناول الكلونيا المسكرة في حق موظف لا يدين بدين الإسلام إلا أنه خرج على النظام العام للدولة وجاهر بشرب المسكر[١].

- التحرش [٢] وملاحقة النساء لغرض سيئ، لا يستهان به وذنب عظيم لا يغفر[٣].

- أخذ الأولاد من الشوارع العامة والتواري بهم في الأماكن الخالية[٤].

- الرقص والتشبه بالنساء، وكل ما يخدش الحياء وينافي المروءة وتعاليم الدين [٥].

- استئجار منزل بغرض تصنيع الخمر عن طريق أجانب مقابل مبلغ مالي كل شهر[٦].

- الاعتراف بفتح الرسائل والاطلاع على أسرار الناس دون وازع من خلق أو دين [٧].

---

(١)رقم حكم الدائرة ١٠/د/ت/٧ لعام ١٤١٠هـ، المرجع السابق، ص ٢٣، وكذلك الحكم رقم ١٣/د/ت/أ/١ لعام ١٤١٠هـ، ص ٢٣، وكذلك حكم الدائرة رقم ٢٣/د/ت/٧ لعام ١٤٢٥هـ، ص ١٠١

(٢)رقم القضية ٦٥/٧/ق لعام ١٤٢٩هـ، رقم الحكم الابتدائي ١- د/تأ/٢٣ لعام ١٤٢٩هـ تاريخ الجلسة ١٤٢٩/٨/٩هـ، مجموعة الأحكام والمبادئ الإدارية لعام ١٤٢٩هـ، المجلد الثاني، ص ٦٤٧

(٣)رقم حكم الدائرة ٨٧/د/ت/٧ لعام ١٤١٠هـ، الأحكام التأديبية، مرجع سابق، ص ٧

(٤)حكم الدائرة ١٨٦/د/ت/٧ لعام ١٤١٠هـ، المرجع السابق، ص ١٩

(٥)رقم حكم الدائرة ١٩/ت/١ لعام ١٤١٩هـ، المرجع السابق، ص ٦٩

(٦)رقم حكم الدائرة ١٥/د/ت/أ لعام ١٤١٠هـ، المرجع السابق، ص ١٢

(٧)رقم حكم الدائرة ٤٢/د/ت/١ لعام ١٤١٠هـ، المرجع السابق، ص ٤١

- الشبهة القوية بعمل السحر على فتاة والذيأُدين بسببه بالقرار الشرعي[١].
- تحميل عدة أجهزة حاسب آليبمادة مسيئة لنظام الحكم بالمملكة[٢].
- تصوير مواقع عسكرية لبعثها الى قناة فضائية[٣].
- قيام الموظف العام بالإفطار في نهار رمضان بدون مبررات شرعية[٤].
- تلفظ الموظف على زميله بالعمل بألفاظ تثير الطائفية والقبلية [٥].
- إحداث البلبلة على متن احدى الطائرات السعودية [٦]
- جرائم التزوير [٧] والنصب والاحتيال [٨]والشهادة الزور [٩]

---

(١)حكم الدائرة رقم ٣٣/د/١٤ لعام ١٤١٤هـ، المرجع السابق، ص ٥٣
(٢)رقم حكم الدائرة ١٠/د/ت/١١ لعام ١٤٢٤هـ، المرجع السابق، ص ٩٢
(٣)رقم حكم الدائرة ٣٣/د/ت/أ/٢٠ لعام ١٤٢٤هـ، المرجع السابق، ص ٩٤
(٤)حكم رقم ٤٢/د/ت/٧ لعام ١٤٠٩هـ، المؤيد بقرار هيئة التدقيق رقم ٢١/ت/١٤١٠هـ. المرجع السابق، ص١
(٥)رقم القضية ١/١٤٤٦/ق لعام ١٤٢٩هـ، رقم الحكم الابتدائي ١٦٦/د/ف/٥ لعام ١٤٢٩هـ، رقم حكم الاستئناف ٣٦٥/إس/٨ لعام ١٤٣٠هـ، تاريخ الجلسة ١٤٣٠/٤/٣هـ، مجموعة الأحكام والمبادئ الإدارية لعام ١٤٣٠هـ، ص ١٠٥٧
(٦)حكم ١٧/د/ت/أ/ ١ لعام ١٤٢٥ ، الأحكام التأديبية، مرجع سابق، ص ١٠٧
(٧)رقم القضية ٧/٦٩٥/ق لعام ١٤٣٠هـ، رقم الحكم الابتدائي ١٧٦/٩/إ/٣٤ لعام ١٤٣٠هـ، رقم حكم الاستئناف ٣٢٧/إس/٨ لعم ١٤٣١هـ، تاريخ الجلسة ١٤٣١/٣/١٤هـ، مجموعة الأحكام والمبادئ الإدارية لعام ١٤٣١هـ، ص ٦٩٠
(٨)رقم القضية ٣/١٧٦٨/ق لعام ١٤٢٨هـ، رقم الحكم الابتدائي ١٩/د/تأ/١١ لعام ١٤٢٨هـ، رقم حكم التدقيق ٢٠٠/ت/٢ لعام ١٤٢٩هـ، تاريخ الجلسة ١٤٢٩/٤/٨هـ، مجموعة الأحكام والمبادئ الإدارية لعام ١٤٢٩هـ، المجلد الثاني، ص ٦٥٥
(٩)رقكم حكم الدائرة ٥/١٢/ت أ/١٤ لعام ١٤١٠ ، المؤيد بقرار التدقيق رقم ١١/ت/٢ لعام ١٤١٠هـ، الأحكام التأديبية، مرجع سابق، ص ٩

ثانياً: مخالفة الآداب المستقرة في المجتمع:

تنعقد مسؤولية الموظف، عنمخالفة الآداب المستقرة في المجتمع، كنشر الصور [1] والمقاطع التي تخدش الحياء أو تحض على الرذيلة، أو ارتكاب فعل فاضح علني.

ومن تطبيقات ديوان المظالم في ذلك:

- حيازة المدعي جهاز حاسب آلي وأقراص مدمجة وأشرطة مرئية تحتوي موادإباحية مع التلفظ بألفاظ نابية منافية للآداب، ما نسب إلى المتهم يعد مخالفة شرعية وخروجاً على المسلك الواجب اتباعه، ولا سيما وهو يعمل في حقل التعليم [2].

- قيام الموظف باستئجار فيلا باسمه وعدم سكنه فيها وجعلها وكرا للدعارة، فعلا شنيعا لا يقر عليه دين أو خلق وهو سيئ الخلق غير صالح لشغل الوظيفة ويعد عملاً مخلاً بالشرف والأمانة [3].

---

(١)وقد أعمل مجلس الدولة المصري ذلك، بإحالة أحد مستشاريه الى المعاش، بناء على صور فاضحة نشرت له على مواقع التواصل الاجتماعي، على الرغم من أن البعض قرر انها التقطت له في رحلات سياحية.راجع قرار مجلس تأديب مجلس الدولة المصري رقم ١١ لسنة ٦١، وقرار رئيس الجمهورية رقم ١٤٧ لسنة ٢٠١٦ والمنشور بالجريدة الرسمية بالعدد ٣٨ بتاريخ ٢٠١٦/٩/٢٢م.

(٢)رقم القضية ٣/٥٩٦ف لعام ١٤٢٧هـ، رقم الحكم الابتدائي ٩/د/تأ/١١ لعام ١٤٢٧هـ، رقم حكم التدقيق ٢٨٠/ت/٢ لعام ١٤٢٧هـ، تاريخ الجلسة ١٤٢٧/١٠/٧هـ، مجموعة الأحكام والمبادئ الإدارية لعام ١٤٢٧هـ، المجلد الثاني، ص ٧٧٢

(٣)رقم حكم الدائرة ٦١/د/ت/٧ لعام ١٤١٣هـ، الأحكام التأديبية، ص٤٧

- وجود علاقة للموظف مع امرأة وحضوره مع متهم آخر شخص يمني الجنسية إلى منزل المرأة بالاتفاق معها وإدخاله المنزل تحت التهديد وإجباره على خلع ملابسه وتصويره صوراً خليعة وهو عار وإجباره على كتابة سندات مالية يصل إلى درجة الإخلال بالشرف والأمانة [1].

الفرع الثالث

السلوكيات الأسرية (العائلية) المشينة

لا شك أن تصرفات الموظف العام داخل نطاق أُسرته تتمتع بحماية قانونية شاملة، باعتبار أن الأسرة مستودع السكن والهدوء، ومع ذلك إذا تجاوزت تصرفات الموظف الأسرية نطاق السرية إلى العلن، والستر إلى الفضيحة، حق للإدارة التصدي لها وتقرير المسؤولية التأديبية عنها.

وفي ذلك أقرت المحكمة الإدارية العليا، بمصر" شرعية القرار الصادر بنقل عضو نيابة إدارية من وظيفة إلى وظيفة أُخرى لما أخذ على مسلكه من شوائب تتصل بتصرفات المدعي الشخصية...، من أن المدعي عقد قرانه خلال شهر أبريل ١٩٥٩ ، ولما استكملت الزوجة تأسيس منزل الزوجية، وتحدد موعد الزفاف فوجئت بسفره إلى مقر عمله في أسيوط، وانقطاع أخباره وإمساكه عن الاتصال بأحد من أقارب زوجته، رغم المحاولات العديدة التي بذلوها في هذا السبيل، ومضى الموعد المحدد للدخول مما أحرج مركز الأُسرة، ثم فاجأها بطلب الطلاق دون أن تدري سببا، ثم أوقع الطلاق بعد ذلك، وكان بعد الخطبة وخلال تجهيز منزل الزوجية يطالب أسرة زوجته بأشياء فوق طاقتها المالية، كما كانت تفرط منه

(١)حكم الدائرة ٢٤/د/تأ/٤ لعام ١٤١٢هـ، المرجع السابق، ص ٢٤

تصرفات شاذة في معاملة الزوجة، يهدف من ورائها إلى فصم عرى العلاقة بينهما، وأرجع الشاكي ذلك لما تبينه المدعي (الزوج) من أن ثروة الزوجة كانت دون ما يعتقد، ... وأضاف مدير/ قسم التفتيش أنه علم من المدعي إنه طلق هذه الآنسة لأسباب شخصية، وأنه سبق وأن تقدم قبل ذلك لخطبة إحدى الفتيات ثم فسخ الخطبة لأسباب أرجعها إلى الفتاة، كما علم أيضاً أن المدعي انتهز فرصة عمله بنيابة أسيوط فانخرط في مفاوضات مع أُسرة بسوهاج لتزوج إحدى فتياتها، ولا زال الموضوع محل بحث الطرفين، وإن سعيه لدى هذه الأُسرة لم يمنعه من أن يتقدم إلى أسرة بمحافظة الغربية ليتزوج منها، ولم يتم هذا المشروع إذ سبقه آخر وعقد قرانه على الآنسة التي كان يتحدث بشأنها، وقد استخلصت المحكمة من كل ذلك، إن مسلك المدعي قد لحقه شوائب من شأنها أن تمس سمعته وتنال من كرامته، وتؤثر تأثيراً سيئاً على الوظيفة التي يشغلها وعلى اعتبارها، وتقلل الثقة في شاغلها، وهي يجب أن يتوافر لها من الهيبة والاحترام ما يكفل لها القيام بالمهام الخطيرة المنوطة بها [1]".

وكذلك قضت المحكمة الإدارية العليا، بمصر " إن رضاء الزوج الموظف عن الأعمال المشينة التي ترتكبها زوجته في المنزل، ومشاركته في ثمارها الآثمة، مما ترتب عليه أن يحيا في مستوى من المعيشة لا يناسب دخله المشروع يعتبر انحرافا خلقياً يمس السلوك القويم ويؤثر تأثراً سيئا على

(١)حكم الإدارية العليا جلسة ١٩٦٧/١٢/٩ س ١٣ ص ٢٣٤، مجموعة المكتب الفني

الوظيفة العامة، مما يفقده الصلاحية للبقاء فيها، ومن ثم يقوم قرار فصله على سببه المبرر له [1]".

وفي قضاء حديث لدائرة توحيد المبادئ بالمحكمة الإدارية العليا، قضت " بترجيح الاتجاه الذي يقضي بأن تنازل الزوج عن شكواه في جريمة الزنا لا يحول دون مساءلة الزوجة أو الشريك تأديبيا إذا كانا من الموظفين العموميين [2].

* * *

(١)الطعن رقم ٩٠٣ لسنة ٤ ق إدارية عليا، مصر جلسة ١٩٥٩/٦/٦، مجموعة النيابة الإدارية، الجزء الأول، ص ٥٣

(٢)الطعن رقم ٣٩٣٧٢ لسنة ٥٧ قضائية عليا (دائرة توحيد المبادئ) جلسة ٢٠١٤/٦/٧، موقع مجلس الدولة المصري htt://www.ecs.eg بتاريخ ٢٠١٧/٣/١٥م

الخاتمة

وبعد، فقد تناولنا في هذا البحث، الحياة الخاصة للموظف العام بين الحماية والمسؤولية، وقد تبين من البحث، أن الحياة الخاصة للموظف العام ليست ملكاً خالصاً له، حيث لا يوجد عازل سميك بين الحياة الخاصة، والوظيفة العامة يمنع كل تأثير بينهما، ولا ينبغي أن يتناسى الموظف وهو في حياته الخاصة أنه موظف عام تحوطه سمعة الدولة، وتُرفرف عليه مُثلها، وتفرض عليه صفته الوظيفية بأن ينأى بنفسه عن موطن الزلل والشبهات.

هذا، وقد أمكن التوصل من البحث الى النتائج التالية:

- تعتبر الشريعة الإسلامية المصدر الرئيس في حماية الحياة الخاصة، في المملكة العربية السعودية.
- يستند الموظف العامفي حماية حياته الخاصة، إلى النصوص النظامية العامة في ذلك.
- تشمل الحياة الخاصة للموظف العامكل ما يتمتع بالخصوصية، داخل المرفق أو خارجه.
- يمكن الأخذ بالشبهات في تقرير المسؤولية التأديبية للموظف العام، إذا كان من شأنها الإخلال بكرامة الوظيفة أوالخروج على مقتضياتها أوالإساءة إلى الجهاز الإداري في الدولة.
- يتحدد نطاق المسؤولية التأديبية للموظف العام في حياته الخاصة، بالخروج على تعاليم الدين وأخلاقيات الإسلام، أو مخالفة النظام العام الاجتماعي، أو التصرفات الأُسرية المشينة.

كما يوصي الباحث:

- تعديل نظام تأديب الموظفين بالنص على حرمة الحياة الخاصة للموظف العام بالصياغة التالية "الحياة الخاصة للموظف العام مصونة ومُحترمة ولا يجوز المساس بها بغير مسوغ نظامي".
- منح الإدارة الحق في فصل الموظف تأديبياً إذا انتهك الحياة الخاصة لموظف آخر بالنص على أن"يتم فصل الموظف تأديبياً في حالة المساس بحرمة الحياة الخاصة لموظف آخر، مع حق الأخير بالرجوع بالتعويض المناسب أمام الجهات القضائية المختصة".
- منح الإدارة الحق في فصل الموظف العام تأديبياًفي حالة الخروج على كرامة الوظيفة العامة وامتهان كرامتها.
- تعديل نظام تأديب الموظفين بالنص على أنه "لا يجوز إجراء أي تفتيش لمسكن الموظف العام أو مراقبة حياته الخاصة، إلا بإذن مسبب من هيئة الرقابة والتحقيق، ولفترة محددة، وبناء على شبهات قوية".
- تعديل مدونة قواعد السلوك الوظيفي وأخلاقيات الوظيفة العامة، بإضافة فصل، بعنوان واجبات الموظف العام في حياته الخاصة، ويعنى ذلك الفصل بما يجب على الموظف العام الالتزام به في حياته الخاصة، ويضع قائمة استرشاديه للمحظورات في الحياة الخاصة، من خلال الأحكام القضائية المستقرة في ديوان المظالم.
- عقد العديد من الندوات واللقاءات داخل الأجهزة الإدارية للدولة بإشراف وزارة الخدمة المدنية، لتكثيف وعي الموظف العام بما عليهمن

التزامـات في حياتـه الخاصـة، مـع إحاطتـه بقواعـد وضـمانات المـسؤولية التأديبية.

* * *

قائمة المراجع

أولا: القرآن الكريم.

ثانياً: المعاجم:

- لسان العرب لابن منظور، (د- ت) دار المعارف القاهرة
- المعجم الوجيز، هيئة المطابع الأميرية المصرية ١٩٩٢م.

ثالثاً: كُتب الحديث:

- صحيح البخاري (محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي) المتوفي ٢٥٦هـ
- صحيح مسلم(أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم بن ورد بن كوشاذ القشيري النيسابوري) المتوفي ٢٦١ هـ
- سنن الترمذي(محمد بن عيسى الترمذي السلمي) المتوفي ٢٧٩ هـ
- السنن الكبرى للبيهقي(أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخراساني البيهقي المشهور بالبيهقي) والمتوفي ٣٨٤ هـ
- المستدرك على الصحيح، للحاكم النيسبوري(أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري.) المتوفي ٤٠٥ هـ

رابعاً: المراجع العامة:

- الأدغم، جلال أحمد(٢٠٠٩). التأديب في ضوء محكمتي الطعن – النقض- الإدارية العليا، القاهرة، دار الكتب القانونية.
- باصم، محمد ناصر(١٤٣٨ هـ). ضمانات التأديب شبه القضائي في اللائحة المنظمة لشؤون منسوبي الجامعات السعوديين من أعضاء هيئة التدريس ومن في حكمهم، الرياض، مجلة الإدارة العامة، المجلد ٥٧ العدد الثاني.

- بسيوني، عادل مصطفى(١٩٩٦). الأصول التاريخية والفلسفية لحقوق الإنسان، القاهرة، دار النهضة العربية.
- حبيب، محمود أبو السعود(د- ت). القضاء الإداري، القاهرة، مطبعة الإيمان.
- حجازي، مصطفى عبد الجواد(٢٠٠٤). المسؤولية المدنية للصحفي عن انتهاك حرمة الحياة الخاصة، القاهرة، دار النهضة العربية.
- الحسيني، عمر الفاروق(١٩٩٥). المشكلات الهامة المتصلة بالحاسب الالي وأبعادها الدولية، دراسة تحليلية نقدية لنصوص التشريع المصري مقارنا بالتشريع الفرنسي، القاهرة، دار النهضة العربية.
- حمزة، عبد الرحمن جمال الدين(٢٠٠٥). الحق في الخصوصية في مواجهة الاعلام، القاهرة، دار النهضة العربية.
- الدايل، فهد عبد العزيز(١٤٣٠ هـ). خطبة حجة الوداع، دراسة مقارنة بالإعلان العالمي لحقوق الانسان، رسالة ماجستير، جامعة الامام محمد بن سعود الإسلامية، المعهد العالي للقضاء، قسم السياسة الشرعية.
- زناتي، محمود سلام(٢٠٠٣). حقوق الانسان في مصر الفرعونية، القاهرة، مطبعة النسر الذهبي.
- سرحان، عبد العزيز محمد(١٩٩٦). الاتفاقية الأوربية لحقوق الانسان والحريات العامة، القاهرة، دار النهضة العربية.
- سلطان، حسام(د- ت). القانون الدولي العام، القاهرة، دار النهضة العربية.

- سليمان، مريوان عمر(٢٠١٤). القذف في نطاق النقد الصحفي، القاهرة، المركز القومي للإصدارات القانونية، القاهرة، الطبعة الاولي.
- الشهاوي، محمد محمد(٢٠٠١). الحماية الجنائية لحرمة الحياة الخاصة في مواجهة الصحافة، القاهرة، دار النهضة العربية.
- شيتور، جلول(٢٠٠٦). ضمانات عدم المساس بالحرية الفردية، القاهرة، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة.
- الطهراوي، هاني على(٢٠١٦). القانون الإداري السعودي الكتاب الثاني، الرياض، الناشر مكتب المحامي كاتب بن فهد الشمري، الطبعة الاولي.
- العجمي، حمدي محمد(١٤٣٨ هـ). القانون الإداري في المملكة العربية السعودية دراسة مقارنة (أساليب الإدارة ووسائلها النظامية) الرياض، دار الاجادة.
- عوده، عبد القادر(١٩٧٧). التشريع الجنائي الإسلامي مقارنا بالقانون الوضعي، الجزء الأول، دار التراث العربي.

خامساً: المراجع المتخصصة:

- آدم، عبد البديع آدم(٢٠٠٠). الحق في حرمة الحياة الخاصة، ومدى الحماية التي يكفلها له القانون الجنائي، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق جامعة القاهرة.
- إمام، محمد كمال(١٩٨٧) الاحتساب وحرمة الحياة الخاصة، قراءة في تراث الفكر الإنساني، بحث مقدم الى مؤتمر الحق في حرمة الحياة الخاصة، نظمته كلية الحقوق، جامعة الإسكندرية في الفترة ٤- ٦ يونيو.

- الأهواني، حسام الدين كامل(١٩٨٧). الحق في احترام الحياة الخاصة، الحق في الخصوصية، دراسة مقارنة، القاهرة، دار النهضة العربية.
- بحر، ممدوح خليل(١٩٨٣). حماية الحياة الخاصة في القانون الجنائي، القاهرة، دار النهضة العربية.
- البهجي، عصام أحمد(٢٠١٤). حماية الحق في الحياة الخاصة في الشريعة الإسلامية والقانون المدني، القاهرة، دار الفكر الجامعي.
- الجندي، حسنى(١٩٩٣). ضمانات حرمة الحياة الخاصة في الإسلام، القاهرة، دار النهضة العربية.
- سرور، أحمد فتحي(١٩٧٦). الحماية الجنائية للحق في الحياة الخاصة، القاهرة، دار النهضة العربية.
- الشريف، عزيزه (١٩٩٧). مساءلة الموظف العام في الكويت، مطبوعات جامعة الكويت، الطبعة الأولى.
- الطماوي، سليمان محمد(١٩٧٥). الجريمة التأديبية دراسة مقارنة، القاهرة، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، معهد البحوث والدراسات العربية.
- الظاهر، خالد خليل(١٤٢٦ هـ).أحكام تأديب الموظفين في المملكة العربية السعودية، دراسة تحليلية، الرياض، مركز البحوث معهد الإدارة العامة.
- عاقلي، فضيلة(٢٠١٢). الحماية القانونية للحق في حرمة الحياة الخاصة، دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة الإخوة منتوري-قسنطينة، الجزائر.
- العاني، ممدوح خليل(١٩٨٣). حماية الحياة الخاصة في القانون الجنائي، دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة.

- عبد البر، عبد الفتاح عبد الحليم(د- ت). الضمانات التأديبية في الوظيفة العامة دراسة مقارنة، القاهرة، مطبعة دار التأليف.
- العبيدي، أسامة بن غانم(١٤٢٩ هـ). حماية الحق في الحياة لخاصة في مواجهة جرائم الحاسب الألى والانترنت، لمجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، المجلد ٢٣ العدد ٤٦.
- العجلان، سليمان بن عبد الله(١٤٢٦ هـ). حق الانسان في حرمة مراسلاته واتصالاته الهاتفية الخاصة في النظام السعودي، دراسة تطبيقية مقارنة، رسالة ماجستير، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، كليات الدراسات العليا، قسم العدالة الجنائية، تخصص سياسة جنائية.
- عطية، نعيم(١٩٧٧). حق الأفراد في حياتهم الخاصة، مجلة إدارة قضايا الحكومة، مصر، عدد ٤السنة ٢١
- محارب، على جمعة(٢٠١٠).التأديب في الوظيفة العامة دراسة مقارنة، الإسكندرية، دار المطبوعات الجامعية.
- الملط، محمد جودت(١٩٦٧). المسؤولية التأديبية للموظف العام، القاهرة، دار النهضة العربية.
- المنشاوي، محمد أحمد(١٤٣٩ هـ). الحماية الإجرائية للحديث الخاص، دراسة في النظام السعودي والقانون المقارن، الرياض، مجلة الإدارة العامة، المجلد ٥٨، العدد الأول.

سادساً: الأنظمة واللوائح:

- النظام الأساسي للحكم، الصادر بالأمر الملكي رقم أ/٩٠ بتاريخ ١٤١٢/٨/٢٧ هـ.

- نظام المرافعات الجزائية، الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٢ وتاريخ ١٤٣٥/١/٢٢ هـ.
- نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية، الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/١٧ وتاريخ ١٤٢٨/٣/٨ هـ.
- نظام الخدمة المدنية، الصادر بالمرسوم الملكي م/٤٩ وتاريخ ١٣٩٧/٧/١٠هـ.

سابعاً: المجموعات القضائية:

- مجموعة من الأحكام التأديبية لديوان المظالم، في الفترة من ١٤١٠/١/١ هـ وحتى ١٤٢٥/٧/١ هـ والصادرة عن هيئة الرقابة والتحقيق عام ١٤٢٧ هـ.
- مجموعة المبادئ والأحكام الإدارية لديوان المظالم، لعام ١٤٢٧ هـ.
- مجموعة المبادئ والأحكام الإدارية لديوان المظالم، لعام ١٤٢٨ هـ.
- مجموعة المبادئ والأحكام الإدارية لديوان المظالم، لعام ١٤٢٩ هـ.
- مجموعة المبادئ والأحكام الإدارية لديوان المظالم، لعام ١٤٣٠ هـ.
- مجموعة المبادئ والأحكام الإدارية لديوان المظالم، لعام ١٤٣١هـ.

ثامناً: المواقع الالكترونية:

- الموقع الرسمي لسماحة الشيخ ابن باز رحمه الله، بتاريخ ٢١جمادى الآخر ١٤٣٨هـ
- الموقع الرسمي لديوان المظالم لسعودي
- الموقع الرسمي لمجلس الدولة المصري.

* * *

- Al-Tahrāwī, H. (2016). *Al-qānūn al-idārī al-su'ūdī: Al-kitāb al-thānī* (1st ed.). Riyadh: Maktab Al-Muhāmī Kātib bin Fahad Al-shammari.
- Al-Tamawi, S. (1975). *Al-jarīma al-tadibiyya: Dirāsa muqārana*. Cairo: Arab League Educational cultural and Scientific Organization.
- Al-Tirmithī, M. (n.d.). *Sunan al-tirmithī*.
- Zanātī, M. (2003). *Huqūq al-insān fi misr al-fir'awniyya*. Cairo: Matba'at Al-Nisr Al-Thahabī.

* * *

- Nizhām al-murāfa'āt al-jazāiyya al-sādir bil-marsūm al-malakī raqm 2\M wa-tārīkh 1435\1\22. (2013).
- Nizham mukafahat al-jaraim al-ma'lumatiyya al-sadir bil-marsum al-malakī raqm 17\M wa-tārīkh 1428\3\8. (2008).
- Al-nizhām al-asāsī lil-hukm al-sādir bil-amr al-malakī raqm 90\A bi-tārīkh 1412\8\27. (1991).
- Al-'Obaidī. O. (2008). *Himāyat al-hayāh al-khāssa fi muājahat jarā'im al-hāsib al-ālī wa al-intarni. Al-Majalla Al-'Arabiyya Lil-Dirāsāt Al-Amniyya Wa Al-Tadrīb, 23*(46).
- Sarhān, 'A. (1996). *Al-itifāqiyya al-orubbiyya li-huqūq al-insān wa al-hurriyyāt al-'āmma.* Cairo: Dār Al-Nahdha Al-'Arabiyya.
- Al-Shahāwī, M. (2001). *Al-himāya al-jinā'iyya li-hurmat al-hāyāt al-khāssa fī muwājahat al-sahāfa.* Cairo. Dār Al-Nahdha Al-'Arabiyya.
- Shaitūr, J. (2006). *Dhamānāt 'adam al-masās bil-hurriyya al-fardiyya.* Cairo: Dār Al-Fajr Lil-Nashr Wa Al-Tawzī'.
- Al-Sharīf, 'A. (1997). *Musā'alat al-mowadhaf al-'ām fī al-kuwait* (1st ed.). Kuwait: University of Kuwait.
- Sulaimān, M. (2014). *Al-qathf fī nitāq al-naqd al-sahafī* (1st ed.). Cairo: Al-Markaz Al-Qawmī Lil-Isdārāt Al-Qānūniyya.
- Sultān, H. (n.d.). *Al-qānūn al-duwalī al-'ām.* Cairo: Dār Al-Nahdha Al-'Arabiyya.
- Surūr, A. (1976). *Al-himāya al-jinā'iyya lil-haq fī al-hayāh al-khāssa.* Cairo: Dār Al-Nahdha Al-'Arabiyya.

- Al-Malat, M. (1967). *Al-masūliyya al-tadībiyya lil-muwadhaf al-'ām.* Cairo: Dār Al-Nahdha Al-'Arabiyya.
- Al-Manshawi, M. (2017). Al-himāya al-ijrāiyya lil-hadith al-khās: Dirāsa fī al-nizhām al-su'ūdī wa al-qānūn al-muqārin. *Majallat Al-Idāra Al-'Āmma, 58*(1).
- Al-Manshāwī, M. (2017). Al-himāya al-ijrāiyya lil-hadīth al-khās: Dirāsa fī al-nizhām al-su'ūdī wa al-qānūn al-muqārin. *Majallat Al-Idāra Al-'Āmma, 58*(1).
- Al-mawqi' al-rasmī li-dīwān al-mazhālim al-su'ūdī. (n.d.). Retrieved from http://www.bog.gov.sa/introapp/default.aspx
- Al-mawqi' al-rasmī li-majlis al-dawla al-masrī. (n.d.). Retrieved from http://news.ccs.eg/
- Al-mawqi' al-rasmī li-samāhat al-shaikh ibn-bāz rahimahu allah. (2017). Retrieved March 19, 2008, from https://binbaz.org.sa/
- Muhārib, 'A. (2010). *Al-tadīb fī al-wadhīfa al-'āmma: Dirāsa muqārana.* Alexandria: Dār Al-Matbū'āt Al-Jāmi'iyya.
- Muslim, M. (n.d.). *Sahīh muslim.*
- *Al-mu'jam al-wasīt* (1992). Egypt: Hayat Al-Matābi' Al-Amīriyya Al-Masriyya.
- Al-Nīsābūrī, M. (1990). *Al-mustadrik 'alā al-sahīhayn.*
- Nizhām al-khidma al-madaniyya al-sādir bil-marsūm al-malakī raqm 49\M wa-tārīkh 1397\7\10. (1977).

- Hamza, ʿA. (2005). *Al-haqq fī al-khusūsiyya fī muwājahat al-iʿlām.* Cairo: Dār Al-Nahdha Al-ʿArabiyya.
- Hijazi, M. (2004). *Al-masūliyya al-madaniyya lil-sahafī ʿan intihāk hurmat al-hayāh al-khāssa.* Cairo: Dār Al-Nahdha Al-ʿArabiyya.
- Al-Husaynī, ʿO. (1995). *Al-mushkilāt al-hāmma al-muttsila bil-hāsib al-ālī wa abʿāduhā al-duwaliyya: Dirāsa tahlīliyya naqdiyya li-nusūs al-tashrīʿ al-masrī muqārana bil-tashrīʿ al-faransī.* Cairo: Dār Al-Nahdha Al-ʿArabiyya.
- Ibn-Manzhūr, M. (n.d.). *Lisān al-ʿarab.* Cairo: Dār Al-Maʿārif.
- Imām, M. (1987). Al-ihtisāb wa hurmat al-hayāh al-khāssa: Qirāʾa fī turāth al-fikr al-insānī. Paper presented at Muʾtamar Al-Haq Fī Hurmat Al-Hayā Al-Khāssa, College of Law, Alexandria University, Egypt.
- Al-Jundī, H. (1993). *Dhamānāt hurmat al-hayāh al-khāssa fī al-islām.* Cairo: Dār Al-Fikr Al-ʿArabī.
- Majmūʿa min al-ahkām al-idāriyya li-dīwān al-mazhālim. (2007).
- Majmūʿa min al-ahkām al-idāriyya li-dīwān al-mazhālim. (2008).
- Majmūʿa min al-ahkām al-idāriyya li-dīwān al-mazhālim. (2009).
- Majmūʿa min al-ahkām al-idāriyya li-dīwān al-mazhālim. (2010).
- Majmūʿa min al-ahkām al-idāriyya li-dīwān al-mazhālim. (2011).
- Majmūʿa min al-ahkām al-tadībiyya li-dīwān al-mazhālim fī al-fatra min 1410\1\1AH wa hattā 1425\7\1AH wa al-sādira ʿan hayat al-raqāba wa al-tahqīq. (2007).

- ʿAtiyya, N. (1977). *Haq al-afrād fi hayātihim al-khāssa. Majallat Idārat Qadhāyā Al-Hukūma, 21*(4).
- ʿAwda, ʿA. (1977). *Al-tashrīh al-jinā al-islāmi muqārana bil-qānūn al-wadh'i*. (n.p.): Dār Al-Turāth Al-ʿArabī.
- Al-Bahjī, E. (2014). *Himāyat al-haq fi al-hayāh al-khāssa fi al-sharīʿa al-islāmiyya wa al-qānūn al-madanī*. Cairo: Dār Al-Fikr Al-ʿArabī.
- Bahr, M. (1983). *Himāyat al-hayāh al-khāssa fi al-qānūn al-jinā*. Cairo: Dār Al-Nahdha Al-ʿArabiyya.
- Bāsim, M. (2017). Dhamānāt al-tadīb shibh al-qadhāī fī al-lāiha al-munazhima li-shuūn mansūbī al-jāmiʿāt al-suʿūdiyyīn min aʿdhā hayat al-tadrīs wa man fi hukmihim. *Majallat Al-Idāra Al-Aāmma, 57*(2).
- Basyūnī, ʿA. (1996). *Al-usūl al-tārīkhiyya wa al-falsafiyya li-huqūq al-insān*. Cairo. Dār Al-Nahdha Al-ʿArabiyya.
- Al-Bayhaqī, A. (n.d.). *Al-sunan al-kubrā*.
- Al-Bukhārī, M. (n.d.). *Sahīh al-bukhārī*.
- Al-Dāyil, F. (2009). *Khutbat hujjat al-wadāʿ: Dirāsa muqārina bil-iʿlān al-ʿālamī li-huqūq al-insān* (Unpublished master's thesis). Al-Maʿhad Al-ʿAālī Lil-Qadhā, Qism Al-Siyāsa Al-Sharʿiyya, Imam Muhammad bin Saud University, Saudi Arabia.
- Al-Dhāhir, Kh. (2006). *Ahkām tadīb al-muwazhafīn fi al-mamlaka al-ʿarabiyya al-suʿūdiyya: Dirāsa tahlīliyya*. Riyadh: Markaz Al-Buhūth Maʿhad Al-Idāra Al-ʿAāmma.
- Habīb, M. (n.d.). *Al-qadhā al-idārī*. Cairo: Matbaʿat Al-Emān.

Arabic References

The Holy Quran.

- Aādam, ʿA. (2000). *Al-haq fi hurmat al-hayāt al-khāssa wa madā al-himāya al-lafi yukallifuhā lah al-qānūn al-jinā'i* (Unpublished doctoral dissertation). College of Law, Cairo University, Egypt.
- ʿAāqlī, F. (2012). *Al-himāya al-qānūniyya lil-haq fi hurmat al-hayāh al-khāssa: Dirāsa muqārana* (Unpublished doctoral dissertation). College of Law, University of Mentouri Brothers, Algeria.
- Al-ʿAanı, M. (1983). *Himāyat al-hayāh al-khāssa fi al-qānūn al-jinā'i: Dirāsa muqārana* (Unpublished doctoral dissertation). Cairo University, Egypt.
- ʿAbd-Albar, ʿA. (n.d.). *Al-dhamānāt al-tadībiyya fi al-wazhīfa al-ʿāmma: Dirāsa muqārana.* Cairo: Matbaʿat Dār Al-Talīf.
- Al-Adgham, J. (2009). *Al-tadīb fi dhaw mahkamatay al-taʿn al-naqdh al-idāriyya al-ʿulyā.* Cairo: Dār Al-Kutub Al-Qānūniyya.
- Al-Alwānī, H. (1987). *Al-haq fi ihtirām al-hayāh al-khāssa: Al-haq fi al-khusūsiyya.* Cairo: Dār Al-Nahdha Al-ʿArabiyya.
- Al-ʿAjlān, S. (2006). *Haq al-insān fi hurmat marāsalātuh wa ittisālātih al-hātifiyya al-khāssa fi al-nizhām al-suʿūdī. Dirāsa tatbīqiyya muqārina* (Unpublished master's thesis). Naif Arab University for Security Sciences.
- Al-ʿAjmī, H. (2017). *Al-qānūn al-idārī fi al-mamlaka al-ʿarabiyya al-suʿūdiyya: Asālīb al-idāra wa wasāʿiluhā al-nizhāmiyya.* Riyadh: Dār Al-Ijādah.

Public Employee Private Life between Protection and Responsibility in Saudi Bylaws "A Rooting Analytical Study in Light of the Provisions of Diwan Al-Mazhalim (Board of Grievances)

Dr. Ayman Mohamed Fathi Ramies
Institute of Public Administration

Abstract:

There is no doubt that the private life of the public employee must be safeguarded and respected by the administration. Like any other member of society, the public employee enjoys protection of his private life. However, at the same time, the administration has the right to order disciplinary penalties for violations committed by the employee in his private life.

The employee has the right to have his private life protected against any sort of violation, and the administration has the right to apply penalties. The present research paper is thus divided into two sections, the first deals with the protection of the private life of the public employee, and the second addresses the disciplinary measures in the private life of the public employee. It is an in-depth analytical Study.

The researcher has reached some findings, the most important of which is that Islamic Shari'a is the source of protecting private life in the Kingdom of Saudi Arabia. The researcher recommends adding a new chapter under the title of "Duties of the Public Employee in his Private Life" to the Code of Conduct of the Public Employee, based on the guiding principles approved by the Board of Grievances.

Key words: Public employee - private life - disciplinary responsibility.

III. Documentation:

1. Footnotes should be placed on the footer area of each page respectively.
2. Sources and references must be listed at the end.
3 - Sample images of the verified/edited manuscript are inserted in their respective areas.
4 - Clear pictures and graphs that are related to the research are included in appendices.

IV. In case the author is dead, the date of his death, in Hijri calendar, is used after his name in the main body of research.

V. Foreign names of authors are transliterated in Arabic alphabet followed by the Latin characters between brackets). Full names are used for the first time the name is cited in the paper.

VI. Submitted articles for publication in the journal are refereed by two reviewers, at least.

VII. The modified article should be returned on a CD-ROM or via an e-mail to the journal.

VIII. Rejected article will not be returned to authors.

IX. Authors are given two copies of the journal and fifteen reprints of his article.

Address of the journal:

All correspondence should be sent to the editor of the Journal of Shari'ah Studies:

Riyadh,11432 PO Box 5701
Tel: 2582051 - Fax 2590261
www. imamu.edu.sa
islamicjournal@imamu.edu.sa

Criteria of Publishing

The Journal of Imam Muhammad Ibn Saud Islamic University for Shari'ah Studies is a peer reviewed journal published by the Deanship of Scientific Research in the campus that publishes scientific research according to the following regulations:

I. Acceptance Criteria:

1. Originality, innovation, academic rigor, research methodology and logical orientation.
2. Complying to the established research approaches, tools and methodologies in the respective discipline.
3. Accurate documentation.
4. Language accuracy.
5. Previously published submissions are not allowed.
6. Submissions must not be extracted from a paper, a thesis/dissertation, or a book by the author or anyone else.

II. Submission Guidelines:

1. The author should write a letter showing his interest to publish the work, coupled with a short CV and a confirmation that the author owns the intellectual property of the work entirely and he won't publish the work before a written agreement from the editorial board.
2. Submissions must not exceed 60 pages (A4).
3. Submissions are typed in Traditional Arabic, in 17-font size for the main text, and 13-font size for notes, with single line spacing.
5. Three copies must be submitted to the journal with an abstract in Arabic and English that does not exceed 200 words in size.

Editor –in- Chief

Prof. Mustafa Ibrahim Adee
Department of Islamic Studies, UsmanuDanfodiyo University, Nigeria

Prof. Sa`eed Abdullah Hareb
Deputy Vice-Chancellorfor Community Affairs -UAE University

Prof. Abdulaziz Ibn Abdullah Al-Hulayl
Professor -Department of Sunnah and its Sciences –College of Fundamentals of Religion-Al-Imam Muhammad Ibn Saud Islamic University

Prof. Abdulfattah Muhammad Idris
Department of ComparativeJurisprudence –Faculty of Sharia and Law Al-Azhar University

Prof. Ali Ibn Muhammad Al-Suwailem
Professor in the Department of Creed and Contemporary Doctrines, College of Fundamentals of Religion

Dr. Khaled Ibn Rashed Al-Abdan
Associate Professor -Supreme Institute for Dawah and Ihtisab-Al-Imam Muhammad Ibn Saud Islamic University

Dr. HishamAbdulaziz Muhammad Al-Sharqawy
Secretary Editor of the Journal of Sharia Sciences, Deanship of Scientific Research

Chief Administrator

H.E. Prof. Sulaiman Abdullah Aba Al-khail
Rector of the University

Deputy Chief Administrator
Dr. Mahmoud Ibn Sulaiman Almahmoud
Vice Rector for Graduate Studies and Scientific Research

Editor –in- Chief
Prof. Ibrahim Ibn Muhammad Qasim Al-Mayman
Vice Rector for Sharia Institutes Affairs

Managing editor
Dr. Ahmad Ibn AbdulrahmanAl-Rasheed
Associate Professor, Department of Fundamentals of Jurisprudence, College of Shari'ah